

الخطبة المباركة

في الأصول الثلاثة



جمع وترتيب

من خطب ومحاضرات فضيلة الشيخ

أبي عبد الله محمد بن سعيد بن سنان

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



الْخُطْبَةُ الْأُولَى:

مَسَائِلُ مُهِمَّةٍ فِي التَّوْحِيدِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ، وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ﷺ.

• أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ أَصْدَقَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ، وَخَيْرُ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا، وَكُلُّ مُحَدَّثَةٍ بَدْعَةٌ، وَكُلُّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلُّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ.

• أَمَّا بَعْدُ:

أهمية العقيدة في تحقيق وظيفة وجودنا

فَإِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى خَلَقَنَا لِنَعْبُدَهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَلَا أَجَلَ هَذِهِ الْغَايَةِ أَرْسَلَ اللَّهُ الْمُرْسَلِينَ، وَنَبَأَ النَّبِيِّينَ، وَأَنْزَلَ الْكُتُبَ.

عِبَادَ اللَّهِ! التَّوْحِيدُ أَوَّلُ مَا أَمَرَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ بِهِ مِنَ الْوَاجِبَاتِ، وَأَوَّلُ أَوْامِرِ الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ تَوَجَّهَ بِهَا اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي أَوَّلِ أَمْرِ فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ؛ أَوَّلُ أَمْرِ

فِي الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ: ﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ أَعْبُدُوا رَبَّكُمْ﴾ [البقرة: ٢١]. (*)

إِنَّا فِي الْحَقِيقَةِ إِذَا غَفَلْنَا عَنِ الْهَدَفِ الَّذِي لِأَجْلِهِ خَلَقَنَا اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ؛
فَإِنَّا لَنْ نَفْهَمَ حَقِيقَةَ الْوُجُودِ، إِذَا لَمْ نَفْهَمَ حَقِيقَةَ وُجُودِنَا، وَلَمْ نُحَقِّقْ ذَاتَنَا فِي
عِبَادَةِ رَبَّنَا؛ فَكَيْفَ نَفْهَمُ حَقِيقَةَ الْوُجُودِ بِسَمَائِهِ وَأَرْضِهِ وَمَا بَيْنَ ذَلِكَ؟!!

يَنْبَغِي عَلَيْنَا أَنْ نَعْرِفَ الْعَقِيدَةَ؛ لِأَنَّا لَا يُمَكِّنُ أَنْ نُحَقِّقَ وُجُودَنَا وَلَا
وُظَيْفَتَنَا فِي وُجُودِنَا إِلَّا بِمَعْرِفَةِ عَقِيدَتِنَا الَّتِي كَلَّفَنَا اللَّهُ رَبَّنَا بِهَا، وَالَّتِي جَاءَنَا بِهَا
نَبِيُّنَا مُحَمَّدٌ ﷺ.

أَهْمُ شَيْءٍ تَحْرِصُ عَلَيْهِ فِي حَيَاتِكَ أَنْ تَتَعَلَّمَ عَقِيدَتَكَ، أَنْ تَعْرِفَ تَوْحِيدَ
رَبِّكَ؛ لِأَنَّ الْعِبَادَةَ مُؤَسَّسَةٌ عَلَى الْإِعْتِقَادِ.

الْمُشْرِكُ الَّذِي يَعْبُدُ رَبَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَا يَقْبَلُ مِنْهُ عِبَادَةٌ.

الْمُنْفِقُ الْمُتَصَدِّقُ، الزَّاهِدُ، الصَّائِمُ، الْقَائِمُ، الْمُعْتَمِرُ، الْحَاجُّ؛ حَتَّى الْمُجَاهِدُ
إِذَا بَنَى ذَلِكَ وَأَسَّسَهُ عَلَى غَيْرِ عَقِيدَةٍ صَحِيحَةٍ، فَكَانَ عِنْدَهُ شَيْءٌ مِنَ الشَّرِّ؛ لَا
يُقْبَلُ مِنْهُ الْعَمَلُ.

هَلْ تُقْبَلُ صَلَاةٌ بِغَيْرِ طَهْوَرٍ؟!

كَذَلِكَ لَا يُقْبَلُ عَمَلٌ وَلَا عِبَادَةٌ بِغَيْرِ تَوْحِيدٍ. (*) (٢/).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ مُحَاضَرَةٍ: «أَهْمِيَّةُ التَّوْحِيدِ» - السَّبْتُ ١ مِنْ رَمَضَانَ ١٤٣٠ هـ | ٢٢-٨-

٢٠٠٩ م.

(*) (٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرٌ مِنْ مُحَاضَرَةٍ: «أَهْمِيَّةُ الْعَقِيدَةِ» - الْأَحَدُ ٧ مِنْ رَمَضَانَ ١٤٣٢ هـ |

٢٠١١-٨-٧ م.

أهمية تعلم الأصول الثلاثة

ثلاثة أصول عظيمة وأسس متينة عليها مدار دين الله، وعليها مرتكز السعادة في الدنيا والآخرة، وهي واجبة على كل مسلم ومسلمة علماً وعملاً؛ ألا وهي: الرضا بالله رباً، وبالإسلام ديناً، وبمحمد ﷺ رسولاً، وهذه الأصول العظيمة لا ينال طعم الإيمان ولا يظفر بلذته وحلاوته إلا بتحقيقها؛ «فإن النبي ﷺ علق ذوق طعم الإيمان بمن رضي بالله رباً، ولم يعلقه بمن رضي عنه، كما قال ﷺ «ذاق طعم الإيمان من رضي بالله رباً، وبالإسلام ديناً، وبمحمد ﷺ رسولاً» (١).

فجعل الرضا به قرين الرضا بدينه ونبيه، وهذه الثلاثة هي أصول الإسلام التي لا يقوم إلا بها وعليها.

وأيضاً: فالرضا به رباً يتضمن توحيداً وعبادته، والإنابة إليه، والتوكل عليه، وخوفه ورجاءه، ومحبته، والصبر له وبه.

والشكر على نعمه يتضمن رؤية كل ما منه نعمة وإحساناً؛ وإن ساء عبده.

فالرضا به يتضمن شهادة أن لا إله إلا الله، والرضا بمحمد ﷺ رسولاً يتضمن شهادة أن محمداً رسول الله، والرضا بالإسلام ديناً يتضمن التزام عبوديته، وطاعته، وطاعة رسوله؛ فجمعت هذه الثلاثة الدين كله (٢). (*)

(١) أخرجه مسلم (٣٤) من حديث العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه.

(٢) «مدارج السالكين» (٢/ ١٨٢).

(*) ما مر ذكره من: «خلاصة مدارج السالكين» (المحاضرة ٢٨: منزلة الرضا)، الأحد ١٩

من شعبان ١٤٤١هـ | ١٢-٤-٢٠٢٠م.

وَالرِّضَا بِهِذِهِ الْأُصُولِ الثَّلَاثَةِ مُوجِبٌ لِدُخُولِ الْجَنَّةِ؛ فَعَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه
 قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله عليه وآله: «مَنْ قَالَ: رَضِيتُ بِاللَّهِ رَبًّا، وَبِالإِسْلَامِ دِينًا، وَبِمُحَمَّدٍ صلوات الله عليه وآله
 نَبِيًّا؛ وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ» (١).

«رَضِيتُ بِاللَّهِ رَبًّا»: خَالِقًا، وَرَازِقًا، وَإِلَهًا، وَرَضِيتُ شَرْعَهُ وَدِينَهُ، وَرَضِيتُ
 قَضَاءَهُ وَقَدْرَهُ.

«وَبِالإِسْلَامِ دِينًا»: هُوَ مِلَّةٌ رَسُولِنَا مُحَمَّدٍ صلوات الله عليه وآله، وَفِيهِ التَّبَرِّيُّ عَنِ نَحْوِ
 الْيَهُودِيَّةِ، وَالنَّصْرَانِيَّةِ، وَكُلِّ دِينٍ يُخَالِفُهُ.

«وَبِمُحَمَّدٍ نَبِيًّا» أَي: رَضِيتُهُ نَبِيًّا رَسُولًا، وَرَضِيتُ سُنَّتَهُ وَهَدْيَهُ، بَلَّغَ الرَّسَالَةَ
 أتمَّ تَبْلِيغًا، وَأَدَّى الْأَمَانَةَ أَكْمَلَ أَدَاءً، وَنَصَحَ الْأُمَّةَ فَكَانَ خَيْرَ النَّاصِحِينَ. (*).

وَهَذِهِ الْأُصُولُ الثَّلَاثَةُ هِيَ الَّتِي يُسْأَلُ عَنْهَا الْإِنْسَانُ فِي قَبْرِهِ، فَإِذَا دُفِنَ وَتَوَلَّى
 عَنْهُ أَصْحَابُهُ؛ «أَتَاهُ مَلَكَانِ فَأَقْعَدَاهُ، فَسَأَلَاهُ مَنْ رَبُّكَ؟ وَمَا دِينُكَ؟ وَمَنْ نَبِيُّكَ؟
 فَأَمَّا الْمُؤْمِنُ فَيَقُولُ: رَبِّي اللَّهُ، وَدِينِي الإِسْلَامُ، وَنَبِيِّي مُحَمَّدٌ، وَأَمَّا الْمُرْتَابُ أَوْ
 الْمُنَافِقُ فَيَقُولُ هَاهُ هَاهُ لَا أَدْرِي، سَمِعْتُ النَّاسَ يَقُولُونَ شَيْئًا فَقُلْتُهُ» (٣). (* / ٢).

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٨٨٤) مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه.
 (* مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ: «شَرْحُ أَذْكَارِ الصَّبَاحِ وَالْمَسَاءِ» (المُحَاضِرَةُ ١١: رَضِيتُ بِاللَّهِ رَبًّا وَبِالإِسْلَامِ
 دِينًا وَبِمُحَمَّدٍ صلوات الله عليه وآله نَبِيًّا)، الْخَمِيسُ ٢٠ مِنْ رِبْعِ الثَّانِي ١٤٤٣هـ | ٢٥-١١-٢٠٢١م.
 (٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» فِي (الْجَنَائِزِ، ٦٧، رَقْمُ ١٣٣٨)، وَفِيهِ أَيْضًا (٨٦: ٦، رَقْمُ
 ١٣٧٤)، وَمُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» فِي (صِفَةِ الْجَنَّةِ، ١٧: ٦، رَقْمُ ٢٨٧٠)، مِنْ حَدِيثِ:
 أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه.

(* / ٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ: «شَرْحُ ثَلَاثَةِ أُصُولٍ وَأَدْلَتِهَا» (المُحَاضِرَةُ السَّادِسَةُ)، الْأَرْبَعَاءُ ٢٦
 مِنْ رَمَضَانَ ١٤٣٨هـ | ٢١-٦-٢٠١٧م.

مَسَائِلُ أَرْبَعٍ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ تَعْلَمُهَا

عِبَادَ اللَّهِ! اَعْلَمُوا - رَحِمَكُمُ اللَّهُ - أَنَّهُ يَجِبُ عَلَيْنَا تَعْلَمُ أَرْبَعَ مَسَائِلٍ، هَذِهِ الْمَسَائِلُ يَجِبُ وَجُوبًا عَيْنِيًّا - وَهُوَ: مَا يَجِبُ أَدَاؤُهُ عَلَى كُلِّ مُكَلَّفٍ بِعَيْنِهِ - أَنْ يَتَعَلَّمَهَا الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ؛ صِغَارًا وَكِبَارًا.

الأولى: العِلْمُ، وَهُوَ: مَعْرِفَةُ اللَّهِ، وَمَعْرِفَةُ نَبِيِّهِ، وَمَعْرِفَةُ دِينِ الْإِسْلَامِ بِالْأَدِلَّةِ. «مَعْرِفَةُ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى»: بِالْإِيمَانِ بِاللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِيْمَانًا جَارِمًا؛ الْإِيمَانُ بِوُجُودِهِ، وَالْإِيمَانُ بِرُبُوبِيَّتِهِ، وَالْإِيمَانُ بِالْوَهْيِيَّةِ، وَالْإِيمَانُ بِأَسْمَائِهِ وَصِفَاتِهِ جَلِّ وَعَلَا إِيْمَانًا يَسْتَلْزِمُ الْقَبُولَ لِمَا شَرَعَ مَعَ الْإِنْقِيَادِ لَهُ، وَالْإِدْعَانَ لَهُ، وَتَحْكِيمَ شَرِيعَتِهِ الَّتِي جَاءَ بِهَا نَبِيُّهُ ﷺ.

هَذِهِ الْمَعْرِفَةُ يَتَحَصَّلُ عَلَيْهَا الْعَبْدُ بِالنَّظَرِ فِي آيَاتِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى الْمَسْطُورَةِ، وَفِي آيَاتِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى الْمَنْظُورَةِ؛ فِي الْآيَاتِ الشَّرْعِيَّةِ، وَفِي الْآيَاتِ الْكُونِيَّةِ، كَمَا بَيَّنَّ لَنَا رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى ذَلِكَ فِي كِتَابِهِ الْعَظِيمِ، وَعَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ الْكَرِيمِ ﷺ.

«وَمَعْرِفَةُ نَبِيِّهِ ﷺ»: أَي: مَعْرِفَةُ رَسُولِهِ مُحَمَّدٍ ﷺ الْمَعْرِفَةُ الَّتِي تَسْتَلْزِمُ قَبُولَ مَا جَاءَ بِهِ مِنَ الْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ، وَتَصَدِيقَهُ فِيمَا أَخْبَرَ، وَامْتِثَالَ أَمْرِهِ فِيمَا أَمَرَ، وَاجْتِنَابَ مَا نَهَى عَنْهُ وَمَا عَنْهُ زَجَرَ، وَتَحْكِيمَ شَرِيعَتِهِ، وَالرِّضَا بِحُكْمِهِ، قَالَ رَبُّنَا جَلِّ وَعَلَا: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [النساء: ٦٥].

«وَمَعْرِفَةُ دِينِ الْإِسْلَامِ بِالْأَدِلَّةِ» الْإِسْلَامُ: هُوَ مَا جَاءَ بِهِ مُحَمَّدٌ ﷺ، لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْ أَحَدٍ دِينًا سِوَاهُ، وَهَذَا هُوَ الدِّينُ الَّذِي رَضِيَهُ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ لِخَلْقِهِ فِي أَرْضِهِ إِلَى أَنْ يَرِثَ اللَّهُ الْأَرْضَ وَمَنْ عَلَيْهَا، وَهُوَ الدِّينُ الْكَامِلُ الَّذِي أَكْمَلَهُ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ، وَرَضِيَهُ لَهَا، وَلَا يَقْبَلُ دِينًا سِوَاهُ.

قَالَ اللَّهُ ﷻ: ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾ [آل عمران: ١٩].

وَقَالَ: ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَسِرِينَ

[آل عمران: ٨٥].

«وَلَا بُدَّ مِنْ مَعْرِفَةِ دِينِ الْإِسْلَامِ بِالْأَدِلَّةِ مِنْ كِتَابٍ أَوْ سُنَّةٍ أَوْ إِجْمَاعٍ»^(١).

الْمَسْأَلَةُ الثَّانِيَّةُ: الْعَمَلُ بِالْعِلْمِ: فَالْعَمَلُ بِالْعِلْمِ؛ لِأَنَّ الْعِلْمَ يُطَلَّبُ لِلْعَمَلِ، لَا يُطَلَّبُ الْعِلْمُ إِلَّا لِلْعَمَلِ.

وَقَدْ وَرَدَتْ التَّصَوُّصُ فِي الْوَعِيدِ الشَّدِيدِ لِمَنْ عَلِمَ وَلَمْ يَعْمَلْ بِعِلْمِهِ، وَهِيَ كَثِيرَةٌ مَعْرُوفَةٌ ضَافِيَةٌ.

وَقَدْ قَالَ الْفُضَيْلُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «لَا يَزَالُ الْعَالِمُ جَاهِلًا حَتَّى يَعْمَلَ بِعِلْمِهِ، فَإِذَا عَمِلَ بِعِلْمِهِ صَارَ عَالِمًا»^(٢).

(١) «حُصُولُ الْمَأْمُولِ بِشَرْحِ ثَلَاثَةِ الْأُصُولِ» (ص ١٥ - ١٦، مَكْتَبَةُ الرَّشِيدِ - الرَّيَّاضِ).

(٢) أَخْرَجَهُ الْحَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ فِي «اِقْتِضَاءِ الْعِلْمِ الْعَمَلِ» (ص ٣٧، رَقْم ٣٤، ت الْأَلْبَانِيِّ)، وَمِنْ طَرِيقِهِ: ابْنُ عَسَاكِرَ فِي «تَارِيخِ دِمَشْقَ» (٤٨ / ٤٢٧، تَرْجَمَةٌ ٥٦٣٠)، مِنْ طَرِيقِ: عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَحْرِزِيِّ، قَالَ: قَالَ أَيُّوبُ بْنُ يَحْيَى: قَالَ فَضَيْلُ بْنُ عِيَّاضٍ: «لَا يَزَالُ الْعَالِمُ جَاهِلًا بِمَا عِلِمَ حَتَّى يَعْمَلَ بِهِ، فَإِذَا عَمِلَ بِهِ كَانَ عَالِمًا».

«الْعَمَلُ بِهِ» أَي: الْعَمَلُ بِمَا تَقْتَضِيهِ هَذِهِ الْمَعْرِفَةُ مِنَ الْإِيمَانِ بِاللَّهِ، وَالْقِيَامِ بِطَاعَتِهِ؛ بِامْتِثَالِ أَوْامِرِهِ، وَاجْتِنَابِ نَوَاهِيهِ؛ مِنَ الْعِبَادَاتِ الْخَاصَّةِ، وَالْعِبَادَاتِ الْمُتَعَدِّيَةِ؛ فَالْعِبَادَاتُ الْخَاصَّةُ مِثْلُ الصَّلَاةِ، وَالصَّوْمِ، وَالْحَجِّ، وَالْعِبَادَاتُ الْمُتَعَدِّيَةُ؛ كَالْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ، وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَالْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ.

وَالْعَمَلُ فِي الْحَقِيقَةِ هُوَ ثَمَرَةُ الْعِلْمِ، فَمَنْ عَمِلَ بِلَا عِلْمٍ فَقَدْ شَابَهَ النَّصَارَى، وَمَنْ عِلْمٌ وَلَمْ يَعْمَلْ فَقَدْ شَابَهَ الْيَهُودَ.

فَعَلَيْكَ أَنْ تَفْعَلَ الْوَاجِبَاتِ الَّتِي أَنْتَ مَأْمُورٌ بِهَا، وَأَنْ تَتْرَكَ الْمَعَاصِيَ الَّتِي أَنْتَ مَنْهِيٌّ عَنْهَا.

الْمَسْأَلَةُ الثَّلَاثَةُ: «الدَّعْوَةُ إِلَيْهِ» أَي: الدَّعْوَةُ إِلَى مَا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ ﷺ مِنَ شَرِيعَةِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى.

قَالَ تَعَالَى: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَدِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [النحل: ١٢٥].

وَلَا بُدَّ لِهَذِهِ الدَّعْوَةِ مِنْ عِلْمٍ بِشَرِيعَةِ اللَّهِ ﷻ؛ حَتَّى تَكُونَ الدَّعْوَةُ عَنْ عِلْمٍ وَإِلَى عِلْمٍ وَعَلَى بَصِيرَةٍ؛ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [يوسف: ١٠٨].

وَالْمَحْرُزِيُّ: مُحَدَّثٌ مُسْتَوْرٌ، «تَبْصِيرُ الْمُتَّبِعِ بِتَحْرِيرِ الْمُشْتَبِهِ» لِابْنِ حَجَرٍ (٤/ ١٣٤٣، الْمَكْتَبَةُ الْعِلْمِيَّةُ، بَيْرُوتُ)، وَأَيُّوبُ بْنُ يَحْيَى: لَا يُعْرَفُ.

وَالْبَصِيرَةُ فَوْقَ الْعِلْمِ، وَتَكُونُ فِيمَا يَدْعُو إِلَيْهِ: بَأَنَّ يَكُونَ الدَّاعِيَةُ عَالِمًا بِالْحُكْمِ الشَّرْعِيِّ، وَبِكَيْفِيَّةِ الدَّعْوَةِ، وَبِحَالِ الْمَدْعُوِّ.

وَمَجَالَاتُ الدَّعْوَةِ كَثِيرَةٌ جِدًّا، مِنْهَا: الدَّعْوَةُ إِلَى اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِالْخُطَابَةِ، وَبِالِقَاءِ الْمُحَاضِرَاتِ، وَبِالْمَقَالَاتِ، وَبِحَلَقَاتِ الْعِلْمِ، وَبِالتَّأْلِيفِ وَنَشْرِ الدِّينِ عَن طَرِيقِ التَّصْنِيفِ.

وَعَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ أَنْ يَدْعُوَ إِلَى اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى حَسَبَ طَاقَتِهِ، وَعَلَى قَدْرِ عِلْمِهِ؛ فَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْ رَجُلٍ وَامْرَأَةٍ عَلَيْهِ قِسْطٌ مِنْ هَذَا الْوَاجِبِ مِنْ تَبْلِيغِ دِينِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَالدَّعْوَةِ وَالْإِرْشَادِ إِلَيْهِ، وَالنَّصِيحَةِ فِيهِ؛ فَيَدْعُو إِلَى تَوْحِيدِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَإِلَى الصَّلَاةِ، وَإِلَى الْمُحَافَظَةِ عَلَى الصَّلَوَاتِ، وَإِلَى الزَّكَاةِ، وَإِلَى آدَائِهَا، وَإِلَى صَوْمِ رَمَضَانَ، وَحَجِّ الْبَيْتِ مَعَ الْإِسْتِطَاعَةِ، وَإِلَى بِرِّ الْوَالِدَيْنِ، وَصِلَةِ الْأَرْحَامِ، وَتَرْكِ الْمَعَاصِي كُلِّهَا.

وَالدَّعْوَةُ إِلَى اللَّهِ ﷻ هِيَ وَظِيفَةُ الرُّسُلِ ﷺ، وَطَرِيقَةٌ مِنْ اتَّبَعَهُمْ بِإِحْسَانٍ، فَإِذَا عَرَفَ الْإِنْسَانُ مَعْبُودَهُ، وَنَبِيَّهُ، وَدِينَهُ، وَمَنَّ اللَّهُ عَلَيْهِ بِالتَّوْفِيقِ لِذَلِكَ؛ فَإِنَّ عَلَيْهِ السَّعْيَ فِي إِنْقَازِ إِخْوَانِهِ بِدَعْوَتِهِمْ إِلَى اللَّهِ ﷻ، وَلْيُبَشِّرْ بِالْخَيْرِ؛ فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه يَوْمَ خَيْبَرَ: «انْفِذْ عَلَيَّ رِسْلِكَ حَتَّى تَنْزِلَ بِسَاحَتِهِمْ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ، وَأَخْبِرْهُمْ بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ مِنْ حَقِّ اللَّهِ فِيهِ؛ فَوَاللَّهِ! لَأَنْ يُهْدَى بِكَ رَجُلٌ وَاحِدٌ خَيْرٌ لَكَ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ». مُتَّفَقٌ عَلَى صِحَّتِهِ ^(١).

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» فِي (الْجِهَادِ، ١٠٢: ٢، رَقْمٌ ٢٩٤٢) وَمَوَاضِعَ، وَمُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» فِي (فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ، ٤: ٧، رَقْمٌ ٢٤٠٦)، مِنْ حَدِيثِ: سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رضي الله عنه.

«حُمْرُ النَّعَمِ»: هِيَ الْإِبِلُ الْحُمْرُ، وَهِيَ أَنْفَسُ مَا كَانَ يَقْتَنِيهِ الْعَرَبُ مِنَ الْأَمْوَالِ.
وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي مَا رَوَاهُ مُسْلِمٌ - أَيْضًا - (١): «مَنْ دَلَّ عَلَى خَيْرٍ فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِ
فَاعِلِهِ».

الْمَسْأَلَةُ الرَّابِعَةُ: الصَّبْرُ عَلَى الْأَذَى فِيهِ: وَذَلِكَ يَشْمَلُ كُلَّ دَاعٍ إِلَى حَقٍّ
وَخَيْرٍ، وَيَشْمَلُ كُلَّ دَاعٍ إِلَى اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مِنْ أَمْرٍ بِمَعْرُوفٍ، أَوْ نَاهٍ عَنْ مُنْكَرٍ؛ فَلَا
بُدَّ أَنْ يُؤْذَى، وَلَا بُدَّ أَنْ يُحَارَبَ، وَلَا بُدَّ أَنْ يُعَادَى؛ وَهِيَ طَرِيقُ الْأَنْبِيَاءِ وَسَبِيلُ
الْمُرْسَلِينَ.

الصَّبْرُ: حَبْسُ النَّفْسِ عَلَى طَاعَةِ اللَّهِ، وَحَبْسُهَا عَنْ مَعْصِيَةِ اللَّهِ، وَحَبْسُهَا عَنِ
التَّسَخُّطِ عَلَى أَقْدَارِ اللَّهِ (٢)؛ فَيَحْبِسُ النَّفْسَ عَنِ التَّسَخُّطِ وَالتَّضَجُّرِ وَالْمَلَلِ،
وَيَكُونُ دَائِمًا نَشِيطًا فِي الدَّعْوَةِ إِلَى دِينِ اللَّهِ وَإِنْ أُؤْذِيَ وَعُودِي؛ لِأَنَّ أَذْيَةَ الدَّاعِينَ
إِلَى الْخَيْرِ مِنْ طَبِيعَةِ الْبَشَرِ إِلَّا مَنْ هَدَى اللَّهُ.

قَالَ - تَعَالَى - لِنَبِيِّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: ﴿وَلَقَدْ كَذَّبْتَ رَسُولٌ مِّن قَبْلِكَ فَصَبْرُوا عَلَى مَا كُذِّبُوا
وَأُؤْذُوا حَتَّىٰ أَنهَمْ نَصْرْنَا﴾ [الأنعام: ٣٤].

وَكُلَّمَا قَوِيَتِ الْأَذْيَةُ قَرَّبَ النَّصْرُ؛ فَعَلَى الدَّاعِيَةِ أَنْ يَكُونَ صَابِرًا عَلَى دَعْوَتِهِ،
مُسْتَمِرًّا فِيهَا، صَابِرًا عَلَى مَا يَعْتَرِضُهُ هُوَ مِنَ الْأَذَى.

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» فِي (الْإِمَارَةِ، ٣٨: ١، رَقْمٌ ١٨٩٣)، مِنْ حَدِيثِ: أَبِي
مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) حَبْسُ النَّفْسِ عَنِ التَّسَخُّطِ عَلَى أَقْدَارِ اللَّهِ الْمُؤَلَّمَةِ.

وَالدَّلِيلُ عَلَى هَذِهِ الْمَسَائِلِ الْأَرْبَعِ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَالْعَصْرِ ۝١﴾ إِنَّ الْإِنْسَانَ لِفِي خُسْرٍ ۝٢ إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ ۝٣﴾ [العصر: ١-٣].

«الدِّينُ كُلُّهُ: إِيمَانٌ، وَعَمَلٌ، وَدَعْوَةٌ، وَصَبْرٌ؛ إِيمَانٌ بِالْحَقِّ، وَعَمَلٌ بِالْحَقِّ، وَدَعْوَةٌ إِلَى الْحَقِّ، وَصَبْرٌ عَلَى الْأَذَى فِي الْحَقِّ؛ فَهَذَا هُوَ الدِّينُ»^(١)، قَدْ جَمَعَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَنَا ذَلِكَ فِي هَذِهِ السُّورَةِ الْعَظِيمَةِ.

«الْمَسْأَلَةُ الْأُولَى وَالثَّانِيَّةُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ۝١﴾؛ فَإِنَّ الْإِيمَانَ لَا يَكُونُ صَحِيحًا، وَالْعَمَلَ لَا يَكُونُ صَالِحًا إِلَّا بِالْعِلْمِ بِأَنْ يُعْبَدَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَحْدَهُ عَلَى بَصِيرَةٍ.

وَالْمَسْأَلَةُ الثَّلَاثَةُ: ﴿وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ ۝٣﴾: الدَّعْوَةُ إِلَيْهِ.

وَالْمَسْأَلَةُ الرَّابِعَةُ: الصَّبْرُ عَلَى الْأَذَى فِيهِ: ﴿وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ ۝٢﴾.

فَجَمَعَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَنَا هَذَا الْخَيْرَ كُلَّهُ فِي هَذِهِ السُّورَةِ الْعَظِيمَةِ مِنْ سُورَةِ الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ.

أَقْسَمَ اللَّهُ ﷻ فِي هَذِهِ السُّورَةِ بِالْعَصْرِ الَّذِي هُوَ الزَّمَنُ، وَهُوَ: مَحَلُّ الْحَوَادِثِ مِنْ خَيْرٍ وَشَرٍّ، فَأَقْسَمَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِهِ عَلَى أَنَّ الْإِنْسَانَ كُلَّ الْإِنْسَانَ فِي هَلَاكَةٍ وَخُسْرَانٍ إِلَّا مَنْ اتَّصَفَ بِهَذِهِ الصِّفَاتِ الْأَرْبَعِ: الْإِيمَانِ، وَالْعَمَلِ الصَّالِحِ، وَالتَّوَاصِي بِالْحَقِّ، وَالتَّوَاصِي بِالصَّبْرِ.

(١) «شَرْحُ ثَلَاثَةِ الْأُصُولِ» لِابْنِ بَازٍ (ص ٢٥).

لِلَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنْ يُقْسِمَ بِمَا شَاءَ مِنْ خَلْقِهِ، وَأَمَّا خَلْقُهُ فَلَيْسَ لَهُمْ أَنْ يُقْسِمُوا إِلَّا بِهِ، وَ«مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللَّهِ فَقَدْ أَشْرَكَ»^(١).

قَالَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ^(٢): «لَوْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ حُجَّةً عَلَى خَلْقِهِ إِلَّا هَذِهِ السُّورَةَ

(١) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي «سُنَنِهِ» فِي (الْأَيْمَانِ، ٥: ٤، رَقْمُ ٣٢٥١)، وَالتِّرْمِذِيُّ فِي «جَامِعِهِ» فِي (الْأَيْمَانِ، ٨: ٣، رَقْمُ ١٥٣٥)، وَأَحْمَدُ فِي «مُسْنَدِهِ» (٢/ ١٢٥، رَقْمُ ٦٠٧٢)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «الْكُبْرَى» (رَقْمُ ١٩٨٢٩)، مِنْ طَرِيقِ: الْحَسَنِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، قَالَ: سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ، رَجُلًا يَحْلِفُ: لَا وَالْكَعْبَةَ، فَقَالَ لَهُ ابْنُ عُمَرَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللَّهِ فَقَدْ أَشْرَكَ».

قَالَ الْبَيْهَقِيُّ: «وَهَذَا مِمَّا لَمْ يَسْمَعْهُ سَعْدُ بْنُ عُبَيْدَةَ مِنْ ابْنِ عُمَرَ»، بَيْنَهُمَا الْكِنْدِيُّ، وَهُوَ: مَجْهُولٌ؛ فَقَدْ أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢/ ٦٩، رَقْمُ ٥٣٧٥)، وَمَوَاضِعَ، وَالطَّحَاوِيَّ فِي «الْمُسْكِلِ» (٢/ رَقْمُ ٨٣٠، ٨٣١)، مِنْ طَرِيقِ: عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ ابْنِ عُمَرَ، فَجِئْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ، وَتَرَكْتُ عِنْدَهُ رَجُلًا مِنْ كِنْدَةَ، فَجَاءَ الْكِنْدِيُّ مُرَوَّعًا، فَقُلْتُ: مَا وَرَاءَكَ؟ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى ابْنِ عُمَرَ أَنْفًا فَقَالَ: أَحْلِفْ بِالْكَعْبَةِ، فَقَالَ: «أَحْلِفْ بِرَبِّ الْكَعْبَةِ، فَإِنَّ عُمَرَ كَانَ يَحْلِفُ بِأَبِيهِ»، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تَحْلِفْ بِأَبِيكَ، فَإِنَّهُ مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللَّهِ، فَقَدْ أَشْرَكَ».

قَالَ الطَّحَاوِيُّ: «فَوَقَفْنَا عَلَى أَنَّ مَنْصُورَ بْنَ الْمُعْتَمِرِ قَدْ زَادَ فِي إِسْنَادِ هَذَا عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ رَجُلًا مَجْهُولًا بَيْنَهُ وَبَيْنَ ابْنِ عُمَرَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ، فَفَسَدَ بِذَلِكَ إِسْنَادُهُ».

وَقَالَ الْأَلْبَانِيُّ فِي «الْإِرْوَاءِ» (رَقْمُ ٢٥٦١): «وَهَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ إِنْ سَلِمَ مِنَ الْإِنْقِطَاعِ». وَالْحَدِيثُ أَصْلُهُ: أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» فِي (الشَّهَادَاتِ، ٢٦: ٢، رَقْمُ ٢٦٧٩) وَفِي مَوَاضِعَ، وَمُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» فِي (الْأَيْمَانِ، ١، رَقْمُ ١٦٤٦)، مِنْ طَرِيقِ: عَنْ ابْنِ عُمَرَ، بِلَفْظٍ: «أَلَا إِنَّ اللَّهَ ﷻ يَنْهَأكُمْ أَنْ تَحْلِفُوا بِأَبَائِكُمْ، فَمَنْ كَانَ حَالِفًا فَلْيَحْلِفْ بِاللَّهِ أَوْ لِيَصْمُتْ».

(٢) انْظُرْ: «التَّارِيخَ الْكَبِيرَ» (١/ رَقْمُ ٧٣)، وَ«الْكُنَى وَالْأَسْمَاءَ» (رَقْمُ ١٩٧٣)، وَ«الْجَرَحَ

لَكَفَّتَهُمْ»؛ لِأَنَّ الْعَاقِلَ الْبَصِيرَ إِذَا سَمِعَ هَذِهِ السُّورَةَ أَوْ قَرَأَهَا؛ فَلَا بُدَّ أَنْ يَسْعَى إِلَى تَخْلِيصِ نَفْسِهِ مِنَ الْخُسْرَانِ، وَذَلِكَ بِأَنْ يَكُونَ مِمَّنِ اسْتَتْنَاهُمُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَيَجْتَهِدُ فِي أَنْ يَكُونَ مُتَحَلِّيًا بِالصِّفَاتِ الَّتِي مَنِ اتَّصَفَ بِهَا نَجَا مِنَ الْخُسْرَانِ وَهِيَ: الْإِيمَانُ، وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ، وَالتَّوَاصِي بِالْحَقِّ، وَالتَّوَاصِي بِالصَّبْرِ.

فَمُرَادُهُ رَحِمَهُ اللَّهُ أَنْ هَذِهِ السُّورَةَ كَافِيَةٌ لِلخَلْقِ فِي الْحَثِّ عَلَى التَّمَسُّكِ بِدِينِ اللَّهِ؛ بِالْإِيمَانِ، وَالْعَمَلِ الصَّالِحِ، وَالدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ، وَالصَّبْرِ عَلَى ذَلِكَ، وَلَيْسَ مُرَادُهُ أَنَّ هَذِهِ السُّورَةَ كَافِيَةٌ لِلخَلْقِ فِي جَمِيعِ الشَّرِيعَةِ.

وَقَالَ الْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ^(١): «بَابُ: الْعِلْمُ قَبْلَ الْقَوْلِ وَالْعَمَلِ».

وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ﴾ [سورة محمد: ١٩]، فَبَدَأَ بِالْعِلْمِ قَبْلَ الْقَوْلِ وَالْعَمَلِ، فَاسْتَدَلَّ الْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ بِهَذِهِ الْآيَةِ عَلَى وُجُوبِ الْبُدْءِ بِالْعِلْمِ قَبْلَ الْقَوْلِ وَالْعَمَلِ.

هَذِهِ الْمَسَائِلُ تَشْمَلُ الدِّينَ كُلَّهُ، فَهِيَ جَدِيرَةٌ بِالْعِنَايَةِ؛ لِعِظَمِ نَفْعِهَا.

وَالتَّعْدِيلُ «٧/ رَقْمُ ١١٣٠»، وَ«الثَّقَاتِ» لِابْنِ جَبَانَ (٩/ رَقْمُ ١٥٠١٦)، وَ«الْإِنْتِقَاءَ فِي فَصَائِلِ الثَّلَاثَةِ الْأَثَمَةِ الْفُقَهَاءِ» لِابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ (ص ٦٥ - ١١٥، دَارُ الْكُتُبِ الْعِلْمِيَّةِ)، وَ«تَارِيخَ بَغْدَادَ» (٢/ رَقْمُ ٤٠٤، ت بَشَّارٍ)، وَ«تَارِيخَ دِمَشْقَ» (٥١/ رَقْمُ ٦٠٧١)، وَ«تَهْدِيْبَ الْكَمَالِ» (رَقْمُ ٥٠٤٩)، وَ«السِّيَرِ» (١٠/ تَرْجَمَةُ ١، ط الرِّسَالَةِ).

(١) فِي «صَحِيحِهِ» فِي (الْعِلْمِ، ١٠)، وَقَالَ: «لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ﴾، فَبَدَأَ بِالْعِلْمِ».

مَسَائِلُ ثَلَاثٌ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ تَعْلَمُهُنَّ

أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ! اْعْلَمُوا - رَحِمَكُمُ اللَّهُ - أَنَّهُ يَجِبُ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ وَمُسْلِمَةٍ تَعْلَمُ ثَلَاثَ هَذِهِ الْمَسَائِلِ، وَالْعَمَلُ بِهِنَّ.

الأولى: أَنَّ اللَّهَ خَلَقَنَا، وَرَزَقَنَا، وَلَمْ يَتْرُكْنَا هَمَلًا، بَلْ أَرْسَلَ إِلَيْنَا رَسُولًا، فَمَنْ أَطَاعَهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَمَنْ عَصَاهُ دَخَلَ النَّارَ.

فَاللَّهُ هُوَ الْخَلَّاقُ، وَهُوَ الرَّزَّاقُ، وَهُوَ الَّذِي يُدَبِّرُ الْأَمْرَ؛ فَهَذَا هُوَ تَوْحِيدُ الرَّبُّوبِيَّةِ.

هَذِهِ هِيَ الْمَسْأَلَةُ الْأُولَى.

قَالَ تَعَالَى: ﴿اللَّهُ خَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ﴾ [الزمر: ٦٢].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾ [٩٦]. [الصفات: ٩٦].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿أَمْ خُلِقُوا مِنْ غَيْرِ شَيْءٍ أَمْ هُمُ الْخَالِقُونَ﴾ [٣٥]. [الطور: ٣٥].

فَالْإِنْسَانُ لَمْ يَخْلُقْ نَفْسَهُ؛ لِأَنَّهُ قَبْلَ وُجُودِهِ عَدَمٌ، وَالْعَدَمُ لَيْسَ بِشَيْءٍ، وَمَا لَيْسَ بِشَيْءٍ لَا يُوجَدُ شَيْئًا، وَلَمْ يَخْلُقْهُ أَبُوهُ وَلَا أُمُّهُ، وَلَا أَحَدٌ مِنَ الْخَلْقِ، وَلَمْ يَكُنْ لِيَأْتِي صُدْفَةً بِدُونِ مُوجِدٍ؛ لِأَنَّ كُلَّ حَادِثٍ لَا بُدَّ لَهُ مِنْ مُحْدِثٍ؛ فَتَعَيَّنَ بِهَذَا أَنَّ يَكُونَ الْخَالِقَ هُوَ اللَّهُ وَحْدَهُ، فَلَا خَالِقَ وَلَا أَمْرَ إِلَّا اللَّهُ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ﴾ [الأعراف: ٥٤].

وَاللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ رَزَقَنَا، قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ هُوَ الرَّزَّاقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينُ﴾ ﴿٥٨﴾ [الذاريات:

٥٨]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ مَنْ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ قُلِ اللَّهُ﴾ [سبأ: ٢٤].

وَقَالَ ﷺ فِي الْجَنِينِ: «يُبْعَثُ إِلَيْهِ مَلَكٌ، فَيُؤَمِّرُ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ: بِكُتْبِ رِزْقِهِ، وَأَجَلِهِ، وَعَمَلِهِ، وَشَقِيٍّ أَمْ سَعِيدٍ»^(١).

وَاللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَمْ يَتْرُكْنَا هَمَلًا؛ وَالْهَمَلُ: الْمَتْرُوكُ الَّذِي لَا يُؤَمَّرُ وَلَا يُنْهَى.

قَالَ تَعَالَى: ﴿أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا وَأَنَّكُمْ إِلَيْنَا لَا تُرْجَعُونَ﴾ ﴿١١٥﴾

[المؤمنون: ١١٥].

وَاللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَرْسَلَ إِلَيْنَا - مَعْشَرَ هَذِهِ الْأُمَّةِ أُمَّةٍ مُحَمَّدٍ ﷺ - رَسُولًا يَتْلُو عَلَيْنَا آيَاتِ رَبِّنَا، وَيُزَكِّيْنَا، وَيُعَلِّمُنَا الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ، كَمَا أَرْسَلَ إِلَيْنَا مِنْ قَبْلُنَا رَسُولًا مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ، قَالَ اللَّهُ - جَلَّتْ قُدْرَتُهُ -: ﴿وَإِنْ مِنْ أُمَّةٍ إِلَّا خَلَا فِيهَا نَذِيرٌ﴾ ﴿٢٤﴾ [فاطر: ٢٤]، وَلَا بُدَّ أَنْ يُرْسَلَ إِلَى الْخَلْقِ؛ لِتَقْوَمَ عَلَيْهِمُ الْحُجَّةُ، وَلِيَعْبُدُوا اللَّهَ بِمَا يُحِبُّهُ وَيَرْضَاهُ.

وَالْغَايَةُ مِنْ إِرْسَالِ الرَّسُلِ: طَاعَةُ الرَّسُلِ، وَاتِّبَاعُ الرَّسُلِ فِيمَا جَاءُوا بِهِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ [النساء: ٦٤].

وَأَمَّا الْحِكْمَةُ مِنْ إِرْسَالِ الرَّسُلِ: فَهِدَايَةُ الْبَشَرِ إِلَى الصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ، وَبَيَانِ عِبَادَةِ اللَّهِ - تَعَالَى - عَلَى النَّحْوِ الْمَرْضِيِّ عِنْدَهُ جَلَّ وَعَلَا.

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي (الْقَدْرِ، ١: ١، رَقْمٌ ٦٥٩٤) وَفِي مَوَاضِعَ، وَمُسْلِمٌ فِي (الْقَدْرِ، ١: ١، رَقْمٌ

٢٦٤٣)، مِنْ حَدِيثِ: عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه، وَيَعْرِفُ بِحَدِيثِ: «الصَّادِقِ الْمَصْدُوقِ».

فَمَنْ أَطَاعَ الرَّسُولَ ﷺ دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَمَنْ عَصَاهُ دَخَلَ النَّارَ، وَالذَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَا إِلَيْكُمْ رَسُولًا شَاهِدًا عَلَيْكُمْ كَمَا أَرْسَلْنَا إِلَىٰ فِرْعَوْنَ رَسُولًا ﴿١٥﴾ فَعَصَىٰ فِرْعَوْنُ الرَّسُولَ فَأَخَذْنَاهُ أَخْذًا وَبِيلاً ﴿١٦﴾﴾ [المزمل: ١٥-١٦]، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴿٧١﴾﴾ [الأحزاب: ٧١].

وَقَالَ ﷺ: «كُلُّ أُمَّتِي يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ أَبَى» أَي: اِمْتَنَعَ وَرَفَضَ.

قَالُوا: «يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَمَنْ يَأْبَى؟!».

قَالَ: «مَنْ أَطَاعَنِي دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ أَبَى». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (١).

هَذِهِ هِيَ الْمَسْأَلَةُ الْأُولَى مِنَ الْمَسَائِلِ الثَّلَاثِ الَّتِي يَجِبُ عَلَىٰ كُلِّ مُسْلِمٍ وَمُسْلِمَةٍ أَنْ يَتَعَلَّمَهَا، وَأَنْ يَعْمَلَ بِهَا، وَهِيَ: «أَنَّ اللَّهَ خَلَقَنَا، وَرَزَقَنَا، وَلَمْ يَتْرُكْنَا هَمَلًا، بَلْ أَرْسَلَ إِلَيْنَا رَسُولًا، فَمَنْ أَطَاعَهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَمَنْ عَصَاهُ دَخَلَ النَّارَ».

الْمَسْأَلَةُ الثَّانِيَّةُ: أَنَّ اللَّهَ لَا يَرْضَىٰ أَنْ يُشْرَكَ مَعَهُ أَحَدٌ فِي عِبَادَتِهِ؛ لَا مَلَكٌ مُّقْرَّبٌ، وَلَا نَبِيٌّ مُّرْسَلٌ، وَالذَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا ﴿١٨﴾﴾ [الجن: ١٨].

هَذِهِ الْمَسْأَلَةُ فِي تَوْحِيدِ الْأُلُوْهِيَّةِ.

اللَّهُ ﷻ لَا يَرْضَىٰ أَنْ يُشْرَكَ مَعَهُ فِي عِبَادَتِهِ أَحَدٌ، بَلْ هُوَ وَحْدَهُ الْمُسْتَحِقُّ لِلْعِبَادَةِ، فَهَيْ أَللَّهُ -تَعَالَى- أَنْ يَدْعُوا الْإِنْسَانَ مَعَ اللَّهِ أَحَدًا، وَالشُّرْكَ أَمْرُهُ خَطِيرٌ، قَالَ اللَّهُ ﷻ: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ ﴿٤٨﴾﴾ [النساء: ٤٨].

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي (الإِعْتِصَامِ، ٢: ٥، رَقْمٌ ٧٢٨٠)، مِنْ حَدِيثِ: أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ لَقِيَ اللَّهَ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَمَنْ لَقِيَهِ يُشْرِكُ بِهِ دَخَلَ النَّارَ» (١).

الْمَسْأَلَةُ الثَّلَاثَةُ: أَنْ مَنْ أَطَاعَ الرَّسُولَ وَوَحَّدَ اللَّهَ لَا يَجُوزُ لَهُ مَوَالَاةٌ مِنْ حَادِّ اللَّهِ وَرَسُولِهِ؛ وَلَوْ كَانَ أَقْرَبَ قَرِيبٍ، وَالذَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُولِيكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُمْ بِرُوحٍ مِنْهُ وَيُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ أُولَئِكَ حِزْبُ اللَّهِ أَلَا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [المجادلة: ٢٢].

لَا يَجْتَمِعَانِ أَبَدًا؛ أَنْ يَكُونَ مَوَالِيًّا لِأَعْدَاءِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَمَوَالِيًّا لِلَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى. لَا بُدَّ لِكُلِّ مَنْ أَطَاعَ الرَّسُولَ وَوَحَّدَ اللَّهَ أَنْ يُعَادِيَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ؛ وَلَوْ كَانَ أَقْرَبَ قَرِيبٍ، وَلَا يُوَالِيهِ بِحَالٍ.

الْمَسْأَلَةُ الثَّلَاثَةُ مِمَّا يَجِبُ عَلَيْنَا عِلْمُهُ: الْوَلَاءُ وَالْبِرَاءُ، وَالْوَلَاءُ وَالْبِرَاءُ أَصْلٌ عَظِيمٌ جَاءَتْ فِيهِ النُّصُوصُ الْكَثِيرَةُ، قَالَ اللَّهُ ﷻ: ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا بَطَانَةَ مَنْ دُونِكُمْ لَا يَأْلُونَكُمْ خَبَالًا﴾ [آل عمران: ١١٨]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَرَى أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ [المائدة: ٥١].

وَلِأَنَّ مَوَالَاةً مِنْ حَادِّ اللَّهِ وَمُدَارَاتَهُ تَدُلُّ عَلَى أَنَّ مَا فِي قَلْبِ الْإِنْسَانِ مِنَ الْإِيمَانِ

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي (الْإِيمَانِ، ٤٠: ٣، رَقْمٌ ٩٣)، مِنْ حَدِيثِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ضَعِيفٌ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ مِنَ الْعَقْلِ أَنْ يُحِبَّ الْإِنْسَانَ شَيْئًا هُوَ عَدُوٌّ لِمَحْبُوبِهِ.

وَمُؤَالَاةُ الْكُفَّارِ تَكُونُ بِمُنَاصَرَتِهِمْ وَمُعَاوَنَتِهِمْ عَلَى مَا هُمْ عَلَيْهِ مِنَ الْكُفْرِ وَالضَّلَالِ، وَمُؤَادَّتُهُمْ تَكُونُ بِفِعْلِ الْأَسْبَابِ الَّتِي تَكُونُ بِهَا مَوَدَّتُهُمْ، فَتَجِدُهُ يُوَادُّهُمْ، أَيُّ: يَطْلُبُ وَدَّهُمْ بِكُلِّ طَرِيقٍ، وَهَذَا - لَا شَكَّ - يُنَافِي الْإِيمَانَ كُلَّهُ أَوْ كَمَالَهُ.

فَالْوَاجِبُ عَلَى الْمُؤْمِنِ مُعَادَاةُ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانَ أَقْرَبَ قَرِيبٍ إِلَيْهِ، وَبُغْضُهُ، وَالْبُعْدُ عَنْهُ؛ وَلَكِنَّ هَذَا لَا يَمْنَعُ نَصِيحَتَهُ وَدَعْوَتَهُ لِلْحَقِّ.

وَمُؤَالَاةُ الْكُفَّارِ لَهَا مَظَاهِيرٌ مُتَعَدِّدَةٌ تَخْتَلِفُ بِاخْتِلَافِ الْأَزْمَانِ، مِنْهَا:

-الرِّضَا بِكُفْرِ الْكَافِرِينَ، وَعَدَمُ تَكْفِيرِهِمْ، أَوْ الشُّكُّ فِي كُفْرِهِمْ، أَوْ بَتَّصِيحِ أَيِّ مَذْهَبٍ مِنْ مَذَاهِبِ الْكُفْرِ؛ فَهَذِهِ مُؤَالَاةٌ لِلْكُفَّارِ.

-وَمِنْ مُؤَالَاةِ الْكُفَّارِ -أَيْضًا-: التَّشَبُّهُ بِهِمْ فِي عَادَاتِهِمْ وَأَخْلَاقِهِمْ وَتَقَالِيدِهِمْ، فَهَذَا مِنْ مُؤَالَاتِهِمْ، وَمِنْ مُؤَالَاتِهِمْ -أَيْضًا-: مُعَاوَنَتُهُمْ وَنُصْرَتُهُمْ، وَمُشَارَكَتُهُمْ فِي أَعْيَادِهِمْ، وَالتَّسْمِيَّ بِأَسْمَائِهِمْ، وَالسَّفَرُ إِلَى بِلَادِهِمْ بِغَيْرِ ضَرُورَةٍ، بَلْ لِلنُّزْهَةِ وَالْمُتَعَّةِ، لَا لِضَرُورَةٍ.



وَمُجَامَلَتُهُمْ وَمُدَاهَنَتُهُمْ فِي دِينِ اللَّهِ -تَعَالَى-.

فَكُلُّ هَذِهِ مِنْ صُورِ الْمُؤَالَاةِ، وَغَيْرُهَا كَثِيرٌ^(١).

وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمْ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ ﷺ وَالرِّسَالَةَ.



(١) «حُصُولُ الْمُأْمُولِ» (ص ٣٧ - ٤١).



الْحُطْبَةُ الثَّانِيَّةُ:

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ هُوَ
يَتَوَلَّى الصَّالِحِينَ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ﷺ صَلَاةً وَسَلَامًا دَائِمِينَ
مُتَلَاذِمِينَ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ.
• أَمَّا بَعْدُ:

الْحَنِيفِيَّةُ مِلَّةُ إِبْرَاهِيمَ وَنَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ - عَلَيْهِمَا الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ -

فَإِنَّ الْحَنِيفِيَّةَ هِيَ مِلَّةُ إِبْرَاهِيمَ: وَهِيَ أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ وَحْدَهُ مُخْلِصًا لَهُ الدِّينَ.
الْحَنِيفِيَّةُ: هِيَ الْمِلَّةُ الْمَائِلَةُ عَنِ الشُّرْكِ، الْمَبْنِيَّةُ عَلَى الْإِخْلَاصِ لِلَّهِ ﷻ.
وَ«الْحَنِيفُ»: هُوَ الَّذِي أَقْبَلَ عَلَى اللَّهِ، وَأَعْرَضَ عَمَّا سِوَاهُ، وَأَخْلَصَ لَهُ الْعِبَادَةَ
وَحْدَهُ»^(١).

الْحَنِيفِيَّةُ: أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَحْدَهُ مُخْلِصًا لَهُ الدِّينَ.
وَالْعِبَادَةُ بِمَفْهُومِهَا الْعَامَّةُ هِيَ: التَّدَلُّلُ لِلَّهِ مَحَبَّةً وَتَعْظِيمًا؛ بِفِعْلِ أَوْامِرِهِ

(١) «شَرْحُ ثَلَاثَةِ الْأُصُولِ» لِابْنِ بَازٍ (ص ٣٦).

وَاجْتِنَابِ نَوَاهِيهِ عَلَى الْوَجْهِ الَّذِي جَاءَتْ بِهِ شَرَائِعُهُ.

أَمَّا الْمَفْهُومُ الْخَاصُّ لِلْعِبَادَةِ؛ فَقَدْ قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللهُ (١):
«الْعِبَادَةُ: اسْمٌ جَامِعٌ لِكُلِّ مَا يُحِبُّهُ اللهُ وَيَرْضَاهُ مِنَ الْأَقْوَالِ وَالْأَعْمَالِ الْبَاطِنَةِ
وَالظَّاهِرَةِ».

أَنْ تَعْبُدَ اللهُ وَحْدَهُ مُخْلِصًا لَهُ الدِّينَ، الْإِخْلَاصُ: أَنْ يَقْصِدَ الْمَرْءُ بِعِبَادَتِهِ
وَجْهَ اللهِ ﷻ، وَالْوُصُولَ إِلَى دَارِ كَرَامَتِهِ، بِحَيْثُ لَا يَعْبُدُ مَعَهُ غَيْرَهُ؛ لَا مَلَكًا مُقَرَّبًا،
وَلَا نَبِيًّا مُرْسَلًا، قَالَ تَعَالَى: ﴿ثُمَّ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ أَنْ اتَّبِعْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ
مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [النحل: ١٢٣]، وَقَالَ -جَلَّتْ قُدْرَتُهُ-: ﴿وَمَنْ يَرْغَبْ عَن
مِلَّةِ إِبْرَاهِيمَ إِلَّا مَن سَفِهَ نَفْسَهُ﴾ [البقرة: ١٣٠].

وَبِالْحَنِيفِيَّةِ -وَهِيَ: إِخْلَاصُ الْعِبَادَةِ بِالتَّوْحِيدِ- أَمَرَ اللهُ جَمِيعَ النَّاسِ،
وَخَلَقَهُمْ لَهَا، كَمَا قَالَ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ
﴿٥٦﴾﴾ [الذاريات: ٥٦]، وَمَعْنَى (لِيَعْبُدُونِ): لِيُوحِّدُونِي، «يُفِرِدُونِي بِالْعِبَادَةِ» (٢).

وَقَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا
أَنَا فَاعْبُدُونِ﴾ [الأنبياء: ٢٥].

النَّبِيُّ ﷺ لَمَّا بَعَثَ مُعَاذًا إِلَى الْيَمَنِ قَالَ: «إِنَّكَ تَأْتِي قَوْمًا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ؛
فَلْيَكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ عِبَادَةُ اللهِ ﷻ -وَفِي رِوَايَةٍ (٣): أَنْ يُوحِّدُوا اللهُ-،

(١) «مَجْمُوعُ الْمَتَاوَى - الْعُبُودِيَّةُ» (١٠ / ١٤٩).

(٢) «حُصُولُ الْمَأْمُولِ» (ص ٤٤ - ٤٥).

(٣) أَخْرَجَهَا الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» فِي (التَّوْحِيدِ، ١: ٢، رَقْمُ ٧٣٧٢)، مِنْ حَدِيثٍ =

فَإِذَا عَرَفُوا اللَّهَ فَأَخْبِرَهُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ فَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي يَوْمِهِمْ
وَلَيْلَتِهِمْ...» (١).

أَعْظَمُ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ التَّوْحِيدُ، وَأَعْظَمُ مَا نَهَى عَنْهُ الشِّرْكَ

أَعْظَمُ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ التَّوْحِيدُ، وَهُوَ: إِفْرَادُ اللَّهِ بِالْعِبَادَةِ، أَي: أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ
وَحْدَهُ، لَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا؛ لَا نَبِيًّا مُرْسَلًا، وَلَا مَلَكًا مُقَرَّبًا، وَلَا رَئِيسًا، وَلَا مَلِكًا،
وَلَا أَحَدًا مِنَ الْخَلْقِ، بَلْ تُفَرِّدْهُ وَحْدَهُ بِالْعِبَادَةِ مَحَبَّةً وَتَعْظِيمًا، وَرَغْبَةً وَرَهْبَةً، وَهُوَ
التَّوْحِيدُ الَّذِي بُعِثَ الرُّسُلُ لِتَحْقِيقِهِ.

وَأَنْوَاعُ التَّوْحِيدِ ثَلَاثَةٌ:

الأوَّلُ: تَوْحِيدُ الرُّبُوبِيَّةِ، وَهُوَ: «إِفْرَادُ اللَّهِ ﷻ بِالْخَلْقِ، وَالْمَلِكِ، وَالتَّدْبِيرِ».

قَالَ اللَّهُ ﷻ: ﴿اللَّهُ خَلِقُ كُلِّ شَيْءٍ﴾ [الزمر: ٦٢].

الثَّانِي: تَوْحِيدُ الْأَلُوْهِيَّةِ، وَهُوَ: «إِفْرَادُ اللَّهِ ﷻ بِالْعِبَادَةِ».

الثَّالِثُ: تَوْحِيدُ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ، وَهُوَ: «إِفْرَادُ اللَّهِ ﷻ بِمَا سَمَّى بِهِ نَفْسَهُ،
وَوَصَفَ بِهِ نَفْسَهُ فِي كِتَابِهِ، أَوْ عَلَى لِسَانِ رَسُولِهِ ﷺ»؛ وَذَلِكَ بِإِثْبَاتِ مَا أَثْبَتَهُ،
وَنَفْيِ مَا نَفَاهُ مِنْ غَيْرِ تَحْرِيفٍ وَلَا تَعْطِيلٍ، وَمِنْ غَيْرِ تَكْيِيفٍ وَلَا تَمَثِيلٍ.

ابن عباسٍ رضي الله عنهما.

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» فِي (الزَّكَاةِ، ٤١، رَقْمُ ١٤٥٨)، وَمُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ»

فِي (الْإِيمَانِ، ٧: ٣، رَقْمُ ١٩)، مِنْ حَدِيثِ: ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما.

والتوحيد المراد هنا: «توحيد الألوهية»، وهو الذي ضلَّ فيه المشركون الذين قاتلهم النبي ﷺ، وبإخلاقهم به استباح دماءهم، وأموالهم، وأرضهم، وديارهم، وسبى نساءهم، وذرياتهم، وأكثر ما يعالج الرسل أقوامهم على هذا النوع من التوحيد؛ قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ﴾ [النحل: ٢٩].

كان المشركون من أقوام الأنبياء والمرسلين مع إقرارهم بتوحيد الربوبية يصرِّفون العبادة لغير الله تبارك وتعالى؛ فكانت الخصومة وكان محل النزاع في هذا الأمر الكبير.

فالعِبَادَةُ لَا تَصِحُّ إِلَّا لِلَّهِ ﷻ، وَمَنْ أَحَلَّ بِهَذَا التَّوْحِيدِ فَهُوَ مُشْرِكٌ كَافِرٌ؛ وَإِنْ أَقَرَّ بِتَوْحِيدِ الرَّبُّوبِيَّةِ وَالْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ.

التوحيد أعظم ما أمر الله به؛ لأنه الأصل الذي ينبنى عليه الدين كله؛ ولهذا بدأ به النبي ﷺ في الدعوة إلى الله (١)، وأمر من أرسله للدعوة أن يبدأ به.

وكلُّ دَعْوَةٍ لَا تَبْنِي عَلَى هَذَا الْأَصْلِ الْعَظِيمِ وَلَا تَبْدَأُ بِهِ دَعْوَةٌ فَاشِلَةٌ، وَلَا يُمَكِّنُ أَنْ تَكُونَ دَعْوَةً لِلْإِصْلَاحِ بِحَالٍ، وَلَا يُمَكِّنُ أَنْ تُؤْتِيَ أَكْلَهَا أَبَدًا؛ لِأَنَّهَا لَيْسَتْ دَعْوَةً الْأَنْبِيَاءِ وَالْمُرْسَلِينَ.

فالنبي ﷺ دَعَا قَوْمَهُ أَوَّلَ مَا دَعَاهُمْ أَنْ يُوحِّدُوا اللَّهَ.

(١) أخرج أحمد في «المُسْنَدِ» (٤ / ٦٣، رقم ١٦٦٠٣) ومَوَاضِعَ، بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ، عَنْ رِبِيعَةَ بْنِ عَبَّادِ الدُّوَلِيِّ، وَكَانَ جَاهِلِيًّا فَأَسْلَمَ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي الْجَاهِلِيَّةِ فِي سُوقِ ذِي الْمَجَازِ، وَهُوَ يَقُولُ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، قُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ تَفْلِحُوا».

وَأَعْظَمُ مَا نَهَى عَنْهُ الشِّرْكَ، وَهُوَ: دَعْوَةٌ غَيْرِهِ مَعَهُ، وَالِدَلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى:
﴿وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾ [النساء: ٣٦].

أَعْظَمُ مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ الشِّرْكَ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّ أَعْظَمَ الْحُقُوقِ هُوَ حَقُّ اللَّهِ ﷻ،
فَإِذَا فَرَطَ فِيهِ الْإِنْسَانُ فَقَدْ فَرَطَ فِي أَعْظَمِ الْحُقُوقِ؛ هُوَ تَوْحِيدُ اللَّهِ ﷻ، قَالَ اللَّهُ
تَعَالَى: ﴿رَبُّ الشِّرْكِ لَظَلَمٌ عَظِيمٌ﴾ [١٣] [لقمان: ١٣].

وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَعْظَمُ الذَّنْبِ أَنْ تَجْعَلَ لِلَّهِ نِدَاءً وَهُوَ خَلَقَكَ» (١).

وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ مَاتَ وَهُوَ يَدْعُو مِنْ دُونِ اللَّهِ نِدَاءً دَخَلَ النَّارَ». رَوَاهُ
الْبُخَارِيُّ (٢).

وَالشِّرْكَ نَوْعَانِ: شِرْكَ أَكْبَرُ، وَشِرْكَ أَصْغَرُ.

فَالنَّوْعُ الْأَوَّلُ: الشِّرْكَ الْأَكْبَرُ، وَهُوَ: كُلُّ شِرْكٍَ أَطْلَقَهُ الشَّارِعُ، وَكَانَ مُتَضَمَّنًا
لِخُرُوجِ الْإِنْسَانِ عَنْ دِينِهِ.

النَّوْعُ الثَّانِي: الشِّرْكَ الْأَصْغَرُ، وَهُوَ: كُلُّ عَمَلٍ قَوْلِيٍّ أَوْ فِعْلِيٍّ أَطْلَقَ عَلَيْهِ
الشَّارِعُ وَصَفَ الشِّرْكَ؛ وَلَكِنَّهُ لَا يُخْرِجُ عَنِ الْمِلَّةِ.

وَعَلَى الْإِنْسَانِ الْحَذَرُ مِنَ الشِّرْكَ الْأَكْبَرِ وَأَصْغَرِهِ؛ فَقَدْ قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ
لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ﴾ [النساء: ٤٨].

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (التَّوْحِيدُ، ٤٠، رَقْمُ ٧٥٢٠) وَمَوَاضِعَ، وَمُسْلِمٌ (الْإِيمَانُ، ٣٧: ١، رَقْمُ
٨٦)، مِنْ حَدِيثِ: عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي (التَّفْسِيرِ، ٢: ٢٢، رَقْمُ ٤٤٩٧)، وَمُسْلِمٌ فِي (الْإِيمَانِ، ٤٠: ١،
رَقْمُ ٩٢)، مِنْ حَدِيثِ: عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وَعَدَمُ الْمَغْفِرَةِ لِلشَّرِكِ إِنَّمَا هُوَ لِمَنْ مَاتَ عَلَى ذَلِكَ، وَأَمَّا مَنْ كَانَ مُشْرِكًا فِي حَالِ حَيَاتِهِ فَتَابَ إِلَى اللَّهِ وَوَحَدَهُ، وَأَنَابَ إِلَى اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَعَبَدَهُ؛ فَإِنَّ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ يَغْفِرُ لَهُ ذَلِكَ؛ بَلْ وَيَبْدُلُ سَيِّئَاتِهِ حَسَنَاتٍ؛ فَإِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فَتَحَ بَابَ الْمَغْفِرَةِ لِجَمِيعِ خَلْقِهِ فِي عُمُومِ أَحْوَالِهِمْ إِلَّا فِي حَالَةٍ وَاحِدَةٍ، وَهِيَ بُلُوغُ الرُّوحِ الْحَلُوقِمْ؛ فَإِذَا بَلَغَتِ الرُّوحُ الْحَلُوقِمْ، وَإِذَا غَرَّغَرَ الْعَبْدُ فَقَدْ أُغْلِقَ بَابُ التَّوْبَةِ بِالنِّسْبَةِ لَهُ^(١)، وَأَمَّا بِالنِّسْبَةِ لِعُمُومِ الْخَلْقِ فَإِنَّ بَابَ التَّوْبَةِ يُغْلَقُ إِذَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا^(٢)؛ كَمَا أَخْبَرَ الرَّسُولُ ﷺ.

نَسَأَلُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنَا مِنَ الْمُوَحِّدِينَ الْمُخْلِصِينَ، وَأَنْ يُجَنِّبَنَا الشَّرْكَ وَالنِّفَاقَ وَالسُّمْعَةَ وَالرِّيَاءَ ظَاهِرًا وَبَاطِنًا.

وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمْ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ. (*).



(١) أَخْرَجَ التِّرْمِذِيُّ (٣٥٣٧)، وَأَحْمَدُ (٦١٦٠)، وَحَسَنَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «صَحِيحِ سُنَنِ التِّرْمِذِيِّ» (٣٥٣٧) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ يَقْبَلُ تَوْبَةَ الْعَبْدِ مَا لَمْ يُغْرَغِرْ».

(٢) أَخْرَجَ مُسْلِمٌ (٢٧٠٣) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ تَابَ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ».

(* مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ: «شَرْحُ الْأُصُولِ الثَّلَاثَةِ لِلْعَلَامَةِ ابْنِ عُثَيْمِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ» مِنَ (الْمُحَاصِرَةِ الْأُولَى) - الْأَرْبَعَاءِ ٦ مِنْ صَفَرٍ ١٤٢٩ هـ | ١٣-٢-٢٠٠٨ م، إِلَى (الْمُحَاصِرَةِ الرَّابِعَةِ) - السَّبْتِ ٩ مِنْ صَفَرٍ ١٤٢٩ هـ | ١٦-٢-٢٠٠٨ م.



الْخُطْبَةُ الثَّانِيَّةُ:

مَعْرِفَةُ الْعَبْدِ رَبَّهُ وَعَجَلًا

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ، وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ﷺ.

• أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ أَصْدَقَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ، وَخَيْرَ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَشَرَّ الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا، وَكُلَّ مُحَدَّثَةٍ بَدْعَةٌ، وَكُلَّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلَّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ.

• أَمَّا بَعْدُ:

اجتهدوا في معرفة التوحيد وفي العمل به

فَوَحِّدُوا اللَّهَ - عِبَادَ اللَّهِ -، وَاجْتَهِدُوا فِي مَعْرِفَةِ التَّوْحِيدِ، وَفِي تَحْقِيقِ التَّوْحِيدِ، وَفِي الْعَمَلِ بِالتَّوْحِيدِ، وَفِي الدَّعْوَةِ إِلَى التَّوْحِيدِ، وَفِي سُؤَالِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا أَنْ يُقِيمَكُمْ عَلَى التَّوْحِيدِ حَتَّى تَلْقَوْا وَجْهَهُ الْكَرِيمِ.

وَاحْذَرُوا الشِّرْكَ؛ فَإِنَّهُ أَخْفَى فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ مِنْ دَبِيبِ النَّمْلَةِ السُّودَاءِ عَلَى

الصَّخْرَةَ الصَّمَاءِ فِي اللَّيْلَةِ الظُّلَمَاءِ.

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الشِّرْكُ فِي أُمَّتِي أَخْفَى مِنْ دَبِيبِ النَّمْلِ» (١). (*) .

الْأُصُولُ الثَّلَاثَةُ الَّتِي يَجِبُ عَلَى الْإِنْسَانِ مَعْرِفَتُهَا

أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ! تَعَلَّمُوا الْأُصُولَ الثَّلَاثَةَ الَّتِي يَجِبُ عَلَى الْإِنْسَانِ مَعْرِفَتُهَا، وَهِيَ: مَعْرِفَةُ الْعَبْدِ رَبَّهُ، وَدِينَهُ، وَنَبِيَّهُ مُحَمَّدًا ﷺ.

وَهَذِهِ الْأُصُولُ الثَّلَاثَةُ هِيَ الَّتِي يُسْأَلُ عَنْهَا الْإِنْسَانُ فِي قَبْرِهِ، فَإِذَا دُفِنَ وَتَوَلَّى عَنْهُ أَصْحَابُهُ «أَتَاهُ مَلَكَانِ فَأَقْعَدَاهُ، فَسَأَلَاهُ: مَنْ رَبُّكَ؟ وَمَا دِينُكَ؟ وَمَنْ نَبِيُّكَ؟ فَأَمَّا الْمُؤْمِنُ فَيَقُولُ: رَبِّي اللَّهُ، وَدِينِي الْإِسْلَامُ، وَنَبِيِّ مُحَمَّدٌ، وَأَمَّا الْمُرْتَابُ أَوْ الْمُنَافِقُ فَيَقُولُ: هَاهُ هَاهُ لَا أَدْرِي، سَمِعْتُ النَّاسَ يَقُولُونَ شَيْئًا فَقُلْتُهُ» (٣).

وَهَذِهِ الْأُصُولُ الثَّلَاثَةُ تَنْبِي عَلَىهَا جَمِيعُ وَاجِبَاتِ الدِّينِ؛ مِنْ صَلَاةٍ، وَزَكَاةٍ، وَصِيَامٍ، وَحَجٍّ، وَغَيْرِ ذَلِكَ.

(١) رَوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ (٤/ ٤٠٣)، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي «الْأَوْسَطِ» (٤/ ١٠)، وَحَسَنَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «صَحِيحِ التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيْبِ» (٣٣).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ مُحَاصِرَةِ: «أَهْمِيَّةُ الدَّعْوَةِ إِلَى التَّوْحِيدِ» - السَّبْتُ ١٤ مِنْ جُمَادَى الْآخِرَةِ ١٤٤١هـ | ٨-٢-٢٠٢٠م.

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» فِي (الْجَنَائِزِ، ٦٧، رَقْمُ ١٣٣٨)، وَفِيهِ أَيْضًا (٨٦: ٦، رَقْمُ ١٣٧٤)، وَمُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» فِي (صِفَةِ الْجَنَّةِ، ١٧: ٦، رَقْمُ ٢٨٧٠)، مِنْ حَدِيثِ: أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

* «معرفة العبد ربه» تكون بأسباب:

- منها: النظر والتفكير في مخلوقاته ﷺ؛ فإن ذلك يؤدي إلى معرفته، ومعرفة عظيم سلطانه، وتمام قدرته وحكمته ورحمته، قال ربنا -جلت قدرته-: ﴿أولم ينظروا في ملكوت السموات والأرض وما خلق الله من شيء﴾ [الأعراف: ١٨٥].

- ومن أسباب معرفة العبد ربه: النظر في آياته الشرعية، وهي الوحي الذي جاءت به الرسل -عليهم الصلاة والسلام-، فينظر في هذه الآيات وما فيها من المصالح العظيمة التي لا تقوم حياة الخلق في الدنيا ولا في الآخرة إلا بها، فإذا نظر الإنسان فيها وتأملها وما اشتملت عليه من العلم والحكمة، وجد انتظامها وموافقتها لمصالح العباد؛ عرف بذلك ربه ﷺ، كما قال الله ﷻ: ﴿أفلا يتدبرون القرآن ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافًا كثيرًا﴾ [النساء: ٨٢].

- ومنها: ما يلقي الله ﷻ في قلب المؤمن من معرفة الله ﷻ؛ حتى كأنه يرى ربه رأي العين، قال النبي ﷺ حين سأله جبريل ﷺ: «ما الإحسان؟»، قال: «أن تعبد الله كأنك تراه، فإن لم تكن تراه فإنه يراك» (١).

معرفة الأصل الثاني، وهو: دينه الذي كلف العمل به، والدين الإسلامي -بحمد الله- متضمن لجميع المصالح التي تضمنتها الأديان السابقة، متميز عنها بكونه صالحًا لكل زمان ومكان وأمة.

(١) أخرجه البخاري في (الإيمان، ٣٧، رقم ٥٠)، وفي (التفسير، ٣١: ٢، ١، رقم ٤٧٧٧)، مسلم في (الإيمان، ٢، رقم ٩، ١٠)، من حديث: أبي هريرة رضي الله عنه.

الأصل الثالث: معرفة الإنسان نبيه ﷺ، وتحصل بدراسة حياة النبي ﷺ، وما كان عليه من العبادة، والأخلاق، والدعوة إلى الله ﷻ، والجهاد في سبيله، وغير ذلك من جوانب حياته ﷺ.

ولهذا ينبغي لكل إنسان يريد أن يزداد معرفة بنبيه وإيماناً به أن يطالع من سيرته ما تيسر؛ في حربه وسلمه، وشدته ورخائه، وجميع أحواله.

فعلى المسلم الحرّيص على دينه أن يجتهد في معرفة ما تيسر من سيرة نبيه ﷺ.

الأصل الأول: معرفة العبد ربه جلّ وعلا

الأصل الأول من الأصول الثلاثة التي يجب على العبد معرفتها: معرفة العبد ربه ﷻ.

عبد الله! إذا قيل لك: من ربك؟ فقل: ربي الله الذي رباني وربّي جميع العالمين بنعمه، وهو معبودي ليس لي معبود سواه، والدليل قوله تعالى: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الفاتحة: ٢]، وكل ما سوى الله عالم، وأنا واحد من ذلك العالم.

«(الرب): هو الذي يرّبي جميع عباده بنعمه، ويعدهم برزقه، يخلقهم بعد أن لم يكونوا شيئاً مذكوراً، يخلقهم في بطون أمهاتهم خلقاً من بعد خلق في ظلمات ثلاث»^(١)؛ هو الذي يرّبي جميع العالمين بنعمته، ويكلّوهم بحياته ورحمته.

(١) «شرح الأصول الثلاثة» لصالح بن فوزان الفوزان (ص ٩٥ - ٩٦، مؤسّسة الرسالة).

فَكُلُّ الْعَالَمِينَ قَدْ رَبَّاهُمْ اللَّهُ بِنِعْمِهِ، وَأَعَدَّهُمْ لِمَا خَلَقُوا لَهُ، وَأَمَدَّهُمْ بِرِزْقِهِ،
قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي مُحَاوَرَةِ مُوسَى وَفِرْعَوْنَ: ﴿قَالَ فَمَنْ رَبُّكُمَا يَا مُوسَى﴾ (٤٩) قَالَ رَبُّنَا
الَّذِي أَعْطَى كُلَّ شَيْءٍ حَلْقَهُ، ثُمَّ هَدَى ﴿٥٠﴾ [طه: ٤٩-٥٠].

فَكُلُّ أَحَدٍ مِنَ الْعَالَمِينَ قَدْ رَبَّاهُ اللَّهُ ﷻ بِنِعْمِهِ.

وَالدَّلِيلُ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ (٢) [الفاتحة: ٢]، وَكُلُّ مَا
سِوَى اللَّهِ عَالَمٌ، وَأَنَا وَاحِدٌ مِنْ ذَلِكَ الْعَالَمِ، وَإِذَا كَانَ رَبِّي وَجِبَ عَلَيَّ أَنْ أَعْبُدَهُ
وَحْدَهُ؛ فَاللَّهُ ﷻ مَعْبُودِي، لَيْسَ لِي مَعْبُودٌ سِوَاهُ.

﴿رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ أَي: مُرَبِّيهِمْ بِالنِّعَمِ، وَخَالِقِهِمْ، وَمَالِكِهِمْ، وَالْمُدَبِّرِ لَهُمْ
كَمَا شَاءَ ﷻ.

وَنَعْرِفُ رَبَّنَا ﷻ بِآيَاتِهِ وَمَخْلُوقَاتِهِ، وَآيَاتُ اللَّهِ -تَعَالَى- نَوْعَانِ: كَوْنِيَّةٌ،
وَشَرْعِيَّةٌ.

فَالكُونِيَّةُ هِيَ: الْمَخْلُوقَاتُ.

وَالشَّرْعِيَّةُ هِيَ: الْوَحْيُ الَّذِي أَنْزَلَهُ اللَّهُ عَلَى رُسُلِهِ.

فَتَعْرِفُ رَبَّكَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِالآيَاتِ الْمَنْظُورَةِ فِي الْكَوْنِ الَّذِي خَلَقَهُ اللَّهُ رَبُّ
الْعَالَمِينَ عَلَى هَذَا الْإِبْدَاعِ، وَهُوَ بَدِيعُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ -سُبْحَانَهُ-، وَبِآيَاتِهِ
الْمَسْطُورَةِ بِالنَّظَرِ فِي وَحْيِهِ الْأَعْرَ الْمَعْصُومِ الَّذِي جَاءَ بِهِ النَّبِيُّ الْمَعْصُومُ ﷺ.

وَمِنْ آيَاتِهِ: اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ، وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ، وَمِنْ مَخْلُوقَاتِهِ: السَّمَاوَاتُ
السَّبْعُ وَالْأَرْضُونَ السَّبْعُ وَمَنْ وَمَا فِيهِنَّ وَمَا بَيْنَهُمَا.

وَالدَّلِيلُ عَلَى أَنَّ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ لَا تَسْجُدُوا لِلشَّمْسِ وَلَا لِلْقَمَرِ وَاسْجُدُوا لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَهُنَّ إِن كُنتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ﴾ ﴿٣٧﴾ [فصلت: ٣٧].

﴿وَمِنْ آيَاتِهِ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ﴾ فِي تَعَاقُبِهِمَا وَاخْتِلَافِهِمَا فِي الطُّولِ وَالْقَصْرِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ ﴿وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ﴾ بِجَرَيَانِهِمَا بِاسْتِمْرَارٍ مُنْذُ خَلَقَهُمَا رَبُّنَا تَعَالَى، وَبِانْتِظَامِهِمَا فِي تَسْيِيرِهِمَا، وَبِمَا فِيهِمَا مِنَ الْمَنَافِعِ الْعَظِيمَةِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ.

وَمِنْ مَخْلُوقَاتِهِ الْعَظِيمَةِ: السَّمَاوَاتُ السَّبْعُ فِي عُلُوِّهَا وَسَعَتِهَا، وَعَظَمِ خَلْقِهَا، وَالْأَرْضُونَ السَّبْعُ جَعَلَهَا اللَّهُ فِرَاشًا وَمِهَادًا، وَذَلَّلَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ لِلْعِبَادِ، وَجَعَلَ فِيهِمَا سُبُلًا^(١).

كُلُّ هَذِهِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ الدَّالَّةِ عَلَى كَمَالِ الْقُدْرَةِ، وَكَمَالِ الْحِكْمَةِ، وَكَمَالِ الرَّحْمَةِ.

ثُمَّ نَهَى اللَّهُ - تَعَالَى - الْعِبَادَ أَنْ يَسْجُدُوا لِلشَّمْسِ أَوْ الْقَمَرِ؛ وَإِنْ بَلَغَا مَبْلَغًا عَظِيمًا فِي نُفُوسِهِمْ؛ لِأَنَّهِمَا لَا يَسْتَحِقَّانِ الْعِبَادَةَ؛ لِكُونِهِمَا مَخْلُوقَيْنِ، وَإِنَّمَا الْمُسْتَحِقُّ لِلْعِبَادَةِ هُوَ اللَّهُ - تَعَالَى - الَّذِي خَلَقَهُنَّ.

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِن رَّبَّكُمْ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ يُعْشَى اللَّيْلَ النَّهَارَ يَطْلُبُهُ حَيْثُهَا وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ وَالنُّجُومَ مُسَخَّرَاتٍ بِأَمْرِهِ ۗ أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ ۗ تَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾ ﴿٥٤﴾ [الأعراف: ٥٤].

(١) «حُصُولُ الْمَأْمُولِ بِشَرْحِ ثَلَاثَةِ الْأُصُولِ» لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَالِحِ الْفُوزَانَ (ص ٥٨ - ٦٢، مَكْتَبَةُ الرَّشْدِ).

«يُورِدُ اللَّيْلَ عَلَى النَّهَارِ فَيَلْبِسُهُ إِيَّاهُ» ﴿يُعْشَى الْيَلَّ النَّهَارَ﴾: فَيَتَغَشَّاهُ وَيَلْبِسُهُ إِيَّاهُ، ثُمَّ يَذْهَبُ ضَوْؤُهُ ﴿يَطْلُبُهُ حَيْثُ مَا﴾ أَي: سَرِيعًا» (١)، ﴿وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ وَالنُّجُومُ مُسْحَرَاتٌ﴾ أَي: مُذَلَّلَاتٌ جَارِيَاتٌ فِي مَجَارِيهَا بِتَسْخِيرِ اللَّهِ بَارِيهَا ﴿بِأَمْرِهِ﴾ (٢)؛ ﴿أَلَا لَهُ الْخَلْقُ كُلُّهُ﴾، ﴿وَالْأَمْرُ﴾ الَّذِي لَا يُرَدُّ شَرْعًا وَقَدْرًا ﴿تَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾ (٥٤): ﴿وَتَبَارَكَ﴾ فِعْلٌ خَاصٌّ بِاللَّهِ -تَعَالَى-، لَا يُطْلَقُ عَلَى غَيْرِهِ، وَالْبَرَكَةُ: كَثْرَةُ الْخَيْرِ وَنَمَاؤُهُ، وَبَرَكَاتُ اللَّهِ لَا تَنْهَى.

«وَالرَّبُّ هُوَ الْمَعْبُودُ» أَي: الَّذِي يَسْتَحِقُّ أَنْ يُعْبَدَ، أَوْ هُوَ الَّذِي يُعْبَدُ لِاسْتِحْقَاقِهِ لِلْعِبَادَةِ وَحْدَهُ.

الْمُسْتَحِقُّ لِأَنْ يُعْبَدَ دُونَ سِوَاهُ هُوَ اللَّهُ (٣).

وَالدَّلِيلُ عَلَى أَنَّ الرَّبَّ هُوَ الْمُسْتَحِقُّ لِلْعِبَادَةِ وَحْدَهُ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ (١١) الَّذِي جَعَلَ لَكُمْ الْأَرْضَ فِرَاشًا وَالسَّمَاءَ بِنَاءً وَأَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجَ بِهِ مِنَ الثَّمَرَاتِ رِزْقًا لَكُمْ فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٢٢﴾ [البقرة: ٢١-٢٢].

النِّدَاءُ مُوجَّهٌ لِجَمِيعِ النَّاسِ مِنْ بَنِي آدَمَ، أَمَرَهُمُ اللَّهُ -تَعَالَى- أَنْ يَعْبُدُوهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، فَلَا يَجْعَلُوا لَهُ أَنْدَادًا، وَيَبَيِّنُ أَنَّهُ إِنَّمَا اسْتَحَقَّ الْعِبَادَةَ وَحْدَهُ؛ لِكُونِهِ هُوَ الْخَالِقَ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ.

(١) «تَفْسِيرُ الطَّبْرِيِّ» (١٠ / ٢٤٦، دَارُ هَجَرَ).

(٢) «حُصُولُ الْمَأْمُولِ» (ص ٦٥).

(٣) «حُصُولُ الْمَأْمُولِ» (ص: ٦٦).

فَمِنْ أَجْلِ كَوْنِهِ الرَّبِّ الْخَالِقِ كَانَ لِرَامًا عَلَيْكُمْ أَنْ تَعْبُدُوهُ وَحْدَهُ.

خَلَقَكَ وَأَنْشَأَكَ، وَبَرَكَ وَأَوْجَدَكَ، وَأَوْجَدَكَ اللهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ وَلَمْ تَكُنْ شَيْئًا،
وَلَمْ يَكُنِ الْإِنْسَانُ شَيْئًا مَذْكُورًا فَخَلَقَهُ؛ أَفَبَعْدَ أَنْ خَلَقَكَ، وَرَزَقَكَ، وَأَعَدَّكَ
وَأَمَدَّكَ تَكْفُرُ بِهِ، وَتَعْبُدُ غَيْرَهُ؟! هَذَا هُوَ الظُّلْمُ الْكَبِيرُ.

لَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ الْعَظِيمِ وَالرَّبِّ الْكَرِيمِ خَلْقَكُمْ، وَخَلَقَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ،
وَجَعَلَ لَكُمْ الْأَرْضَ فِرَاشًا، وَالسَّمَاءَ بِنَاءً، وَأَنْزَلَ لَكُمْ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجَ بِهِ
مِنَ الشَّجَرَاتِ رِزْقًا لَكُمْ؛ لَا تَجْعَلُوا لَهُ أَنْدَادًا تَعْبُدُونَهَا مِنْ دُونِهِ كَمَا تَعْبُدُونَ اللَّهَ، أَوْ
تُحِبُّونَهَا كَمَا تُحِبُّونَ اللَّهَ؛ فَإِنَّ ذَلِكَ غَيْرٌ لَاتِقٍ بِكُمْ، لَا عَقْلًا وَلَا شَرْعًا.

تَعْلَمُونَ أَنَّهُ لَا نِدَّ لَهُ، وَأَنَّهُ بِيَدِهِ الْخَلْقُ وَالرِّزْقُ وَالتَّدْبِيرُ؛ فَلَا تَجْعَلُوا لَهُ
شَرِيكًا فِي الْعِبَادَةِ.

قَالَ ابْنُ كَثِيرٍ رَحِمَهُ اللهُ: «الْخَالِقُ لِهَذِهِ الْأَشْيَاءِ هُوَ الْمُسْتَحِقُّ لِلْعِبَادَةِ»^(١).

جُمْلَةٌ مِنَ الْعِبَادَاتِ الَّتِي أَمَرَ اللهُ بِهَا

وَأَنْوَاعُ الْعِبَادَةِ الَّتِي أَمَرَ اللهُ بِهَا: مِثْلُ الْإِسْلَامِ، وَالْإِيمَانِ، وَالْإِحْسَانِ؛ وَمِنْهَا:
الدُّعَاءُ، وَالْخَوْفُ، وَالرَّجَاءُ، وَالتَّوَكُّلُ، وَالرَّغْبَةُ، وَالرَّهْبَةُ، وَالْخُشُوعُ، وَالْخَشْيَةُ،
وَالْإِنَابَةُ، وَالْإِسْتِعَانَةُ، وَالْإِسْتِعَاذَةُ، وَالْإِسْتِغَاثَةُ، وَالذَّبْحُ، وَالنَّذْرُ، وَغَيْرُ ذَلِكَ مِنْ
أَنْوَاعِ الْعِبَادَةِ الَّتِي أَمَرَ اللهُ بِهَا؛ كُلُّهَا اللهُ -تَعَالَى-.

(١) «تَفْسِيرُ الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ» (١ / ١٩٤، دار طيبة).

وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَأَنَّ الْمَسْجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا﴾ (١٨) [الجن: ١٨].
 فَمَنْ صَرَفَ مِنْهَا شَيْئًا لِغَيْرِ اللَّهِ فَهُوَ مُشْرِكٌ كَافِرٌ، وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى:
 ﴿وَمَنْ يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ لَا بُرْهَانَ لَهُ بِهِ فَإِنَّمَا حِسَابُهُ عِنْدَ رَبِّهِ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ
 الْكَافِرُونَ﴾ (١١٧) [المؤمنون: ١١٧].

مَنْ صَرَفَ شَيْئًا مِنْ أَنْوَاعِ الْعِبَادَاتِ لِغَيْرِ اللَّهِ؛ مِثْلَ أَنْ دَعَا غَيْرَ اللَّهِ مِنَ
 الْأَمْوَاتِ وَالْغَائِبِينَ، أَوْ رَجَاهُمْ، أَوْ خَافَهُمْ، أَوْ سَأَلَهُمْ قَضَاءَ الْحَاجَاتِ، وَتَفْرِيجَ
 الْكُرْبَاتِ، أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ؛ فَهُوَ مُشْرِكٌ الشَّرْكَ الْأَكْبَرُ؛ لِأَنَّهُ أَشْرَكَ مَعَ اللَّهِ غَيْرَهُ،
 وَكَافِرٌ؛ لِأَنَّهُ جَحَدَ حَقًّا لِلَّهِ فَصَرَفَهُ لِغَيْرِهِ (١).

وَهَذَا حُكْمٌ عَامٌّ؛ عِنْدَمَا تُنَزَّلُهُ عَلَى الْمُعَيَّنِينَ لَا بُدَّ مِنْ تَوْفُّرِ الشُّرُوطِ، وَانْتِفَاءِ
 الْمَوَانِعِ، وَإِقَامَةِ الْحُجَّةِ الرَّبَّانِيَّةِ الْإِلَهِيَّةِ الرَّسُولِيَّةِ النَّبَوِيَّةِ.

فَلَا يَتَنَزَّلُ هَذَا الْحُكْمُ وَأَمْثَالُهُ مِمَّا يُطْلَقُ عَلَى الْعُمُومِ.. لَا يَتَنَزَّلُ عَلَى الْمُعَيَّنِ
 إِلَّا بِتَوْفُّرِ الشُّرُوطِ، وَانْتِفَاءِ الْمَوَانِعِ، وَإِقَامَةِ الْحُجَّةِ، هَذَا مُهِمٌّ؛ وَإِلَّا تَوَرَّطَ طَالِبُ
 الْعِلْمِ فِي تَكْفِيرِ النَّاسِ جُمْلَةً.

الدُّعَاءُ هُوَ الْعِبَادَةُ

مِنْ أَنْوَاعِ الْعِبَادَةِ: الدُّعَاءُ..

(١) «حُصُولُ الْمَأْمُولِ» (ص ٧٢).

فِي الْحَدِيثِ: «الدُّعَاءُ هُوَ الْعِبَادَةُ»^(١).

وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ﴾ [غافر: ٦٠].

﴿وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي﴾، يَعْنِي: أَخْلِصُوا لِي الْعِبَادَةَ وَوَحْدُونِي، ﴿أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾: أُجِبْ دُعَاءَكُمْ، وَأَعْفُ عَنْكُمْ، وَأَسَدِّدْكُمْ، ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي﴾: يَتَعَزَّضُونَ عَنْ إِفْرَادِي بِالْعِبَادَةِ، وَيَسْتَكْفُونَ عَنْ ذَلِكَ، ﴿سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ﴾^(٢)، يَعْنِي: أذَلَّةً صَاغِرِينَ.

فَدَلَّتِ الْآيَةُ الْكَرِيمَةُ عَلَى أَنَّ الدُّعَاءَ مِنَ الْعِبَادَةِ.

﴿وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي﴾ يَعْنِي: عَنْ دُعَائِي، وَهُوَ مِنْ عِبَادَتِي؛ فَدَلَّ عَلَى أَنَّ الدُّعَاءَ عِبَادَةٌ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ؛ بَلْ مِنْ أَعْظَمِ الْعِبَادَاتِ لِلَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى.

فَمَنْ دَعَا غَيْرَ اللَّهِ ﷻ بِشَيْءٍ لَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ إِلَّا اللَّهُ؛ فَهُوَ مُشْرِكٌ كَافِرٌ؛ سِوَاءَ كَانَ الْمَدْعُوًّا حَيًّا أَوْ مَيِّتًا.

(١) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي «سُنَنِهِ» فِي (الصَّلَاةِ، ٣٥٦: ١، رَقْمُ ١٤٧٩)، وَالتِّرْمِذِيُّ فِي «جَامِعِهِ» فِي (الدُّعَاءِ، ١: ٣، رَقْمُ ٣٣٧٢)، وَفِي مَوَاضِعَ، وَابْنُ مَاجَهَ فِي «سُنَنِهِ» فِي (الدُّعَاءِ، ١: ٢، رَقْمُ ٣٨٢٨)، مِنْ حَدِيثِ: التُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رضي الله عنه، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «صَحِيحِ أَبِي دَاوُدَ» (٥/ رَقْمُ ١٣٢٩).

(٢) «تَفْسِيرُ الطَّبْرِيِّ» (٢٠/ ٣٥١ - ٣٥٤، دَارُ هَجَرَ).

وَمَنْ دَعَا حَيًّا بِمَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ؛ مِثْلَ أَنْ يَقُولَ: يَا فُلَانُ أَطْعِمْنِي، يَا فُلَانُ اسْقِنِي؛ فَلَا شَيْءَ فِيهِ.

وَمَنْ دَعَا مَيِّتًا أَوْ غَائِبًا بِمِثْلِ هَذَا فَإِنَّهُ مُشْرِكٌ؛ لِأَنَّ الْمَيِّتَ أَوْ الْغَائِبَ لَا يُمَكِّنُ أَنْ يَقُومَ بِمِثْلِ هَذَا، فَدَعَاؤُهُ إِيَّاهُ يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ يَعْتَقِدُ أَنَّ لَهُ تَصَرُّفًا فِي الْكُونِ، فَيَكُونُ بِذَلِكَ مُشْرِكًا.

وَأَعْلَمُ أَنَّ الدُّعَاءَ نَوْعَانِ: دُعَاءُ مَسْأَلَةٍ، وَدُعَاءُ عِبَادَةٍ.

دُعَاءُ الْمَسْأَلَةِ هُوَ: دُعَاؤُهُ - سُبْحَانَهُ - بِجَلْبِ الْمَنْفَعَةِ، وَدَفْعِ الْمَضَرَّةِ.

وَدُعَاءُ الْعِبَادَةِ هُوَ: دُعَاءُ اللَّهِ - تَعَالَى - امْتِثَالًا لِأَمْرِهِ (١).

دُعَاءُ الْعِبَادَةِ: أَنْ يَتَعَبَّدَ بِهِ لِلْمَدْعُوِّ طَلَبًا لِثَوَابِهِ، وَخَوْفًا مِنْ عِقَابِهِ، وَهَذَا لَا يَصِحُّ لِغَيْرِ اللَّهِ، وَصَرَفَهُ لِغَيْرِ اللَّهِ شُرْكَ أَكْبَرٌ مُخْرَجٌ مِنَ الْمِلَّةِ.

مِنْ أَنْوَاعِ الْعِبَادَةِ: الْخَوْفُ

وَ(الْخَوْفُ) مِنَ الْعِبَادَاتِ الْجَلِيلَةِ، وَدَلِيلُ الْخَوْفِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَلَا

تَخَافُوهُمْ وَخَافُونِ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴿١٧٥﴾ [آل عمران: ١٧٥].

وَالْخَوْفُ مِنَ اللَّهِ - تَعَالَى - يَكُونُ مَحْمُودًا، وَيَكُونُ غَيْرَ مَحْمُودٍ.

فَالْمَحْمُودُ: مَا كَانَتْ غَايَتُهُ أَنْ يَحُولَ بَيْنَكَ وَبَيْنَ مَعْصِيَةِ اللَّهِ؛ بِحَيْثُ يَحْمِلُكَ

(١) «حُصُولُ الْمَأْمُولِ» لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَالِحِ الْفُوزَانِ (ص ٧٤ - ٧٥، مَكْتَبَةُ الرُّشْدِ).

عَلَى فِعْلِ الْوَاجِبَاتِ، وَتَرْكِ الْمُحَرَّمَاتِ.

وَعَبْرُ الْمَحْمُودِ: مَا يَحْمِلُ الْعَبْدَ عَلَى الْيَأْسِ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ وَالْقَنُوطِ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ، وَحِينَئِذٍ يَتَحَسَّرُ الْعَبْدُ وَيَتِمَادَى فِي الْمَعْصِيَةِ؛ لِقُوَّةِ يَأْسِهِ.

وَالْخَوْفُ أَنْوَاعٌ:

النَّوْعُ الْأَوَّلُ: خَوْفُ طَبْعِيٍّ غَرِيزِيٍّ؛ كَخَوْفِ الْإِنْسَانِ مِنَ السَّبْعِ، وَالنَّارِ، وَالْغَرَقِ، وَهَذَا لَا يُلَامُ عَلَيْهِ الْعَبْدُ، قَالَ اللَّهُ -تَعَالَى- عَنِ مُوسَى -عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ-: ﴿فَأَصْبَحَ فِي الْمَدِينَةِ خَائِفًا يَتَرَقَّبُ﴾ [القصص: ١٨].

لَكِنْ إِذَا كَانَ هَذَا الْخَوْفُ سَبَبًا لِتَرْكِ وَاجِبٍ أَوْ فِعْلِ مُحَرَّمٍ كَانَ حَرَامًا.

النَّوْعُ الثَّانِي: خَوْفُ الْعِبَادَةِ؛ أَنْ يَخَافَ أَحَدًا يَتَعَبَّدُ بِالْخَوْفِ لَهُ، فَهَذَا لَا يَكُونُ إِلَّا لِلَّهِ -تَعَالَى-، وَصَرْفُهُ لِغَيْرِ اللَّهِ تَعَالَى شِرْكٌ أَكْبَرٌ.

النَّوْعُ الثَّلَاثُ: خَوْفُ السَّرِّ؛ كَأَنْ يَخَافَ صَاحِبَ الْقَبْرِ، أَوْ وَلِيًّا بَعِيدًا عَنْهُ لَا يُؤَثِّرُ فِيهِ، لَكِنَّهُ يَخَافُهُ مَخَافَةَ سَرٍّ؛ فَهَذَا -أَيْضًا- ذَكَرَهُ الْعُلَمَاءُ مِنَ الشَّرْكِ.

هُنَاكَ نَوْعٌ رَابِعٌ وَهُوَ: أَنْ يَتْرَكَ الْإِنْسَانُ مَا يُحِبُّ خَوْفًا مِنَ النَّاسِ؛ كَأَنْ يَتْرَكَ الْأَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ خَوْفًا مِنَ النَّاسِ، هَذَا خَوْفٌ مُحَرَّمٌ مَذْمُومٌ^(١).

وَهُنَاكَ نَوْعٌ خَامِسٌ -أَيْضًا-: هُوَ الْخَوْفُ الْوَهْمِيُّ^(٢).

(١) «حُصُولُ الْمَأْمُولِ» (ص ٧٧).

(٢) «الْقَوْلُ السَّيِّدُ شَرْحُ كِتَابِ التَّوْحِيدِ - بَابُ: إِنَّمَا ذَلِكُمُ الشَّيْطَانُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَاءَهُ»

لِلسَّعْدِيِّ (ص ١٣٢، ط الْوَزَارَةِ).

مِنْ أَنْوَاعِ الْعِبَادَةِ: الرَّجَاءُ

وَمِنْ أَنْوَاعِ الْعِبَادَةِ: الرَّجَاءُ، وَدَلِيلُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿مَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا﴾ [الكهف: ١١٠].

وَالرَّجَاءُ: طَمَعُ الْإِنْسَانِ فِي أَمْرٍ قَرِيبِ الْمَنَالِ، وَقَدْ يَكُونُ فِي الْحَقِيقَةِ بَعِيدِ الْمَنَالِ، تَنْزِيلًا لَهُ مَنْزِلَةَ الْقَرِيبِ.

وَالرَّجَاءُ الْمُتَضَمِّنُ لِلذُّلِّ وَالْخُضُوعِ لَا يَكُونُ إِلَّا لِلَّهِ ﷻ، وَصَرَفُهُ لِغَيْرِ اللَّهِ -تَعَالَى- شِرْكٌ؛ إِمَّا أَصْغَرُ، وَإِمَّا أَكْبَرُ، بِحَسَبِ مَا يَقُومُ بِقَلْبِ الرَّاجِي.

وَاعْلَمْ أَنَّ الرَّجَاءَ الْمَحْمُودَ لَا يَكُونُ إِلَّا لِمَنْ عَمِلَ بِطَاعَةِ اللَّهِ، وَرَجَا ثَوَابَهَا، أَوْ تَابَ مِنْ مَعْصِيَتِهِ، وَرَجَا قَبُولَ تَوْبَتِهِ، فَأَمَّا الرَّجَاءُ بِإِلَّا عَمَلٍ فَهُوَ غُرُورٌ وَتَمَنُّ مَذْمُومٌ.

وَالَّذِي يَقُولُ لَكَ: أَنَا عِنْدِي رَجَاءٌ فِي رَحْمَةِ اللَّهِ، وَأَنَا أَرْجُو رَبِّي، وَلَا يَعْمَلُ؛ لَا يُصَلِّي، لَا يَفْعَلُ الْخَيْرَ، لَا يَنْكَفُ عَنِ الشَّرِّ، وَيَقُولُ: أَنَا أَرْجُو رَحْمَةَ اللَّهِ، وَرَحْمَةَ اللَّهِ وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ، مَعَ تَرْكِ الْعَمَلِ؛ هَذَا تَمَنُّ، وَهَذَا غُرُورٌ.

وَأَمَّا مَعَ الْعَمَلِ فَهُوَ رَجَاءٌ، فَيَتُوبُ مِنَ الْمَعْصِيَةِ، وَيَرْجُو قَبُولَ التَّوْبَةِ، يَرْجُو رَحْمَةَ رَبِّهِ، يَعْمَلُ الطَّاعَةَ، وَيَرْجُو الثَّوَابَ مِنَ اللَّهِ؛ فَهَذَا عَامِلٌ، وَيَرْجُو الْعَطَاءَ مِنْ رَبِّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى.

مِنْ أَنْوَاعِ الْعِبَادَةِ: التَّوَكُّلُ

وَمِنْ أَنْوَاعِ الْعِبَادَةِ: التَّوَكُّلُ، وَدَلِيلُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ [المائدة: ٣]، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ﴾ [الطلاق: ٣].

وَالتَّوَكُّلُ عَلَى اللَّهِ - تَعَالَى -: الْإِعْتِمَادُ عَلَى اللَّهِ - تَعَالَى - كِفَايَةً وَحَسْبًا فِي جَلْبِ الْمَنَافِعِ وَدَفْعِ الْمَضَارِّ، وَهُوَ مِنْ تَمَامِ الْإِيمَانِ وَعَلَامَاتِهِ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ [٢٣].

﴿وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا﴾، لَا عَلَى غَيْرِهِ؛ الْجَارُ وَالْمَجْرُورُ حَقُّهُ التَّأخِيرُ؛ وَلَكِنْ قَدَّمَ هَاهُنَا لِإِفَادَةِ الْقَصْرِ وَالِإِخْتِصَاصِ، فَالتَّوَكُّلُ لِلَّهِ وَحْدَهُ.

وَإِذَا صَدَقَ الْعَبْدُ فِي اعْتِمَادِهِ عَلَى اللَّهِ - تَعَالَى - كَفَاهُ - تَعَالَى - مَا أَهَمَّهُ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ﴾ أَي: كَافِيهِ، ثُمَّ طَمَأَنَّ الْمُتَوَكِّلُ بِقَوْلِهِ: ﴿إِنَّ اللَّهَ بَلِغُ أَمْرِهِ﴾ [الطلاق: ٣]، فَلَا يُعْجِزُهُ شَيْءٌ أَرَادَهُ.

وَحَقِيقَةُ التَّوَكُّلِ: أَنْ يَعْتَمِدَ الْعَبْدُ عَلَى اللَّهِ ﷻ اعْتِمَادًا صَادِقًا فِي مَصَالِحِ دِينِهِ وَدُنْيَاهُ، مَعَ فِعْلِ الْأَسْبَابِ الْمَأْذُونِ فِيهَا.

وَأَمَّا تَرْكُ الْأَسْبَابِ؛ فَذَلِكَ طَعْنٌ فِي الشَّرِيعَةِ الَّتِي أَمَرَتْ بِالْأَخْذِ بِالْأَسْبَابِ، وَكَذَلِكَ الْإِعْتِمَادُ عَلَى الْأَسْبَابِ شِرْكٌ.

فَالْتَوَكَّلْ اعْتِقَادٌ وَعَتِمَادٌ وَعَمَلٌ؛ تَعْتَقِدُ أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، وَأَنَّهُ كَافِيكَ وَرَاعِيكَ، وَأَنَّهُ كَالِئِكَ؛ فَهَذَا اعْتِقَادٌ، وَعَتِمَادٌ: بِالتَّوَكُّلِ عَلَى اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَعَمَلٌ أَي: أَخَذٌ بِالسَّبَابِ (١).

إِذَا تَوَكَّلَ الْإِنْسَانُ عَلَى مَيِّتٍ فِي جَلْبِ مَنْفَعَةٍ أَوْ دَفْعِ مَضْرَرَةٍ بِتَوَكُّلِ السَّرِّ، يَعْنِي: يَقُولُ: فَلَانَ الْوَلِيِّ هُوَ عَلَى عِلْمٍ بِمَا سَنَصْنَعُ مِنْ هَذَا الَّذِي نَأْخُذُ فِيهِ، سَيُعِينُنَا وَيَجْلِبُ لَنَا الْمَنْفَعَةَ، وَيُدْفَعُ عَنَّا الْمَضْرَرَةَ، وَيَتَكَيُّ عَلَى ذَلِكَ اتِّكَاءً، فَيَتَوَكَّلُ عَلَيْهِ، هَذَا شِرْكٌ أَكْبَرٌ؛ لِأَنَّهُ لَا يَقَعُ إِلَّا مِمَّنْ يَعْتَقِدُ أَنَّ لِهَذَا الْمَيِّتِ تَصَرُّفًا سَرِّيًّا فِي الْكَوْنِ. لَا تَقُلْ: أَنَا مُتَوَكِّلٌ عَلَى اللَّهِ ثُمَّ عَلَيْكَ؛ لِأَنَّ التَّوَكُّلَ لَا يَكُونُ إِلَّا عَلَى اللَّهِ.

مِنْ أَنْوَاعِ الْعِبَادَةِ: الرَّغْبَةُ وَالرَّهْبَةُ وَالْخُشُوعُ

وَمِنْ أَنْوَاعِ الْعِبَادَةِ: الرَّغْبَةُ، وَالرَّهْبَةُ، وَالْخُشُوعُ:

وَدَلِيلُ الرَّغْبَةِ، وَالرَّهْبَةِ، وَالْخُشُوعِ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّهُمْ كَانُوا يُسْأَرَعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَيَدْعُونَنَا رَغَبًا وَرَهَبًا وَكَانُوا لَنَا خَشِيعِينَ﴾ (٩٠)

[الأنبياء: ٩٠].

الرَّغْبُ: بِمَعْنَى الضَّرَاعَةِ وَالْمَسْأَلَةِ.

وَالرَّهْبُ: بِمَعْنَى الْخَوْفِ.

(١) «حُصُولُ الْمَأْمُولِ» (ص ٨٣ - ٨٤).

وَالْمَعْنَى: يَدْعُونَنَا رَغْبًا فِي رَحْمَتِنَا، وَرَهْبًا مِنْ عُقُوبَتِنَا، ﴿وَكَانُوا لَنَا خَاشِعِينَ﴾ ١٠: خَاضِعِينَ مُتَذَلِّلِينَ (١).

الرَّغْبَةُ: مَحَبَّةُ الْوُصُولِ إِلَى الشَّيْءِ الْمَحْبُوبِ.

الرَّهْبَةُ: الْخَوْفُ الْمُشْمِرُ لِلْهَرَبِ مِنَ الْمَخُوفِ، فَهِيَ خَوْفٌ مَقْرُونٌ بِعَمَلٍ.

الْخُشُوعُ: الذُّلُّ وَالتَّطَامُنُ لِعِظَمَةِ اللَّهِ؛ بِحَيْثُ يَسْتَسَلِمُ لِقَضَائِهِ الْكَوْنِيَّ وَالشَّرْعِيَّ.

فِي هَذِهِ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ: وَصَفَ اللَّهُ -تَعَالَى- الْخُلَصَّ مِنْ عِبَادِهِ بِأَنَّهُمْ يَدْعُونَ اللَّهَ -تَعَالَى- رَغْبًا وَرَهْبًا مَعَ الْخُشُوعِ لَهُ، وَالِدُّعَاءُ هُنَا شَامِلٌ لِدُّعَاءِ الْعِبَادَةِ وَدُّعَاءِ الْمَسْأَلَةِ؛ فَهُمْ يَدْعُونَ اللَّهَ رَغْبَةً فِيمَا عِنْدَهُ، وَطَمَعًا فِي ثَوَابِهِ، مَعَ خَوْفِهِمْ مِنْ عِقَابِهِ وَأَثَارِ ذُنُوبِهِمْ.

وَالْمُؤْمِنُ يُنْبَغِي أَنْ يَسْعَى إِلَى اللَّهِ -تَعَالَى- بَيْنَ الْخَوْفِ وَالرَّجَاءِ، وَيُغَلَّبَ الرَّجَاءُ فِي جَانِبِ الطَّاعَةِ؛ لِيُنشِطَ عَلَيْهَا، وَيُؤَمِّلَ فَبُولَهَا، وَيُغَلَّبَ الْخَوْفَ إِذَا هَمَّ بِالْمَعْصِيَةِ؛ لِيَهْرَبَ مِنْهَا، وَيَنْجُوَ مِنْ عِقَابِهَا.

وَقِيلَ: يَكُونُ رَجَاؤُهُ وَخَوْفُهُ وَاحِدًا سَوَاءً؛ لِثَلَا يَحْمِلُهُ الرَّجَاءُ عَلَى الْأَمْنِ مِنْ مَكْرِ اللَّهِ، وَالْخَوْفُ عَلَى الْيَأْسِ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ -تَعَالَى-، وَكِلَاهُمَا قَبِيحٌ مُهْلِكٌ لِصَاحِبِهِ.

(١) «حُصُولُ الْمَأْمُولِ» (ص ٨٨ - ٨٩).

وَالْخُشُوعُ: حُضُورُ الْقَلْبِ وَقَدْ تَلَبَّسَ بِطَاعَةِ اللَّهِ مَعَ سُكُونِ ظَاهِرِهِ وَبَاطِنِهِ، وَهَذَا خُشُوعٌ خَاصٌّ.

وَأَمَّا الْخُشُوعُ الدَّائِمُ الَّذِي هُوَ وَصْفُ خَوَاصِّ الْمُؤْمِنِينَ؛ فَيَنْشَأُ مِنْ كَمَالِ مَعْرِفَةِ الْعَبْدِ رَبِّهِ، وَمُرَاقَبَتِهِ لَهُ، فَيَسْتَوْلِي ذَلِكَ عَلَى الْقَلْبِ كَمَا تَسْتَوْلِي عَلَى الْقَلْبِ الْمَحَبَّةُ؛ فَخُشُوعٌ خَاصٌّ، وَخُشُوعٌ عَامٌّ.

الْخُشُوعُ الَّذِي يَنْبَغِي أَنْ يَأْتِيَ بِهِ الْعَبْدُ الْمُؤْمِنُ فِي صَلَوَاتِهِ هُوَ: تَلَبُّسُ الْقَلْبِ فِي حَالِ آدَاءِ الْعِبَادَةِ، وَحُضُورُ الْقَلْبِ فِي حَالِ آدَاءِ الْعِبَادَةِ مُتَلَبِّسًا بِالْخَوْفِ مِنَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَالتَّعْظِيمِ لَهُ؛ وَحِينَئِذٍ يَسْكُنُ الظَّاهِرُ وَالْبَاطِنُ، وَإِذَا خَشَعَ الْقَلْبُ سَكَنتِ الْجَوَارِحُ، وَهَذَا خُشُوعٌ خَاصٌّ.

وَأَمَّا الْخُشُوعُ الدَّائِمُ الَّذِي هُوَ وَصْفُ الْعِبَادِ الْمُقْرَبِينَ - نَسَأَلُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنَا مِنْهُمْ أَجْمَعِينَ -؛ فَهَذَا لَا يَنْفَكُ عَنِ الْقَلْبِ بِحَالٍ، وَأَمَّا أَنْ يَتَلَبَّسَ الْقَلْبُ بِحَالِ الْخُشُوعِ فِي حَالِ آدَاءِ الْعِبَادَةِ وَالْإِتْيَانِ بِهَا وَفِعْلِهَا؛ فَهَذَا خُشُوعٌ خَاصٌّ.

وَأَمَّا الْعَامُّ، وَهُوَ مَا يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ الْوُصُولِ إِلَيْهِ الْمُجَاهِدُونَ، وَيَتَنَافَسُ فِي تَحْصِيلِهِ الْمُتَنَافِسُونَ؛ فَهَذَا وَصْفُ خَوَاصِّ الْمُؤْمِنِينَ، وَيَنْشَأُ مِنْ كَمَالِ مَعْرِفَةِ الْعَبْدِ رَبِّهِ، وَمُرَاقَبَتِهِ لَهُ، فَيَسْتَوْلِي ذَلِكَ الْخُشُوعُ عَلَى الْقَلْبِ كَمَا تَسْتَوْلِي عَلَيْهِ الْمَحَبَّةُ^(١).

(١) «فوائد قرآنية» للسَّعْدِيِّ (ص ٩٦)، «حُصُولُ الْمَأْمُولِ» (ص ٨٩ - ٩٠).

مِنْ أَنْوَاعِ الْعِبَادَةِ: الْخَشْيَةُ

وَمِنْ أَنْوَاعِ الْعِبَادَةِ: الْخَشْيَةُ، وَدَلِيلُهَا: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِي﴾ [البقرة: ١٥٠].

الْخَشْيَةُ: هِيَ الْخَوْفُ الْمَبْنِيُّ عَلَى الْعِلْمِ بِعَظَمَةِ مَنْ يَخْشَاهُ، وَكَمَالِ سُلْطَانِهِ.
الْخَشْيَةُ: خَوْفٌ يَشُوبُهُ تَعْظِيمٌ^(١).

قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾ [فاطر: ٢٨] أَي: الْعُلَمَاءُ بِعَظَمَتِهِ وَكَمَالِ سُلْطَانِهِ؛ فَهِيَ أَحْصَتْ مِنَ الْخَوْفِ.

مَقَامُ الْخَشْيَةِ أَحْصَتْ مِنَ الْخَوْفِ؛ لِأَنَّهَا خَوْفٌ مَشُوبٌ بِالتَّعْظِيمِ.
الْخَوْفُ، وَالْخَشْيَةُ، وَالْخُشُوعُ، وَالْإِخْبَاتُ، وَالْوَجَلُ؛ مَعَانِيهَا مُتَقَارِبَةٌ.
الْخَوْفُ يَمْنَعُ الْعَبْدَ عَنْ مَحَارِمِ اللَّهِ، وَتُشَارِكُهُ الْخَشْيَةُ فِي ذَلِكَ، وَتَزِيدُ أَنْ خَوْفُهُ يَكُونُ مَقْرُونًا بِمَعْرِفَةِ رَبِّهِ.

مِنْ أَنْوَاعِ الْعِبَادَةِ: الْإِنَابَةُ

مِنْ أَنْوَاعِ الْعِبَادَةِ: الْإِنَابَةُ، وَدَلِيلُهَا: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَأَنِيبُوا إِلَى رَبِّكُمْ وَأَسْلِمُوا لَهُ﴾ [الزمر: ٥٤].

(١) «الْمُفْرَدَاتُ فِي غَرِيبِ الْقُرْآنِ» لِلرَّائِغِ الْأَصْفَهَانِيِّ (ص ٢٨٣، دَارُ الْقَلَمِ)، وَ«حُصُولُ الْمَأْمُولِ» (ص ٨٩).

الإِنَابَةُ: الرَّجُوعُ إِلَى اللَّهِ - تَعَالَى - بِالْقِيَامِ بِطَاعَتِهِ، وَاجْتِنَابِ مَعْصِيَتِهِ، وَهِيَ قَرِيبَةٌ مِنْ مَعْنَى التَّوْبَةِ؛ إِلَّا أَنَّهَا أَرْقُ مِنْهَا؛ لِمَا تَشْعُرُ بِهِ مِنْ الْإِعْتِمَادِ عَلَى اللَّهِ، وَاللُّجُوءِ إِلَيْهِ، وَلَا تَكُونُ إِلَّا لِلَّهِ - تَعَالَى - .



﴿وَأَنِيبُوا إِلَى رَبِّكُمْ﴾: ارْجِعُوا إِلَيْهِ بِالطَّاعَةِ، ﴿وَأَسْلِمُوا لَهُ﴾: الْمُرَادُ بِالْإِسْلَامِ هُنَا: الْإِسْلَامُ الشَّرْعِيُّ، لَا الْإِسْتِسْلَامُ الْقَهْرِيُّ الْكُونِي الْقَدْرِيُّ، وَإِنَّمَا الْمُرَادُ هُنَا: الْإِسْتِسْلَامُ وَالْإِنْقِيَادُ لِأَحْكَامِ الشَّرِيعَةِ (١).

الإِنَابَةُ أَعْلَى مِنَ التَّوْبَةِ؛ لِأَنَّ التَّوْبَةَ إِقْلَاعٌ، وَنَدَمٌ، وَعَزْمٌ عَلَى أَلَّا يَعُودَ، وَالْإِنَابَةُ فِيهَا الْمَعَانِي الثَّلَاثَةُ الَّتِي هِيَ فِي التَّوْبَةِ، وَتَزِيدُ مَعْنَى آخَرَ: وَهُوَ الْإِقْبَالُ عَلَى اللَّهِ - تَعَالَى - بِالْعِبَادَاتِ.

وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمْ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ ﷺ.



(١) «حُصُولُ الْمَأْمُولِ» (ص ٩١).



الخطبة الثانية:

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ هُوَ
يَتَوَلَّى الصَّالِحِينَ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ﷺ صَلَاةً وَسَلَامًا دَائِمِينَ
مُتَلَاذِمِينَ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ.

• أَمَّا بَعْدُ:

مِنْ أَنْوَاعِ الْعِبَادَةِ: الْإِسْتِعَانَةُ

فَمِنْ أَنْوَاعِ الْعِبَادَةِ: الْإِسْتِعَانَةُ، وَدَلِيلُ الْإِسْتِعَانَةِ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ
وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ [الفاتحة: ٥]، وَفِي الْحَدِيثِ: «إِذَا اسْتَعَنْتَ فَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ»^(١).

الْإِسْتِعَانَةُ: طَلَبُ الْعَوْنِ.

وَهِيَ أَنْوَاعٌ:

الْأَوَّلُ: الْإِسْتِعَانَةُ بِاللَّهِ، وَهِيَ: الْإِسْتِعَانَةُ الْمُتَضَمِّنَةُ لِكَمَالِ الذَّلِّ مِنَ الْعَبْدِ

(١) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ فِي «جَامِعِهِ» فِي (الرَّقَاقِ، ٥٩: ٣، رَقْمُ ٢٥١٦)، مِنْ حَدِيثِ: ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «الْمِشْكَاةِ» (٥٣٠٢).

لِرَبِّهِ، وَتَفْوِيضِ الْأَمْرِ إِلَيْهِ، وَاعْتِقَادِ كِفَايَتِهِ، وَهَذِهِ لَا تَكُونُ إِلَّا لِلَّهِ -تَعَالَى-،
وَدَلِيلُهَا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾.

وَصَرَفُ هَذَا النَّوعِ لِغَيْرِ اللَّهِ -تَعَالَى- شِرْكٌ مُخْرَجٌ عَنِ الْمِلَّةِ.

الِاسْتِعَانَةُ الَّتِي لَا تَكُونُ إِلَّا لِلَّهِ تَتَضَمَّنُ ثَلَاثَةَ أُمُورٍ:

الْخُضُوعُ وَالتَّذَلُّعُ لِلَّهِ، وَالثِّقَةُ بِاللَّهِ -تَعَالَى-، وَالِاعْتِمَادُ عَلَى اللَّهِ -سُبْحَانَهُ-.

هَذِهِ لَا تَكُونُ إِلَّا لِلَّهِ، فَمَنْ اسْتَعَانَ بِغَيْرِهِ -تَعَالَى- مُحَقِّقًا هَذِهِ الْمَعَانِي
الثَّلَاثَةَ فَقَدْ أَشْرَكَ مَعَ اللَّهِ غَيْرَهُ^(١)؛ فَتَأَمَّلْ!

النَّوعُ الثَّانِي: الِاسْتِعَانَةُ بِالْمَخْلُوقِ عَلَى أَمْرٍ يَقْدِرُ عَلَيْهِ الْمَخْلُوقُ.

يَعْنِي: طَلَبَ مِنَ الْمَخْلُوقِ الْحَاضِرِ أَنْ يُعِينَهُ، وَأَنْ يُسَاعِدَهُ عَلَى أَمْرٍ
يَقْدِرُ عَلَيْهِ.

فَهَذِهِ عَلَى حَسَبِ الْمُسْتَعَانَ عَلَيْهِ؛ فَإِنْ كَانَتْ عَلَى بَرٍّ فَهِيَ جَائِزَةٌ لِلْمُسْتَعِينِ،
مَشْرُوعَةٌ لِلْمُعِينِ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى﴾ [المائدة: ٢]، وَإِنْ كَانَتْ
الِاسْتِعَانَةُ عَلَى إِثْمٍ فَهِيَ حَرَامٌ عَلَى الْمُسْتَعِينِ وَالْمُعِينِ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى
الْإِثْمِ وَالتَّوَدُّعِ﴾ [المائدة: ٢]، وَإِنْ كَانَتْ عَلَى مُبَاحٍ فَهِيَ جَائِزَةٌ لِلْمُسْتَعِينِ وَالْمُعِينِ.

الثَّلَاثُ: الِاسْتِعَانَةُ بِمَخْلُوقٍ حَيٍّ حَاضِرٍ غَيْرِ قَادِرٍ؛ فَهَذِهِ لَعُوٌّ لَا طَائِلَ
تَحْتَهَا؛ مِثْلُ: أَنْ يَسْتَعِينَ بِشَخْصٍ ضَعِيفٍ عَلَى حَمْلِ شَيْءٍ ثَقِيلٍ.

(١) «حُصُولُ الْمَأْمُولِ» (ص ٩٢).

الرَّابِعُ: الْإِسْتِعَانَةُ بِالْأَمْوَاتِ مُطْلَقًا، أَوْ بِالْأَحْيَاءِ عَلَى أَمْرٍ غَائِبٍ لَا يَقْدِرُونَ عَلَى مُبَاشَرَتِهِ، فَهَذَا شِرْكٌ؛ لِأَنَّهُ لَا يَقَعُ إِلَّا مِنْ شَخْصٍ يَعْتَقِدُ أَنَّ لَهُوْلَاءَ تَصَرُّفًا خَفِيًّا فِي الْكَوْنِ.

الخَامِسُ: الْإِسْتِعَانَةُ بِالْأَعْمَالِ وَالْأَحْوَالِ الْمَحْبُوبَةِ إِلَى اللَّهِ، وَهَذِهِ مَشْرُوعَةٌ بِأَمْرِ اللَّهِ -تَعَالَى- فِي قَوْلِهِ: ﴿وَأَسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ﴾ [البقرة: ٤٥].

مِنْ أَنْوَاعِ الْعِبَادَةِ: الْإِسْتِعَاذَةُ

وَمِنْ أَنْوَاعِ الْعِبَادَةِ: الْإِسْتِعَاذَةُ، وَدَلِيلُهَا: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ

﴿١﴾ [الفلق: ١]، وَ ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ ﴿١﴾ [الناس: ١].

الْإِسْتِعَاذَةُ: هِيَ الْإِعْتِصَامُ وَالِاتِّجَاءُ إِلَى مَنْ تَعْتَقِدُ أَنَّهُ يُعِيدُكَ وَيُلْجِئُكَ، فَتَعُوذُ بِهِ وَتَلْتَجِئُ إِلَيْهِ^(١)، فَالْمُسْتَعِيدُ مُحْتَمٌ بِمَنْ اسْتَعَاذَ بِهِ، وَمُعْتَصِمٌ بِهِ.

وَالْإِسْتِعَاذَةُ أَنْوَاعٌ:

الأَوَّلُ: الْإِسْتِعَاذَةُ بِاللَّهِ -تَعَالَى-، وَهِيَ الْمُتَضَمُّنَةُ لِكَمَالِ الْإِفْتِقَارِ إِلَى اللَّهِ، وَالْإِعْتِصَامِ بِهِ، وَاعْتِقَادِ كِفَايَتِهِ، وَتَمَامِ حِمَايَتِهِ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ حَاضِرٍ أَوْ مُسْتَقْبَلٍ، صَغِيرٍ أَوْ كَبِيرٍ، بَشَرٍ أَوْ غَيْرِ بَشَرٍ.

وَدَلِيلُهَا: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾ ﴿١﴾ [الفلق: ١]، وَ ﴿قُلْ أَعُوذُ

بِرَبِّ النَّاسِ﴾ ﴿١﴾ [الناس: ١].

(١) «حُصُولُ الْمَأْمُولِ» (ص ٩٥).

الثَّانِي: الْإِسْتِعَاذَةُ بِصِفَةٍ مِنْ صِفَاتِهِ؛ ككَلَامِهِ، وَعَظَمَتِهِ، وَعِزَّتِهِ، وَنَحْوِ ذَلِكَ، وَدَلِيلُ ذَلِكَ: قَوْلُهُ ﷺ: «أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ» (١).

وَقَوْلُهُ: «أَعُوذُ بِعَظَمَتِكَ أَنْ أُعْتَالَ مِنْ تَحْتِي» (٢).

وَقَوْلُهُ فِي دُعَاءِ الْأَلَمِ: «أَعُوذُ بِعِزَّةِ اللَّهِ وَقُدْرَتِهِ مِنْ شَرِّ مَا أَجِدُ وَأُحَاذِرُ» (٣).

وَقَوْلُهُ: «أَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سَخَطِكَ» (٤).

الثَّلَاثُ: الْإِسْتِعَاذَةُ بِالْأَمْوَاتِ، أَوْ بِالْأَحْيَاءِ غَيْرِ الْحَاضِرِينَ الْقَادِرِينَ عَلَى الْعُودِ؛ فَهَذَا شِرْكٌ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَأَنَّهُ كَانَ رِجَالٌ مِنَ الْإِنسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِنَ الْجِنِّ فَزَادُوهُمْ رَهَقًا﴾ [الجن: ٦].

الرَّابِعُ: الْإِسْتِعَاذَةُ بِمَا يُمَكِّنُ الْعُودُ بِهِ مِنَ الْمَخْلُوقِينَ؛ مِنَ الْبَشَرِ، أَوْ الْأَمَّاكِنِ،

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي (الدَّعَوَاتِ، ١٦: ٢، رَقْمٌ ٢٧٠٨)، مِنْ حَدِيثِ: خَوْلَةَ بِنْتِ حَكِيمِ السُّلَمِيَّةِ، بِلَفْظٍ: «مَنْ نَزَلَ مِنْزِلًا ثُمَّ قَالَ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ، لَمْ يَضُرَّهُ شَيْءٌ، حَتَّى يَرْتَحِلَ مِنْ مَنْزِلِهِ ذَلِكَ».

(٢) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي (الْأَدَبِ، ١١٠: ٨، رَقْمٌ ٥٠٧٤)، وَالنَّسَائِيُّ فِي (الْإِسْتِعَاذَةِ، ٦٠: ١، رَقْمٌ ٥٥٢٩)، وَابْنُ مَاجَةَ فِي (الدَّعَاءِ، ١٤: ٥، رَقْمٌ ٣٨٧١)، مِنْ حَدِيثِ: ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «صَحِيحِ التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيْبِ» (٦٥٩).

(٣) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي (الطَّبِّ، ٩، رَقْمٌ ٢٢٠٢)، مِنْ حَدِيثِ: عُثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ الثَّقَفِيِّ رضي الله عنه.

(٤) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي (الصَّلَاةِ، ٤٢: ٨، رَقْمٌ ٤٨٦)، مِنْ حَدِيثِ: أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها.

أَوْ غَيْرِهَا، فَهَذَا جَائِزٌ، وَدَلِيلُهُ: قَوْلُهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي ذِكْرِ الْفِتَنِ: «مَنْ تَشَرَّفَ لَهَا تَسْتَشْرِفُهَا، وَمَنْ وَجَدَ مِنْهَا مَلْجَأً أَوْ مَعَاذًا فَلْيَعُذْ بِهِ». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (١).

وَقَدْ بَيَّنَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ هَذَا الْمَلْجَأَ وَالْمَعَاذَ بِقَوْلِهِ: «فَمَنْ كَانَ لَهُ إِبِلٌ فَلْيَلْحَقْ بِإِبِلِهِ». الْحَدِيثُ رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٢).

وَلَكِنْ إِنْ اسْتَعَاذَ مِنْ شَرِّ ظَالِمٍ وَجَبَ إِيوَاؤُهُ وَإِعَاذَتُهُ بِقَدْرِ الْإِمْكَانِ، وَإِنْ اسْتَعَاذَ لِيَتَوَصَّلَ إِلَى فِعْلٍ مَحْظُورٍ أَوْ الْهَرَبِ مِنْ وَاجِبٍ حَرَّمَ إِيوَاؤُهُ.

مِنْ أَنْوَاعِ الْعِبَادَةِ: الْإِسْتِغَاثَةُ

مِنْ أَنْوَاعِ الْعِبَادَةِ: الْإِسْتِغَاثَةُ، وَدَلِيلُهَا: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَبَ لَكُمْ﴾ [الأنفال: ٩].

الْإِسْتِغَاثَةُ: طَلَبُ الْعَوْثِ، وَهُوَ: الْإِنْتِقَازُ مِنَ الشَّدَّةِ وَالْهَلَاكِ.

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي (الْمَنَاقِبِ، ٢٥: ٢٩، رَقْمُ ٣٦٠١)، وَفِي (الْفِتَنِ، ٩، رَقْمُ ٧٠٨١، وَ ٧٠٨٢)، وَمُسْلِمٌ فِي (الْفِتَنِ، ٣: ٣، رَقْمُ ٢٨٨٦)، مِنْ حَدِيثِ: أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. قَالَ النَّوَوِيُّ فِي «شَرْحِ صَحِيحِ مُسْلِمٍ» (٩ / ١٨): «أَمَّا (تَشَرَّفَ) فَرُويَ عَلَيَّ وَجْهَيْنِ مَشْهُورَيْنِ، أَحَدُهُمَا: يَفْتَحُ الْمُنْتَاةَ فَوْقَ وَالشَّيْنِ وَالرَّاءِ، وَالثَّانِي: (يُشْرِفُ) بِضَمِّ الْبَاءِ وَإِسْكَانِ الشَّيْنِ وَكَسْرِ الرَّاءِ، وَهُوَ مِنَ الْإِشْرَافِ لِلشَّيْءِ، وَهُوَ الْإِنْتِصَابُ وَالتَّطَلُّعُ إِلَيْهِ وَالتَّعَرُّضُ لَهُ، وَمَعْنَى (تَسْتَشْرِفُهُ) تَقْلِبُهُ وَتَصْرَعُهُ، وَقِيلَ: مِنَ الْإِشْرَافِ بِمَعْنَى الْإِشْفَاءِ عَلَى الْهَلَاكِ، وَمِنْهُ: أَشْفَى الْمَرِيضَ عَلَى الْمَوْتِ وَأَشْرَفَ».

(٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي (الْفِتَنِ، ٣: ٦، رَقْمُ ٢٨٨٧)، مِنْ حَدِيثِ: أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

الْفَرْقُ بَيْنَ الْإِسْتِغَاثَةِ وَالْإِسْتِعَاذَةِ: أَنَّ الْإِسْتِعَاذَةَ أَنْ تَطْلُبَ مِنْهُ أَنْ يَعِصَمَكَ، وَأَنْ يَمْنَعَكَ، وَأَنْ يُحَصِّنَكَ، وَالْإِسْتِغَاثَةَ أَنْ تَطْلُبَ مِنْهُ أَنْ يُزِيلَ مَا فِيكَ مِنْ شِدَّةٍ، وَالْإِثْنَانِ تَطْلُبَانِ كَمَا لَ الْإِفْتِقَارِ إِلَى اللَّهِ مَعَ اعْتِقَادِ كِفَايَتِهِ ﷻ (١).

وَالْإِسْتِغَاثَةُ أَقْسَامٌ:

الأوَّلُ: الْإِسْتِغَاثَةُ بِاللَّهِ ﷻ، وَهَذَا مِنْ أَفْضَلِ الْأَعْمَالِ وَأَكْمَلِهَا، وَهُوَ دَأْبُ الرُّسُلِ وَأَتْبَاعِهِمْ، وَدَلِيلُهُ: ﴿إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَبْ لَكُمْ أِنِّي مُمِدِّكُمْ بِالْفِ مِّنَ الْمَلَكَةِ مُرَدِّفِينَ ﴿٩﴾﴾ [الأنفال: ٩].

﴿مُمِدِّكُمْ﴾: مُعِينُكُمْ، مِنَ الْإِمْدَادِ ﴿مُرَدِّفِينَ﴾ ﴿٩﴾ يَعْنِي: مُتَّابِعِينَ (٢).

وَكَانَ ذَلِكَ فِي غَزْوَةِ بَدْرٍ حِينَ نَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْمُشْرِكِينَ فِي أَلْفِ رَجُلٍ، وَأَصْحَابُهُ ثَلَاثَ مِائَةٍ وَبِضْعَةَ عَشَرَ رَجُلًا.

الثَّانِي: الْإِسْتِغَاثَةُ بِالْأَمْوَاتِ أَوْ بِالْأَحْيَاءِ غَيْرِ الْقَادِرِينَ عَلَى الْإِغَاثَةِ، فَهَذَا شِرْكٌ؛ لِأَنَّهُ لَا يَفْعَلُهُ إِلَّا مَنْ يَعْتَقِدُ أَنَّ لَهُوْلَاءَ تَصَرُّفًا خَفِيًّا فِي الْكَوْنِ، فَيَجْعَلُ لَهُمْ حَظًّا مِنَ الرُّبُوبِيَّةِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿أَمَّنْ يُجِيبُ الْمُضْطَّرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ السُّوءَ وَيَجْعَلُكُمْ خُلَفَاءَ الْأَرْضِ أَأَلَهُ مَعَهُ اللَّهُ قَلِيلًا مَا نَذَكَّرُونَ ﴿٦٢﴾﴾ [النمل: ٦٢].

الثَّالِثُ: الْإِسْتِغَاثَةُ بِالْأَحْيَاءِ الْعَالَمِينَ الْقَادِرِينَ عَلَى الْإِغَاثَةِ، فَهَذَا جَائِزٌ كَالْإِسْتِعَاثَةِ بِهِمْ، قَالَ -تَعَالَى- فِي قِصَّةِ مُوسَى: ﴿فَاسْتَعَاثَهُ الَّذِي مِنْ شِيعَتِهِ عَلَى الَّذِي مِنْ عَدُوِّهِ فَوَكَرَهُ مُوسَى فَقَضَى عَلَيْهِ﴾ [القصص: ١٥].

(١) «حُصُولُ الْمَأْمُولِ» (ص ٩٧).

(٢) «تَفْسِيرُ الْجَلَالِينِ» (ص ٢٢٨، دَارُ الْحَدِيثِ - الْقَاهِرَةُ).

الرَّابِعُ: الْإِسْتِغَاثَةُ بِحَيٍّ غَيْرِ قَادِرٍ مِنْ غَيْرٍ أَنْ يَعْتَقِدَ أَنَّ لَهُ قُوَّةَ خَفِيَّةٍ؛ مِثْلَ أَنْ يَسْتَعِيثَ الْغَرِيقُ بِرَجُلٍ مَسْلُولٍ، فَهَذَا لَعْوٌ وَسُخْرِيَّةٌ بِمَنْ اسْتَعَاثَ بِهِ، فَيَمْنَعُ مِنْهُ لِهَذِهِ الْعِلَّةِ، وَلِعِلَّةٍ أُخْرَى؛ وَهِيَ: أَنَّ الْغَرِيقَ رَبَّمَا اغْتَرَّ بِذَلِكَ غَيْرُهُ، فَتَوَهَّمَ أَنَّ لِهَذَا الْمَسْلُولِ قُوَّةَ خَفِيَّةٍ يُنْقِذُ بِهَا مِنَ الشَّدَّةِ.

مِنْ أَنْوَاعِ الْعِبَادَةِ: الذَّبْحُ وَالنَّذْرُ

مِنْ أَنْوَاعِ الْعِبَادَةِ: الذَّبْحُ، وَدَلِيلُهُ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ إِنْ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١٦٢﴾ لَا شَرِيكَ لَهُ﴾ [الأنعام: ١٦٢-١٦٣].

وَمِنَ السُّنَنِ: «لَعَنَ اللَّهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللَّهِ»^(١).

الذَّبْحُ: إِزْهَاقُ الرُّوحِ بِإِرَاقَةِ الدَّمِ عَلَى وَجْهِ مَخْصُوصٍ، وَيَقَعُ عَلَى وَجْهِهِ: الْأَوَّلُ: أَنْ يَقَعَ عِبَادَةً؛ بَأَنْ يُقْصَدَ بِهِ تَعْظِيمُ الْمَذْبُوحِ لَهُ، وَالتَّدَلُّلُ لَهُ، وَالتَّقَرُّبُ إِلَيْهِ، فَهَذَا لَا يَكُونُ إِلَّا لِلَّهِ -تَعَالَى- عَلَى الْوَجْهِ الَّذِي شَرَعَهُ اللَّهُ -تَعَالَى-، وَصَرَفَهُ لِغَيْرِ اللَّهِ شِرْكَ أَكْبَرُ.

الثَّانِي: أَنْ يَقَعَ الذَّبْحُ إِكْرَامًا لِضَيْفٍ، أَوْ وَلِيْمَةً لِعُرْسٍ، أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ، فَهَذَا مَأْمُورٌ بِهِ؛ إِمَّا وَجُوبًا أَوْ اسْتِحْبَابًا؛ لِقَوْلِهِ ﷺ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ»^(٢).

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي (الْأَصْحَابِيِّ، ٨، رَقْمُ ١٩٧٨)، مِنْ حَدِيثِ: عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَقَدْ تَقَدَّمَ.

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي (الْأَدَبِ، ٣١: ١، رَقْمُ ٦٠١٨) وَفِي مَوَاضِعَ، وَمُسْلِمٌ فِي (الْإِيمَانِ،

الثالث: أَنْ يَقَعَ عَلَى وَجْهِ التَّمَتُّعِ بِالْأَكْلِ، أَوْ الْإِتِّجَارِ بِهِ، وَنَحْوِ ذَلِكَ، فَهَذَا مِنْ قِسْمِ الْمُبَاحِ، فَالْأَصْلُ فِيهِ الْإِبَاحَةُ.

الذَّبَائِحُ مَشْرُوعَةٌ، وَمُبَاحَةٌ، وَمُحَرَّمَةٌ:

- الذَّبَائِحُ الْمَشْرُوعَةُ: الضَّحَايَا وَالْهَدَايَا - أَي: الْهَدْيُ، مَا كَانَ هَدِيًّا -، وَالنُّدُورُ لِلَّهِ - تَعَالَى -، وَالْعَقِيقَةُ، وَالْوَلَائِمُ، وَالْإِكْرَامُ الصَّيْفِ، وَصَدَقَةَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَفِدْيَةَ فِي الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ، وَكُلُّ هَذِهِ ذَبَائِحُ مَشْرُوعَةٌ.

- وَمِنْهَا مَا هُوَ مُبَاحٌ؛ كَذَّبِخِ الْجَزَارِ لِلْبَيْعِ، وَكَذَّبِخِ الرَّجْلِ لِلْأَكْلِ.

- وَمِنْهَا مَا هُوَ مُحَرَّمٌ، وَالْمُحَرَّمُ مِنْهُ مَا يَكُونُ شُرْكَاً أَكْبَرَ؛ كَالذَّبِخِ لِلْأَصْنَامِ، وَالذَّبِخِ لِلْجِنِّ، وَالذَّبِخِ لِلْقَبَابِ وَالْمَشَاهِدِ وَالْقُبُورِ، وَالذَّبِخِ فِي حَفَلَاتِ الزَّارِ لِاسْتِخْرَاجِ الْجِنِّ، فَهُوَ ذَبِخٌ لِلْجِنِّ - أَيْضًا -؛ فَهَذَا شِرْكٌ أَكْبَرٌ، وَالذَّبِخُ لِلْبَيْتِ الْجَدِيدَةِ قَبْلَ الشُّرْبِ مِنْهَا، وَكَذَلِكَ الذَّبِخُ عِنْدَ الْإِنْتِهَاءِ مِنَ الْبَيْتِ لِلْجِنِّ؛ حَتَّى لَا يَسْكُنَ الْبَيْتَ، وَكَذَلِكَ عِنْدَ دُخُولِ الْعُرُوسَيْنِ الْبَيْتَ مِنْ أَجْلِ الْجِنِّ، فَيَخُوضَانِ فِي الدَّمَاءِ بَعْدَ سَفْحِهَا؛ فَكُلُّ هَذَا شِرْكٌ أَكْبَرٌ.

وَمِنْهَا - أَي: مِنَ الذَّبَائِحِ الْمُحَرَّمَةِ -: الذَّبِخُ فِي مَكَانٍ خَاصٍّ يُفْضَلُ الذَّبِخُ الذَّبِخُ فِيهِ، وَيَأْتِي ذَلِكَ مِنْهُ عَلَى سَبِيلِ الْإِعْتِقَادِ.

وَمِنْ أَنْوَاعِ الْعِبَادَةِ: النَّذْرُ، وَدَلِيلُهُ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يُؤْفُونَ بِالَّذِينَ نَذَرُوا بِمَا كَانَ سَرَّهُمْ،

مُسْتَطِيرًا ﴿٧﴾ [الإنسان: ٧].

«النَّذْرُ: أَنْ يُلْزِمَ الْإِنْسَانُ نَفْسَهُ شَيْئًا غَيْرَ لَازِمٍ بِأَصْلِ الشَّرْعِ، فَيُلْزِمَ نَفْسَهُ بِصَدَقَةٍ، أَوْ صِيَامٍ، أَوْ صَلَاةٍ، أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ، إِمَّا بِتَعْلِيْقِهِ بِشَيْءٍ أَوْ يَكُونُ ابْتِدَاءً، إِمَّا أَنْ يُعَلِّقَ الْمَنْذُورَ بِشَيْءٍ؛ يَعْنِي: كَأَنْ يَتَحَصَّلَ عَلَى كَذَا، أَوْ أَلَّا يُصِيبَهُ كَذَا، فَهَذَا مُعَلَّقٌ بِشَيْءٍ، أَوْ يَكُونُ ابْتِدَاءً، فَيَنْذِرُ اللَّهُ مِنْ غَيْرِ مَا مُوجِبٍ وَلَا سَبَبٍ.

الْجُمْهُورُ عَلَى أَنَّ النَّذْرَ مَكْرُوهٌ، وَقَالَتْ طَائِفَةٌ بِتَحْرِيمِ النَّذْرِ؛ وَلَكِنَّهُ إِنْ وَقَعَ يَجِبُ الْوَفَاءُ بِهِ»^(١)، يَعْنِي: سِوَاءَ كَأَنْ يَقُولَ بَأَنَّهُ مَكْرُوهٌ، أَوْ يَقُولَ بَأَنَّهُ مُحَرَّمٌ، إِذَا نَذَرَ فَيَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يَفِيَ بِنَذْرِهِ.

شُرُوطُ النَّذْرِ سِتَّةٌ^(٢):

- أَنْ يَكُونَ لِلَّهِ، لَا لِغَيْرِهِ^(٣).

- أَنْ يَكُونَ فِي طَاعَةٍ، لَا فِي مَعْصِيَةٍ: لَا يَنْذِرُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِذَا مَا صَنَعَ كَذَا، وَقَدَّرَ لَهُ كَوْنُ كَذَا مِنْ أَنْوَاعِ الْمَعَاصِي لِيَذْبَحَنَّ كَذَا وَكَذَا، لَا يَكُونُ النَّذْرُ فِي مَعْصِيَةٍ، بَلْ يَكُونُ فِي طَاعَةٍ^(٤).

- أَنْ يَكُونَ النَّذْرُ فِيمَا يُطِيقُهُ الْإِنْسَانُ، لَا فِيمَا لَا يُطِيقُهُ^(٥).

(١) «حُصُولُ الْمَأْمُولِ» (ص ١٠١).

(٢) «مَعَارِجُ الْقَبُولِ» (٢/ ٤٥٥ - ٤٥٧، دَارُ ابْنِ الْقَيْمِ - الدَّمَّام).

(٣) لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا أُمْرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءً﴾ [البينة: ٥].

(٤) لِقَوْلِهِ ﷺ: «لَا وَفَاءَ لِنَذْرِ فِي مَعْصِيَةٍ، وَلَا فِيمَا لَا يَمْلِكُ الْعَبْدُ»، وَفِي رِوَايَةٍ: «لَا نَذْرَ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ»، أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي (النَّذْرِ، ٣، رَقْمُ ١٦٤١)، مِنْ حَدِيثِ: عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٥) لِمَا أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي (جُزْءِ الصَّيْدِ، ٢٧: ١، رَقْمُ ١٨٦٥)، وَفِي (الْأَيْمَانِ وَالنَّذُورِ،

- وَأَنْ يَكُونَ فِيمَا يَمْلِكُهُ، لَا فِيمَا لَا يَمْلِكُهُ، يَعْنِي: نَذَرْتُ لِلَّهِ نَذْرًا إِنْ
آتَانِي اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى كَذَا لَا ذَبْحَنَّا بِقَرْتِكَ.

- وَأَلَّا يَكُونَ فِي مَوْضِعٍ كَانَ يُعْبَدُ فِيهِ غَيْرُ اللَّهِ، أَوْ ذَرِيعَةً لِعِبَادَةِ غَيْرِ اللَّهِ (١).

وَالشَّرْطُ السَّادِسُ: أَلَّا يَعْتَقِدَ النَّاذِرُ تَأْثِيرَ النَّذْرِ فِي حُصُولِ مَا نَذَرَ مِنْ أَجْرِ (٢).

وَاعْلَمْ أَنَّ النَّذْرَ الَّذِي امْتَدَحَ اللَّهُ -تَعَالَى- هُوَ لِأَيِّ الْقَائِمِينَ بِهِ هُوَ جَمِيعُ الْعِبَادَاتِ
الَّتِي فَرَضَهَا اللَّهُ ﷻ؛ فَإِنَّ الْعِبَادَاتِ الْوَاجِبَةَ إِذَا شَرَعَ فِيهَا الْإِنْسَانُ فَقَدِ التَّرَمَّ بِهَا.

وَالنَّذْرُ الَّذِي هُوَ الْإِزَامُ الْإِنْسَانِ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ مَا، أَوْ بِطَاعَةِ اللَّهِ غَيْرِ وَاجِبَةٍ

٣١: ٢، رَقْمُ (٦٧٠١)، وَمُسْلِمٌ فِي (النَّذْرِ، ٤: ١، رَقْمُ ١٦٤٢)، مِنْ حَدِيثِ: أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ،
أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى شَيْخًا يُهَادِي بَيْنَ ابْنَيْهِ، قَالَ: «مَا بَالَ هَذَا؟»، قَالُوا: نَذَرَ أَنْ يَمْشِيَ،
قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ عَنِ تَعْدِيبِ هَذَا نَفْسَهُ لَغَنِيٌّ»، وَأَمَرَهُ أَنْ يَرْكَبَ.

(١) لَمَّا أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي «سُنَنِهِ» فِي (الْإِيمَانِ وَالنَّذْرِ، ٢٦: ٣، رَقْمُ ٣٣١٣)، مِنْ
حَدِيثِ: ثَابِتِ بْنِ الصَّحَّاحِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: نَذَرَ رَجُلٌ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَنْحَرَ
إِبِلًا بِ(بَوَانَةَ)، فَاتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: إِنِّي نَذَرْتُ أَنْ أَنْحَرَ إِبِلًا بِ(بَوَانَةَ)، فَقَالَ النَّبِيُّ
ﷺ: «هَلْ كَانَ فِيهَا وَثْنٌ مِنْ أَوْثَانِ الْجَاهِلِيَّةِ يُعْبَدُ؟» قَالُوا: لَا، قَالَ: «هَلْ كَانَ فِيهَا
عِيدٌ مِنْ أَعْيَادِهِمْ؟»، قَالُوا: لَا، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَوْفِ بِنَذْرِكَ، فَإِنَّهُ لَا وَفَاءَ لِنَذْرِ
فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ، وَلَا فِيمَا لَا يَمْلِكُ ابْنُ آدَمَ»، وَالحَدِيثُ أَصْلُهُ فِي «الصَّحِيحَيْنِ»،
وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «الصَّحِيحَةِ» (٢٨٧٢).

(٢) لَمَّا أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي (الْقَدْرِ، ٦: ١، رَقْمُ ٦٦٠٨)، وَفِي (الْإِيمَانِ وَالنَّذْرِ، ٢٦: ٢،
رَقْمُ ٦٦٩٣)، وَمُسْلِمٌ فِي (النَّذْرِ، ٢: ١، ٤، رَقْمُ ١٦٣٩)، مِنْ حَدِيثِ: ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا،
قَالَ: نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ النَّذْرِ، وَقَالَ: «إِنَّهُ لَا يَرُدُّ شَيْئًا، وَإِنَّمَا يُسْتَخْرَجُ بِهِ مِنَ الْبَخِيلِ».

مَكْرُوهٌ، وَقَالَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ: إِنَّهُ مُحَرَّمٌ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ النَّذْرِ، وَقَالَ: «إِنَّهُ لَا يَأْتِي بِخَيْرٍ، وَإِنَّمَا يُسْتَخْرَجُ بِهِ مِنَ الْبَخِيلِ» (١).

وَمَعَ ذَلِكَ فَإِذَا نَذَرَ الْإِنْسَانُ طَاعَةَ اللَّهِ وَجَبَ عَلَيْهِ فِعْلُهَا؛ لِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ اللَّهَ فَلْيُطِعه» (٢).

وَالْخُلَاصَةُ: أَنَّ النَّذَرَ يُطْلَقُ عَلَى الْعِبَادَاتِ الْمَفْرُوضَةِ عُمُومًا، وَيُطْلَقُ عَلَى النَّذْرِ الْخَاصِّ؛ وَهُوَ الْإِزَامُ الْإِنْسَانِ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ لِلَّهِ ﷻ (*).

اجْتَهَدُوا فِي تَحْقِيقِ التَّوْحِيدِ!

عِبَادَ اللَّهِ! عَلَيْنَا أَنْ نَجْتَهِدَ فِي تَحْقِيقِ التَّوْحِيدِ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ؛ لِأَنَّ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ أَخْبَرَنَا كَمَا فِي «التِّرْمِذِيِّ» بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، عَنْ رَبِّ الْعِزَّةِ جَلَّ وَعَلَا يَقُولُ: «يَا ابْنَ آدَمَ! لَوْ أَتَيْتَنِي بِقُرَابِ الْأَرْضِ خَطَايَا، ثُمَّ لَقَيْتَنِي لَا تَشْرِكُ بِي شَيْئًا؛ أَتَيْتَكَ بِقُرَابِهَا مَغْفِرَةً» (٤).

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي (النُّذُورِ، ٢٦: ٢، رَقْمٌ ٦٦٩٣) وَفِي مَوَاضِعَ، وَمُسْلِمٍ فِي (النُّذُورِ،

٢: ٣، رَقْمٌ ١٦٣٩)، مِنْ حَدِيثِ: ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَقَدْ تَقَدَّمَ.

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي (النُّذُورِ، ٢٨، رَقْمٌ ٦٦٩٦) فِيهِ أَيْضًا (٣١: ١، رَقْمٌ ٦٧٠٠)، مِنْ

حَدِيثِ: عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

(* مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ: «شَرْحُ الْأُصُولِ الثَّلَاثَةِ لِلْعَلَامَةِ ابْنِ عُثَيْمِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ» مِنْ (الْمُحَاضِرَةِ

الرَّابِعَةِ) إِلَى (الْمُحَاضِرَةِ السَّادِسَةِ) - السَّبْتُ ٩ مِنْ صَفَرِ ١٤٢٩ هـ / ١٦-٢-٢٠٠٨ م.

(٤) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (٣٥٤٠) وَاللَّفْظُ لَهُ، وَأَحْمَدُ (١٣٤٩٣) مُخْتَصِرًا بِمَعْنَاهُ، وَصَحَّحَهُ

الْأَلْبَانِيُّ فِي «صَحِيحِ سُنَنِ التِّرْمِذِيِّ» (٣٥٤٠).

﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ ﴾ [النساء: ٤٨].

فَعَلَيْنَا أَنْ نَجْتَهِدَ فِي تَحْقِيقِ التَّوْحِيدِ؛ أَلَّا نُقَدِّمَ عَلَى مَحَبَّةِ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ مَحَبَّةً، وَلَا عَلَى الْخَوْفِ مِنَ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ خَوْفًا، وَلَا نَجْعَلَ الرَّجَاءَ مَوْصُولًا إِلَّا بِاللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى.

وَأَنْ نُنْزِعَهُ أَلْسِنَتَنَا مِنَ الشُّرْكِ؛ فَلَا نَحْلِفُ إِلَّا بِاللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَلَا نُقْسِمُ إِلَّا بِاللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَلَا يَكُونُ شَيْءٌ مِنَ النَّذْرِ إِلَّا لِلَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَحْدَهُ.

لَا نَعْبُدُ إِلَّا اللَّهَ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَلَا نَخَافُ إِلَّا مِنَ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَلَا نَصْرِفُ شَيْئًا مِنْ أَلْوَانِ الْعِبَادَةِ الظَّاهِرَةِ وَالْبَاطِنَةِ لِغَيْرِ وَجْهِهِ الْكَرِيمِ؛ لِأَنَّ الْإِنْسَانَ إِذَا لَمْ يَأْتِ بِهَذَا الْأَصْلِ كَانَ مُشْرِكًا، وَإِذَا أَشْرَكَ بِاللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فَإِنَّ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ لَا يَغْفِرُ لَهُ مَا أَشْرَكَ بِهِ فِي حَقِّ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَقَصَّرَ بِهِ - يَعْنِي: بِالشُّرْكِ - فِي حَقِّ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ؛ وَحِينَئِذٍ لَا بُدَّ مِنَ الْعِقَابِ بِالنَّارِ.

نَسْأَلُ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنْ يَجْعَلَنَا مِنْ أَهْلِ التَّوْحِيدِ، وَأَنْ يُقِيمَنَا عَلَيْهِ، وَأَنْ يَجْعَلَنَا مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ ظَاهِرًا وَبَاطِنًا، وَأَنْ يَغْفِرَ لَنَا ذُنُوبَنَا جَمِيعَهَا، وَأَنْ يَرْزُقَنَا الْإِخْلَاصَ فِي الْقَوْلِ وَالْقَصْدِ وَالْفِعْلِ وَالْعَمَلِ؛ إِنَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ.

نَسْأَلُ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ أَنْ يَرْزُقَنَا الْإِخْلَاصَ، وَأَنْ يُعِيدَنَا مِنَ النِّفَاقِ وَالرِّيَاءِ وَالسُّمْعَةِ، اللَّهُمَّ ارْزُقْنَا الْإِخْلَاصَ، اللَّهُمَّ ارْزُقْنَا الْإِخْلَاصَ.

وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمْ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ. (*)



(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مَقْطَعٌ بِعُنْوَانٍ: «كَلَامٌ مِنَ الْقَلْبِ عَنِ التَّوْحِيدِ».



الْخُطْبَةُ الثَّالِثَةُ:

مَعْرِفَةُ الْعَبْدِ دِينَهُ:

مَرْتَبَةُ الْإِسْلَامِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ، وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ﷺ.

• أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ أَصْدَقَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ، وَخَيْرُ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا، وَكُلُّ مُحَدَّثَةٍ بَدْعَةٌ، وَكُلُّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلُّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ.

• أَمَّا بَعْدُ:

نِعْمَةُ دِينِ الْإِسْلَامِ الْعَظِيمِ

فَإِنَّ دِينَ الْإِسْلَامِ الْعَظِيمِ هُوَ الدِّينُ الَّذِي رَضِيَهُ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ لِخَلْقِهِ فِي أَرْضِهِ، لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْ أَحَدٍ دِينًا سِوَاهُ ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾ [آلِ عِمْرَانَ: ١٩]، ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ

الْخَاسِرِينَ﴾ [آلِ عِمْرَانَ: ٨٥].

عِبَادَ اللَّهِ! إِنَّ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ اضْطَفَاكُمْ لَمَّا اخْتَارَ لَكُمْ دِينَهُ الَّذِي
 ارْتَضَاهُ، فَهَذِهِ النِّعْمَةُ هِيَ أَعْظَمُ نِعَمٍ رَبِّكُمْ عَلَيْكُمْ؛ فَعَلَيْكُمْ أَنْ تَفْهَمُوا دِينَ
 رَبِّكُمْ، وَعَلَيْكُمْ أَنْ تَتَمَسَّكُوا بِهِ، وَعَلَيْكُمْ أَنْ تَدْعُوا إِلَيْهِ، وَعَلَيْكُمْ أَنْ تَصْبِرُوا
 عَلَى الْأَذَى فِيهِ؛ لِأَنَّ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ عَلَّقَ الْفَلَاحَ عَلَى هَذِهِ الْأُمُورِ الْأَرْبَعَةِ:
 ﴿وَالْعَصْرِ ۝١﴾ إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ ﴿٢﴾ إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ
 وَتَوَّصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَّصَوْا بِالصَّبْرِ ﴿٣﴾ [العصر: ١-٣].

فَلَا بُدَّ مِنَ الْإِيمَانِ بِاللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ؛ مِنَ الْإِيمَانِ بِوُجُودِهِ، وَمِنَ الْإِيمَانِ
 بِرُبُوبِيَّتِهِ، وَمِنَ الْإِيمَانِ بِالْوَهْيِيَّتِهِ، وَمِنَ الْإِيمَانِ بِأَسْمَائِهِ وَصِفَاتِهِ، وَلَا بُدَّ مَعَ هَذَا
 مِنَ الْعَمَلِ الصَّالِحِ؛ لِأَنَّهُ لَا إِيمَانَ بِدُونِ عَمَلٍ.

إِنَّ الْإِيمَانَ الْحَقَّ هُوَ مَا وَقَرَ فِي الْقَلْبِ، وَصَدَقَهُ اللِّسَانُ، وَقَامَتِ الْجَوَارِحُ
 بِمَا أَرْزَمَهَا اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ بِهِ؛ فَهَذَا هُوَ الْإِيمَانُ: عَقْدُ الْقَلْبِ، وَنُطْقُ اللِّسَانِ،
 وَعَمَلُ الْجَوَارِحِ.

عِبَادَ اللَّهِ! إِنَّ دِينَ الْإِسْلَامِ الْعَظِيمِ هُوَ أَعْظَمُ دِينٍ، هُوَ الدِّينُ الَّذِي رَضِيَهُ اللَّهُ
 رَبُّ الْعَالَمِينَ لِخَلْقِهِ فِي أَرْضِهِ، هُوَ الدِّينُ الَّذِي خَلَقَ اللَّهُ لِأَجْلِ السَّمَاوَاتِ
 وَالْأَرْضِ، وَأَنْزَلَ الْكُتُبَ، وَأَرْسَلَ الرُّسُلَ، وَقَامَتِ مَعْرَكَةُ الْجِهَادِ بَيْنَ جُنْدِ
 الرَّحْمَنِ وَجُنْدِ الشَّيْطَانِ.

وَهَذَا الدِّينُ الْعَظِيمُ أَعْظَمُ مِنْهُ مِنَ اللَّهِ -تَعَالَى- بِهَا عَلَى عَبْدٍ، الدِّينُ الَّذِي
 يَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ، وَيَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ، يَأْمُرُ بِالْبِرِّ، وَيَنْهَى عَنِ الْعُتُوقِ، يَأْمُرُ
 بِالْأَمَانَةِ، وَيَنْهَى عَنِ الْخِيَانَةِ، يَأْمُرُ بِالصَّلَاةِ، وَيَنْهَى عَنِ الْقَطِيعَةِ، يَأْمُرُ بِالِاتِّتِلَافِ،
 وَيَنْهَى عَنِ الْإِخْتِلَافِ.

هَذَا الدِّينُ الْعَظِيمُ الَّذِي يَأْمُرُ بِالتَّوْحِيدِ، وَيَنْهَى عَنِ الشِّرْكِ، يَأْمُرُ بِالسُّنَّةِ، وَيَنْهَى عَنِ الْبِدْعَةِ، يَأْمُرُ بِالْحَقِيقَةِ، وَيَنْهَى عَنِ الْخُرَافَةِ، هَذَا الدِّينُ الْعَظِيمُ الَّذِي رَضِيَهُ اللَّهُ تَعَالَى لَنَا يَنْبَغِي عَلَيْنَا أَنْ نَشْكُرَ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَلَيْهِ.

إِنَّ أَعْظَمَ النِّعَمِ الَّتِي أَنْعَمَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ بِهَا عَلَيَّ عَبْدٍ قَطُّ هِيَ نِعْمَةُ الْإِسْلَامِ الْعَظِيمِ؛ فَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ عَلَيَّ نِعْمَةَ الْإِسْلَامِ. (*)

الأصل الثاني: معرفة العبد دينه

الأصل الثاني من الأصول الثلاثة: معرفة دين الإسلام بالأدلة من الكتاب والسنة. وهذا الأصل الثاني هو الإجابة عن السؤال الثاني في القبر: «ما دينك؟» ديني الإسلام.

فَلَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ الْإِنْسَانُ عَالِمًا بِهِ، مُحِيطًا بِأَعْبَادِهِ، فَاهِمًا لِمَرَامِيهِ؛ حَتَّى يَكُونَ آتِيًا بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِ لِلَّهِ فِيهِ؛ وَإِلَّا فَإِنَّهُ يَخْبِطُ خَبْطَ عَشَوَاءٍ، وَيَحْسَبُ نَفْسَهُ آتِيًا بِدِينِ الْإِسْلَامِ، وَهُوَ مِنْهُ بِمَبْعَدَةٍ.

«وَدِينُ الْإِسْلَامِ هُوَ الدِّينُ الَّذِي بُعِثَ بِهِ مُحَمَّدٌ ﷺ، وَجَعَلَهُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى خَاتَمَ الْأَدْيَانِ، وَأَكْمَلَهُ لِعِبَادِهِ، وَأَتَمَّ بِهِ عَلَيْهِمُ النِّعْمَةَ» (٢).

(*) مَا مَرَّ ذَكَرُهُ مِنْ: «خُطْبَةُ عِيدِ الْفِطْرِ: حَقِيقَةُ الدِّينِ» - الْإِثْنَيْنِ ١ مِنْ شَوَّالٍ ١٤٣٥ هـ - ٢٨-٧-٢٠١٤ م.

(٢) «نُبْدَةُ فِي الْعَقِيدَةِ - مَجْمُوعُ فَتَاوَى وَرَسَائِلِ الْعُنَيْمِينَ» (٥ / ٩٩)، «حُصُولُ الْمَأْمُولِ» (ص ١٠٣).

مَعْنَى الْإِسْلَامِ

الإِسْلَامُ هُوَ: «الإِسْتِسْلَامُ لِلَّهِ بِالتَّوْحِيدِ، وَالإِنْقِيَادُ لَهُ بِالطَّاعَةِ، وَالْبِرَاءَةُ مِنَ الشُّرْكِ وَأَهْلِهِ».

- «الإِسْتِسْلَامُ لِلَّهِ بِالتَّوْحِيدِ» أَي: بِأَنْ يَسْتَسْلِمَ الْعَبْدُ لِرَبِّهِ اسْتِسْلَامًا شَرْعِيًّا؛ وَذَلِكَ بِتَوْحِيدِ اللَّهِ ﷻ وَإِفْرَادِهِ بِالْعِبَادَةِ، وَهَذَا الْإِسْلَامُ هُوَ الَّذِي يُحْمَدُ عَلَيْهِ الْعَبْدُ، وَيُنَابُ عَلَيْهِ.

أَمَّا الْإِسْتِسْلَامُ الْقَدْرِيُّ فَلَا ثَوَابَ فِيهِ؛ لِأَنَّهُ لَا حِيلَةَ لِلْإِنْسَانِ فِيهِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلَهُ أَسْلَمَ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا وَإِلَيْهِ يُرْجَعُونَ﴾ [آل عمران: ٨٣].

وَلَا يَسْتَطِيعُ الْإِنْسَانُ أَنْ يَخْرُجَ مِنْهُ؛ لِأَنَّهُ مَرْبُوبٌ مَقْهُورٌ، عَبْدٌ مُذَلَّلٌ مُسَخَّرٌ؛ فَالْعَبْدُ بِالْمَعْنَى الْكُونِيَّ الْقَدْرِيُّ لَا يُمْدَحُ وَلَا يُذَمُّ، الْكُلُّ مُسْتَسْلِمٌ. وَإِنَّمَا الَّذِي يُمْدَحُ هُوَ الْعَبْدُ بِالْمَعْنَى الشَّرْعِيَّ الَّذِي يُوحِّدُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَيَصْرِفُ الْعِبَادَةَ لَوَجْهِهِ الْكَرِيمِ.

- «وَالإِنْقِيَادُ لَهُ بِالطَّاعَةِ»: وَذَلِكَ بِفِعْلِ أَوْامِرِهِ وَاجْتِنَابِ نَوَاهِيهِ؛ لِأَنَّ الطَّاعَةَ طَاعَةٌ فِي الْأَمْرِ بِفِعْلِهِ وَطَاعَةٌ فِي النَّهْيِ بِتَرْكِهِ.

- «وَالْبِرَاءَةُ مِنَ الشُّرْكِ وَأَهْلِهِ» أَي: أَنْ يَتَبَرَّأَ مِنْهُ، وَيَتَخَلَّى مِنْهُ، وَلَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى شَيْئًا، وَهَذَا يَسْتَلْزِمُ الْبِرَاءَةَ مِنْ أَهْلِهِ؛ أَنْ يَتَبَرَّأَ مِنَ الشُّرْكِ وَالْمُشْرِكِينَ،

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرءُؤُا مِنْكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ أَبَدًا حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحَدَهُ﴾ [المتحنة: ٤].

وَهَذِهِ مِنَ الْأُمُورِ الَّتِي قَدْ لَا يَلْتَفِتُ إِلَيْهَا بَعْضُ النَّاسِ، أَوْ لَا يَلْتَفِتُ إِلَيْهَا إِلَّا بَعْضُ النَّاسِ؛ لِأَنَّهُ يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ مُسْتَسْلِمًا اسْتِسْلَامًا شَرْعِيًّا، وَيُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ فَاعِلًا لِلْأَوْامِرِ، وَمُجْتَنِبًا لِلنَّوَاهِي؛ وَلَكِنَّهُ يَغْفُلُ عَنِ هَذَا الْأَمْرِ الثَّالِثِ، وَهُوَ عَظِيمُ الْخَطَرِ جِدًّا؛ وَهُوَ مَا يَتَعَلَّقُ بِالْوَلَاءِ وَالْبِرَاءِ.

مَرَاتِبُ الدِّينِ

الدِّينُ الْإِسْلَامِيُّ ثَلَاثُ مَرَاتِبٍ، بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ، وَهِيَ: الْإِسْلَامُ، وَالْإِيمَانُ، وَالْإِحْسَانُ.

دَلِيلُ ذَلِكَ: قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْحَدِيثِ الَّذِي رَوَاهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حِينَ جَاءَ جَبْرِيلُ يَسْأَلُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْإِسْلَامِ، وَالْإِيمَانِ، وَالْإِحْسَانِ، وَبَيَّنَّ لَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَلِكَ، وَقَالَ: «هَذَا جَبْرِيلُ أَنَا كُمْ يُعَلِّمُكُمْ دِينَكُمْ»^(١).

أَرْكَانُ الْإِسْلَامِ وَأَدَّتُهَا

أَرْكَانُ الْإِسْلَامِ خَمْسَةٌ: دَلِيلُ ذَلِكَ حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

(١) تَقَدَّمَ تَحْرِيجُهُ.

«بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ: شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَإِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَصِيَامِ رَمَضَانَ، وَحَجِّ الْبَيْتِ»^(١).

«وَالْمُرَادُ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ: أَنَّ الْإِسْلَامَ مَبْنِيٌّ عَلَى هَذِهِ الْخَمْسِ، فَهِيَ كَأَرْكَانٍ وَدَعَائِمِ الْبُنْيَانِ، وَالْمَقْصُودُ تَمْثِيلُ الْإِسْلَامِ بِنُيَانٍ، وَدَعَائِمِ الْبُنْيَانِ هَذِهِ الْخَمْسُ، لَا يَثْبُتُ الْبُنْيَانُ بِدُونِهَا، وَبَقِيَّةُ الْخِصَالِ هِيَ كَالْتِمَّةِ لِلْبُنْيَانِ»^(٢).

* شَهَادَةُ أَنْ «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ» رُكْنٌ وَاحِدٌ، وَإِنَّمَا كَانَتْ رُكْنًا وَاحِدًا مَعَ أَنَّهُمَا مِنْ شَقِيْنِ؛ لِأَنَّ الْعِبَادَاتِ تَنْبِي عَلَى تَحْقِيقِهِمَا مَعًا، فَلَا تُقْبَلُ الْعِبَادَةُ إِلَّا بِالْإِخْلَاصِ لِلَّهِ ﷻ، وَهُوَ مَا تَتَضَمَّنُهُ شَهَادَةُ أَنْ «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»، وَاتِّبَاعِ الرَّسُولِ ﷺ، وَهُوَ مَا تَتَضَمَّنُهُ شَهَادَةُ أَنْ «مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ».

وَلَا يُقْبَلُ عَمَلٌ عِنْدَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِلَّا إِذَا كَانَ خَالِصًا، وَكَانَ صَوَابًا.

دَلِيلُ شَهَادَةِ أَنْ «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُو الْعِلْمِ قَائِمًا بِالْقِسْطِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾^(١٨)

[آل عمران: ١٨].

وَمَعْنَاهَا: لَا مَعْبُودَ بِحَقِّ إِلَّا اللَّهُ.

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي (الْإِيمَانِ، ٢، رَقْمُ ٨)، وَمُسْلِمٌ فِي (الْإِيمَانِ، ٥: ٤، رَقْمُ ١٦)، مِنْ حَدِيثِ: ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(٢) «جَامِعُ الْعُلُومِ وَالْحِكْمِ - شَرْحُ الْحَدِيثِ الثَّلَاثِ» لِابْنِ رَجَبٍ الْحَنْبَلِيِّ (١/ ١٤٥، مَوْسَسَةُ الرَّسَالَةِ).

«لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» اشتملت على نفي وإثبات، فالشهادة شهادة أن «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» لها ركنان:

الرُّكْنُ الْأَوَّلُ: النَّفْيُ: «لَا إِلَهَ».

وَالرُّكْنُ الثَّانِي: الْإِثْبَاتُ: «إِلَّا اللَّهُ».

فَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ لَهَا رُكْنَانِ؛ نَفْيٌ وَإِثْبَاتٌ، كَمَا أَنَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى تَفَرَّدَ فِي مُلْكِهِ، فَيَجِبُ أَنْ يُفْرَدَ بِالْعِبَادَةِ وَحْدَهُ ﷻ.

فِي الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ: شَهَادَةُ اللَّهِ لِنَفْسِهِ بِأَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، وَشَهَادَةُ الْمَلَائِكَةِ، وَشَهَادَةُ أَهْلِ الْعِلْمِ بِذَلِكَ، وَأَنَّهُ -تَعَالَى- قَائِمٌ بِالْقِسْطِ، أَي: الْعَدْلِ، ثُمَّ قَرَّرَ ذَلِكَ بِقَوْلِهِ: ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾.

وَفِي هَذِهِ الْآيَةِ: مَنْقَبَةٌ عَظِيمَةٌ لِأَهْلِ الْعِلْمِ؛ حَيْثُ أَخْبَرَ أَنَّهُمْ شُهَدَاءُ مَعَهُ وَمَعَ الْمَلَائِكَةِ، وَالْمُرَادُ بِهِمْ: أَوْلُو الْعِلْمِ بِشَرِيعَتِهِ، وَيَدْخُلُ فِيهِمْ دُخُولًا أَوْلِيًّا رُسُلُهُ الْكِرَامَ، وَهُمْ أَصْحَابُ الْعِلْمِ الصَّحِيحِ حَقًّا، وَهُمْ الَّذِينَ أَدَّوْا الْوَحْيَ الْمَعْصُومَ إِلَى أُمَّمِهِمْ حَتَّى جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ، وَلَا نَبِيَّ بَعْدَهُ.

هَذِهِ الشَّهَادَةُ أَعْظَمُ شَهَادَةٍ؛ لِعِظَمِ الشَّاهِدِ وَالْمَشْهُودِ بِهِ، فَالشَّاهِدُ هُوَ اللَّهُ، وَمَلَائِكَتُهُ، وَأَوْلُو الْعِلْمِ، وَالْمَشْهُودُ بِهِ تَوْحِيدُ اللَّهِ فِي أَلُوهِتِهِ: ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾.

اللَّهُ ﷻ لَا شَرِيكَ لَهُ فِي عِبَادَتِهِ كَمَا أَنَّهُ لَا شَرِيكَ لَهُ فِي مُلْكِهِ، وَدَلِيلُ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ تَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾ [الأعراف: ٥٤].

فَفِي هَذِهِ الْآيَةِ: حَضَرَ الْخَلْقِ وَالْأَمْرَ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَحْدَهُ.

فَلَهُ الْخَلْقُ، وَلَهُ الْأَمْرُ الْكُونِيُّ وَالشَّرْعِيُّ.

الْأَمْرُ الْكُونِيُّ: يَنْصَرَفُ فِي مُلْكِهِ بِمَا يَشَاءُ، كَيْفَمَا يَشَاءُ، وَقَتَمَا يَشَاءُ، عَلَى الصُّورَةِ الَّتِي يُرِيدُ، فَهَذَا تَصْرِيْفٌ كُونِيٌّ قَدْرِيٌّ.

وَيُنزَلُ مِنَ الْأَمْرِ وَالنَّهْيِ مَا يَشَاءُ، وَهَذَا هُوَ التَّقْدِيرُ الشَّرْعِيُّ.

فَاللَّهُ ﷻ لَهُ الْأَمْرُ وَالنَّهْيُ شَرْعًا وَقَدْرًا.

وَمَعْنَى «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»: لَا مَعْبُودَ بِحَقِّ إِلَّا اللَّهُ.

فَشَهَادَةٌ أَنْ «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»: أَنْ يَعْتَرِفَ الْإِنْسَانُ بِلِسَانِهِ وَقَلْبِهِ بِأَنَّهُ لَا مَعْبُودَ حَقًّا إِلَّا اللَّهُ ﷻ؛ لِأَنَّ (إِلَهَ) بِمَعْنَى: مَالُوهُ، وَالتَّأَلُّهُ: التَّعَبُّدُ.

وَتَفْسِيرُهَا الَّذِي يُوضِّحُهَا: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ إِنَّنِي بَرَاءٌ مِمَّا تَعْبُدُونَ ﴿٢٦﴾ إِلَّا الَّذِي فَطَرَنِي فَإِنَّهُ سَيَهْدِينِ ﴿٢٧﴾ وَجَعَلَهَا كَلِمَةً بَاقِيَةً فِي عَقْبِهِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴿٢٨﴾﴾ [الزخرف: ٢٦-٢٨].

﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ إِنَّنِي بَرَاءٌ مِمَّا تَعْبُدُونَ ﴿٢٦﴾﴾ يَعْنِي: مِنَ الْأَصْنَامِ وَالْأَوْثَانِ الَّتِي اتَّخَذْتُمُوهَا آلِهَةً، وَعَبَدْتُمُوهَا مِنْ دُونِ اللَّهِ (١).

وَإِبْرَاهِيمُ هُوَ الْخَلِيلُ، إِمَامُ الْحَنَفَاءِ، وَأَفْضَلُ الرُّسُلِ بَعْدَ مُحَمَّدٍ ﷺ، قَالَ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ: ﴿إِنِّي بَرَاءٌ مِمَّا تَعْبُدُونَ ﴿٢٦﴾﴾، فَهَذَا هُوَ النَّفْيُ، يُوَافِي (لَا إِلَهَ)، ﴿إِلَّا الَّذِي فَطَرَنِي﴾ يُوَافِي (إِلَّا اللَّهُ)، وَهَذَا هُوَ الْإِثْبَاتُ.

(١) «حُصُولُ الْمَأْمُولِ» (ص ١١٢).

﴿فَإِنَّهُ سَيِّدِينِ﴾ (٢٧): سَيِّدُنِي عَلَى الْحَقِّ، وَيُوفِّقُنِي لَهُ، وَيُثَبِّتُنِي عَلَى الصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ.

﴿وَجَعَلَهَا كَلِمَةً﴾ أَي: وَجَعَلَ إِبْرَاهِيمَ كَلِمَةَ التَّوْحِيدِ، وَهِيَ الْبِرَاءَةُ مِنْ كُلِّ مَعْبُودٍ سِوَى اللَّهِ، ﴿بَاقِيَةً فِي عَقْبِهِ﴾ فِي ذُرِّيَّتِهِ ﴿لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾ (٢٨): لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ مِنَ الشِّرْكِ إِلَى تَحْقِيقِ التَّوْحِيدِ.

وَفِي الْآيَةِ: وَجُوبُ الْبِرَاءَةِ مِنَ الشِّرْكِ وَالْمُشْرِكِينَ.

وَفِي الْآيَةِ: فَضِيلَةُ مَنْ يُورِثُ أَوْلَادَهُ هُدًى وَصَلَاحًا، وَأَنَّ الْإِنْسَانَ عَلَيْهِ أَنْ يُرَبِّيَ أَوْلَادَهُ، وَيُورِثَهُمُ الْهُدَى وَالصَّلَاحَ؛ فَإِنَّ إِبْرَاهِيمَ جَعَلَ هَذِهِ الْكَلِمَةَ بَاقِيَةً فِي عَقْبِهِ.

وَفِيهَا: دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ مِنَ الْكَمَالِ الْعَقْلِيِّ وَالْإِدْرَاكِ السَّلِيمِ أَنْ يَتَّبِعَ الْمَرْءُ الْهُدَى وَلَوْ خَالَفَهُ أَهْلُهُ، وَلَوْ خَالَفَ قَوْمَهُ، وَلَوْ خَالَفَ جَمِيعَ أَهْلِ بَلَدِهِ عَلَيْهِ أَنْ يَتَّبِعَ الْهُدَى، وَأَنْ يَكُونَ عَلَى الصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ (١).

وَآيَةٌ أُخْرَى فِي تَفْسِيرِ الشَّهَادَةِ: ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾ (٦٤) [آل عمران: ٦٤].

الخطابُ لِلنَّبِيِّ ﷺ؛ لِمُنَازَرَةِ أَهْلِ الْكِتَابِ: الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى.

(١) «حُصُولُ الْمَأْمُولِ» (ص ١١٣).

﴿قُلْ يَا هَلْ أَلْكِنَبِ تَعَالَوْا﴾ أَي: هَلُمُّوا وَأَقْبِلُوا ﴿إِلَى كَلِمَةٍ سَوَّامٍ بَيْنَنَا
وَبَيْنَكُمْ﴾ أَي: إِلَى كَلِمَةٍ عَادِلَةٍ، وَهَذِهِ الْكَلِمَةُ كَمَا بَيْنَهَا رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿أَلَّا نَعْبُدَ
إِلَّا اللَّهَ﴾؛ ﴿أَلَّا نَعْبُدَ﴾ هَذَا نَفْيٌ ﴿إِلَّا اللَّهَ﴾ هَذَا إِثْبَاتٌ (١).

وَهَذَا هُوَ التَّوْحِيدُ الَّذِي جَاءَ بِهِ الْمُرْسَلُونَ، وَهَذَا هُوَ التَّوْحِيدُ الَّذِي جَاءَ بِهِ
النَّبِيُّ الْمَأْمُونُ ﷺ؛ نَفْيٌ وَإِثْبَاتٌ.

﴿وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِّنْ دُونِ اللَّهِ﴾ أَي: لَا يَتَّخِذُ بَعْضُنَا بَعْضًا
أَرْبَابًا مِّنْ دُونِ اللَّهِ ﷻ؛ بِحَيْثُ يُعْظَمُ بَعْضُنَا بَعْضًا كَمَا يُعْظَمُ اللَّهُ ﷻ، وَيُعْبَدُ
كَمَا يُعْبَدُ اللَّهُ، وَيُجْعَلُ الْحُكْمُ لغيرِهِ.

وَهَذَا مِنْ مُقْتَضِيَّاتِ (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ)، قَالَ تَعَالَى: ﴿اتَّخِذُوا أَحْبَابَهُمْ
وَرَهْبَنَهُمْ أَرْبَابًا مِّنْ دُونِ اللَّهِ﴾ [التوبة: ٣١]، أَحَلُّوا لَهُمُ الْحَرَامَ، وَحَرَّمُوا
عَلَيْهِمُ الْحَلَالَ (٢).

﴿فَإِنْ تَوَلَّوْا﴾: فَإِنْ أَعْرَضُوا وَلَمْ يَقْبَلُوا دَعْوَةَ التَّوْحِيدِ وَأَعْرَضُوا عَمَّا

(١) «حُصُولُ الْمَأْمُولِ» (ص ١١٤).

(٢) أَخْرَجَ التِّرْمِذِيُّ فِي «جَامِعِهِ» فِي (التَّفْسِيرِ، ١٠: ١٣، رَقْمُ ٣٠٩٥)، مِنْ حَدِيثِ:
عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ، قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَفِي عُنُقِي صَلِيبٌ مِنْ ذَهَبٍ، فَقَالَ: «يَا عَدِيُّ
اطْرَحْ عَنْكَ هَذَا الْوَثْنَ»، وَسَمِعْتُهُ يَقْرَأُ فِي سُورَةِ (بَرَاءة): ﴿اتَّخِذُوا أَحْبَابَهُمْ
وَرَهْبَنَهُمْ أَرْبَابًا مِّنْ دُونِ اللَّهِ﴾، قَالَ: «أَمَّا إِنَّهُمْ لَمْ يَكُونُوا يَعْبُدُونَهُمْ، وَلَكِنَّهُمْ
كَانُوا إِذَا أَحَلُّوا لَهُمْ شَيْئًا اسْتَحَلُّوهُ، وَإِذَا حَرَّمُوا عَلَيْهِمْ شَيْئًا حَرَّمُوهُ»، وَحَسَنَهُ بِمَجْمُوعِ
طُرُقِهِ الْأَلْبَانِيِّ فِي «الصَّحِيحَةِ» (٣٢٩٣).

دَعَوْتُمُوهُمْ إِلَيْهِ مِنَ الْهُدَى وَالْخَيْرِ ﴿فَقُولُوا أَشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾ ﴿٦٤﴾:
فَاعْلِنُوا لَهُمْ وَأَشْهَدُوهُمْ أَنَّكُمْ مُسْلِمُونَ لِلَّهِ، بَرِيئُونَ مِمَّا هُمْ عَلَيْهِ مِنَ الْعِنَادِ
وَالْتَوَلَّى عَنْ هَذِهِ الْكَلِمَةِ الْعَظِيمَةِ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ».

وَلَهَا شُرُوطٌ:

عِلْمٌ يَقِينٌ وَإِخْلَاصٌ وَصِدْقٌ مَعَ
مَحَبَّةٍ وَانْقِيَادٍ وَالْقَبُولِ لَهَا
وَزَيْدٌ ثَامِنُهَا الْكُفْرَانُ بِمَا
مَعَ الْإِلَهِ مِنَ الْأَشْيَاءِ قَدْ أَلْهَا

فَهَذَا زَادَهُ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ (١).

وَدَلِيلُ شَهَادَةِ أَنَّ «مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ»: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ
رَسُولٌ مِّنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ
رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ ﴿١٢٨﴾ [التوبة: ١٢٨].

﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنْفُسِكُمْ﴾: مِنَ الْبَشَرِ، وَلَمْ يُرْسَلْ إِلَيْكُمْ
رَبُّكُمْ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مَلَكًا رَسُولًا، وَهُوَ ﷺ ﴿عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ﴾ يَعْنِي: شَدِيدٌ
عَلَيْهِ شَأْنٌ عَلَيْهِ مَا يَشُقُّ عَلَيْكُمْ، ﴿حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ﴾:
مِنَ الرَّأْفَةِ، مِنَ اللَّيْنِ وَالرَّحْمَةِ وَالْعَطْفِ ﴿رَّحِيمٌ﴾: فَلَيْسَ بِعَلِيظٍ، وَلَا فَظًّا، وَلَا

(١) ذَكَرَهُ الشَّيْخُ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ بَازٍ فِي «فَتَاوَى نُورٍ عَلَى الدَّرْبِ» (١ / ٤٥) جَمَعَ الدُّكْتُورُ
مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدِ الشُّوْبَعِرِ، وَقَالَ: «قَالَ شَيْخُنَا الشَّيْخُ سَعْدُ بْنُ حَمْدِ بْنِ عَتِيقٍ رَحِمَهُ اللَّهُ»، وَكَذَا
نَسَبَهُ الشَّيْخُ الْفُوزَانَ فِي «سُرْحِ رِسَالَةِ تَفْسِيرِ كَلِمَةِ التَّوْحِيدِ، ضَمَّنَ سِلْسِلَةَ سُرْحِ رِسَائِلِ
الْإِمَامِ» جَمَعَ عَبْدُ السَّلَامِ السُّلَيْمَانِ (ص ١٤٢، دَارُ الْفُرْقَانِ - الْقَاهِرَةُ).

صَخَابٍ بِالْأَسْوَاقِ صلى الله عليه وآله وسلم.

وَهَذِهِ الْأَوْصَافُ لِرَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله وسلم تَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ حَقًّا، كَمَا دَلَّ عَلَى ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ﴾ [الفتح: ٢٩]، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا﴾ [الأعراف: ١٥٨].

وَمَعْنَى شَهَادَةِ أَنَّ «مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ»: أَنَّ تَعْتَقِدَ أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ حَقًّا وَصِدْقًا بِقَلْبِكَ، وَأَنْ تَنْطِقَ بِلسَانِكَ، وَأَنْ تُطِيعَ بِجَوَارِحِكَ.

فَإِذَنْ؛ لَا بُدَّ مِنَ اتِّبَاعِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله وسلم.

مَعْنَى شَهَادَةِ أَنَّ «مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ»: طَاعَتُهُ فِيمَا أَمَرَ، وَتَصَدِيقُهُ فِيمَا أَخْبَرَ، وَاجْتِنَابُ مَا عَنْهُ نَهَى وَزَجَرَ، وَأَلَّا يُعْبَدَ اللَّهُ إِلَّا بِمَا شَرَعَ.

- «طَاعَتُهُ فِيمَا أَمَرَ»: ﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾ [النساء: ٨٠].

- «تَصَدِيقُهُ فِيمَا أَخْبَرَ»: ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ (٢) إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ (٤)﴾

[النجم: ٣-٤].

- «وَاجْتِنَابُ مَا عَنْهُ نَهَى وَزَجَرَ»: ﴿وَمَا آتَاكُمْ الرَّسُولَ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ

فَانْتَهُوا﴾ [الحشر: ٧].

- «وَأَلَّا يُعْبَدَ اللَّهُ إِلَّا بِمَا شَرَعَ» صلى الله عليه وآله وسلم: «مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ

رَدٌّ»^(١) يَعْنِي: فَهُوَ مُرَدُّودٌ عَلَيْهِ.

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي (الْأَقْصِيَّةِ، ٨: ٢، رَقْمٌ ١٧١٨)، مِنْ حَدِيثِ: عَائِشَةَ رضي الله عنها.

فَالْعِبَادَةُ تَوْقِيفِيَّةٌ، فَلَا بُدَّ مِنْ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ الْأَرْبَعَةِ؛ لَا بُدَّ مِنَ الطَّاعَةِ عِنْدَ الْأَمْرِ، وَالتَّصَدِيقِ عِنْدَ الْإِخْبَارِ، وَلَا بُدَّ مِنَ اجْتِنَابِ مَا نَهَى عَنْهُ ﷺ، وَالْأَلَّا يُعْبَدَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِلَّا بِمَا شَرَعَهُ نَبِيُّهُ ﷺ، يَعْنِي: مَا بَلَغَهُ عَنْ رَبِّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى.

وَمُقْتَضَى هَذِهِ الشَّهَادَةِ -أَيْضًا-: أَلَّا تَعْتَقِدَ أَنَّ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَقًّا فِي الرُّبُوبِيَّةِ وَتَضْرِيْفِ الْكَوْنِ، أَوْ حَقًّا فِي الْعِبَادَةِ، بَلْ هُوَ ﷺ عَبْدٌ لَا يُعْبَدُ، وَرَسُولٌ لَا يَكْذِبُ، وَلَا يَمْلِكُ لِنَفْسِهِ وَلَا لِغَيْرِهِ شَيْئًا مِنَ النِّفْعِ أَوْ الضَّرِّ إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ لَا أَقُولُ لَكُمْ عِنْدِي خَزَائِنُ اللَّهِ وَلَا أَعْلَمُ الْغَيْبَ وَلَا أَقُولُ لَكُمْ إِنِّي مَلَكٌ إِنْ أَتَيْتُمْ إِلَّا مَا يُوحَىٰ إِلَيَّ﴾ [الأنعام: ٥٠]، فَهُوَ عَبْدٌ مَأْمُورٌ يَتَّبِعُ مَا أَمَرَ بِهِ ﷺ.

وَقَالَ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿قُلْ إِنِّي لَا أَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَلَا رَشَدًا﴾ (١١) ﴿قُلْ إِنِّي لَنْ يُجِيبَنِي مِنَ اللَّهِ أَحَدٌ وَلَنْ أَجِدَ مِنْ دُونِهِ مُلْتَحَدًا﴾ (٢٢) [الجن: ٢١-٢٢].

فَالرَّسُولُ ﷺ أَمْرُهُ رَبُّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنْ يُبَلِّغَ الْعَالَمِينَ أَنَّهُ ﷺ لَا يَمْلِكُ لِنَفْسِهِ نَفْعًا وَلَا ضَرًّا؛ فَكَيْفَ بِمَنْ دُونَهُ مِنَ الْأَوْلِيَاءِ، وَمِنَ الْمُقْبُورِينَ، وَمِنَ الصَّالِحِينَ؟! !!

إِذَا كَانَ الرَّسُولُ ﷺ قَالَ رَبُّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَهُ: ﴿قُلْ لَا أَمْلِكُ لِنَفْسِي نَفْعًا وَلَا ضَرًّا إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ وَلَوْ كُنْتُ أَعْلَمُ الْغَيْبَ لَأَسْتَكْبَرْتُ مِنَ الْخَيْرِ وَمَا مَسَّنِيَ السُّوءُ﴾ [الأعراف: ١٨٨]، فَنفَى اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَنِ الرَّسُولِ ﷺ عِلْمَ الْغَيْبِ؛ فَكَيْفَ بِمَنْ دُونَهُ؟! !!

وَلَا أَحَدٌ يُسَامِتُ الرَّسُولَ، وَلَا يُدَانِيهِ ﷺ؛ فَالْكُلُّ دُونَهُ.

فَإِذَا كَانَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يُقَرَّرُ فِي الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ، وَيَأْمُرُهُ أَنْ يَقُولَ إِنَّهُ لَا يَعْلَمُ
الْغَيْبَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ فَكَيْفَ يَدَّعِي عِلْمَ الْغَيْبِ مَنْ دُونَهُ؟!!!

وَبِهَذَا تَعْلَمُ أَنَّهُ لَا يَسْتَحِقُّ الْعِبَادَةَ لَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَلَا مَنْ دُونَهُ مِنَ
الْمَخْلُوقِينَ، وَأَنَّ الْعِبَادَةَ لِيَسْتِ إِلَّا لِلَّهِ - تَعَالَى - وَحْدَهُ، قَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ إِنْ
صَلَّاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١٦٢﴾ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ
الْمُسْلِمِينَ ﴿١٦٣﴾﴾ [الأنعام: ١٦٢-١٦٣].

النُّسْكَ بِالْمَعْنَى الْعَامَّةِ: هُوَ الْعِبَادَةُ، وَبِالْمَعْنَى الْخَاصَّةِ النُّسْكَ: هُوَ
الذَّبْحُ (١).

وَتُؤْمِنُ أَنْ حَقَّهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ تُنَزَّلَهُ الْمَنْزِلَةَ الَّتِي أَنْزَلَهُ اللَّهُ - تَعَالَى - إِيَّاهَا، وَهِيَ أَنَّهُ
عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ - صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ -.

وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّم عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.



(١) «لِسَانَ الْعَرَبِ» (١٠ / ٤٩٨).

الخطبة الثانية:

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ هُوَ
يَتَوَلَّى الصَّالِحِينَ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ﷺ صَلَاةً وَسَلَامًا دَائِمِينَ
مُتَلَازِمِينَ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ.

• أَمَّا بَعْدُ:

* فَدَلِيلُ الصَّلَاةِ، وَالزَّكَاةِ، وَتَفْسِيرِ التَّوْحِيدِ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا
اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقِيَمَةِ ۝﴾ [البينة: ٥].

هَذِهِ الْآيَةُ عَامَّةٌ شَامِلَةٌ لِجَمِيعِ أَنْوَاعِ الْعِبَادَةِ؛ فَلَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ الْإِنْسَانُ فِيهَا
مُخْلِصًا لِلَّهِ ﷻ، حَنِيفًا مُتَّبِعًا لِلشَّرِيعَةِ الَّتِي جَاءَ بِهَا الرَّسُولُ ﷺ.

﴿وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ﴾: هَذَا مِنْ بَابِ عَطْفِ الْخَاصِّ عَلَى الْعَامِّ، لِأَنَّ
إِقَامَةَ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءَ الزَّكَاةِ مِنَ الْعِبَادَةِ؛ وَلَكِنَّهُ ﷻ نَصَّ عَلَيْهِمَا لِمَا لَهُمَا مِنَ الْأَهْمِيَّةِ،
فَالصَّلَاةُ عِبَادَةُ الْبَدَنِ، وَالزَّكَاةُ عِبَادَةُ الْمَالِ، وَهُمَا قَرِيبَتَانِ فِي كِتَابِ اللَّهِ ﷻ.

﴿وَذَلِكَ﴾ يَعْنِي: الَّذِي ذَكَرَ قَبْلُ ﴿دِينُ الْقِيَمَةِ ۝﴾ يَعْنِي: دِينُ الْمِلَّةِ الْقِيَمَةِ
الَّتِي لَا اعْوِجَاجَ فِيهَا؛ لِأَنَّهَا دِينُ اللَّهِ ﷻ، وَدِينُ اللَّهِ مُسْتَقِيمٌ.

وَهَذِهِ الْآيَةُ الْكَرِيمَةُ كَمَا تَضَمَّنَتْ ذِكْرَ الْعِبَادَةِ، وَالصَّلَاةِ، وَالزَّكَاةِ؛ فَقَدْ تَضَمَّنَتْ حَقِيقَةَ التَّوْحِيدِ، وَأَنَّهُ الْإِخْلَاصُ لِلَّهِ ﷻ مِنْ غَيْرِ مَيْلٍ إِلَى الشَّرِكِ، فَمَنْ لَمْ يُخْلِصْ لِلَّهِ لَمْ يَكُنْ مُوَحِّدًا، وَمَنْ جَعَلَ عِبَادَتَهُ لِغَيْرِ اللَّهِ لَمْ يَكُنْ مُوَحِّدًا.

* وَدَلِيلُ الصِّيَامِ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا

كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿١٨٣﴾ [البقرة: ١٨٣].

﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ﴾ أَي: فُرِضَ عَلَيْكُمُ ﴿الصِّيَامُ﴾، ﴿لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾: بَيَانٌ

لِلْحِكْمَةِ مِنَ الصِّيَامِ.

* وَدَلِيلُ الْحَجِّ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حُجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ

سَبِيلًا وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ ﴿١٧﴾ [آل عمران: ٩٧].

هَذِهِ الْآيَةُ نَزَلَتْ فِي السَّنَةِ التَّاسِعَةِ مِنَ الْهَجْرَةِ، وَبِهَا كَانَتْ فَرِيضَةُ الْحَجِّ؛ وَلَكِنَّ اللَّهَ ﷻ قَالَ: ﴿مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾؛ فَفِيهِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ مَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَلَا حَجَّ عَلَيْهِ.

وَفِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ ﴿١٧﴾﴾: دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ تَرَكَ

الْحَجِّ مِمَّنْ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا يَكُونُ فِعْلُهُ كُفْرًا؛ وَلَكِنَّهُ كُفْرٌ لَا يُخْرِجُ مِنَ الْمِلَّةِ - عَلَى قَوْلِ جُمْهُورِ الْعُلَمَاءِ -؛ لِقَوْلِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ (١): «كَانَ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَرُونَ شَيْئًا مِنَ الْأَعْمَالِ تَرَكَهُ كُفْرٌ غَيْرَ الصَّلَاةِ» (٢). (*).

(١) هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَقِيقٍ، الْعُقَيْلِيُّ، بَصْرِيُّ، ثِقَةٌ، مِنَ الْوَسْطِيِّ مِنَ التَّابِعِينَ، مَاتَ سَنَةَ ثَمَانٍ وَمِئَةٍ، أَنْظَرُ: «تَهْدِيبُ الْكَمَالِ» (٣٣٣٣)، وَ«التَّقْرِيبُ» (٣٣٨٥).

(٢) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ فِي (الإيمان، ٩: ٥، رَقْمُ ٢٦٢٢)، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي (المشكاة) (٥٧٩).

(* مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ: «شَرْحُ الْأُصُولِ الثَّلَاثَةِ لِلْعَلَّامَةِ ابْنِ عُثَيْمِينَ رَحِمَهُ اللَّهُ» مِنْ (المُحَاصِرَةِ

التَّوْحِيدُ حَيَاتِكُمْ.. فَرِّغُوا لَهُ بَعْضَ أَوْقَاتِكُمْ!

عِبَادَ اللَّهِ! يَنْبَغِي عَلَيْنَا أَنْ نُفَرِّغَ قَلِيلًا مِنْ وَقْتِنَا، لَا أَقُولُ: فَرِّغُوا أَوْقَاتِكُمْ كُلَّهَا
لِهَذَا الْأَمْرِ الْكَبِيرِ؛ لِأَنَّ بِهِ حَيَاتِكُمْ، وَأَنْتُمْ إِذَا لَمْ تُتَقِنُوهُ وَتُحَسِّنُوهُ، وَتَقُومُوا بِهِ،
وَتَمُوتُوا عَلَيْهِ؛ فَإِنَّ الْأَبْعَدَ - حِينِيذٍ - يَدْخُلُ النَّارَ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا.

قَدْ يُشْرِكُ الرَّجُلُ وَهُوَ لَا يَعْلَمُ!

وَقَدْ يُشْرِكُ الرَّجُلُ وَهُوَ يَعْلَمُ؛ وَلَكِنَّهُ مُكَابِرٌ، يَقُولُ: هَذَا لَيْسَ بِشِرْكِ؛ لِأَنَّهُ لَا
يَتَّبِعُ النُّصُوصَ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ، وَمِنْ سُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ.

هَذَا أَمْرٌ عَظِيمٌ!

هُوَ أَمْرٌ لَا أَكْبَرَ مِنْهُ!

هُوَ حَيَاتُكَ؛ لِأَنَّ الدَّارَ الْآخِرَةَ هِيَ الْحَيَوَانُ، هَذِهِ الدُّنْيَا لَيْسَتْ بِحَيَاةٍ حَقِيقِيَّةٍ،
هَذِهِ كَالْخِيَالِ، نَحْنُ نُوْجِدُ نُبْتَلَى.. نُمْتَحِنُ، ثُمَّ نَمُوتُ؛ لِنُقَدِّمَ عَلَى الْحَيَاةِ الْحَقَّةِ،
عَلَى الْحَيَاةِ الْبَاقِيَّةِ.

هَذِهِ زَائِلَةٌ؛ لَهُوَ وَلَعِبٌ، وَعَبَثٌ وَضِياعٌ، وَتَفَاخُرٌ وَتَكَاثُرٌ، ثُمَّ يَنْقُضِي الْخِيَالَ،
وَتَأْتِي الْحَقِيقَةُ.

فَحَيَاتِكَ الْأُخْرَى هِيَ الْحَيَاةُ الْبَاقِيَةُ ﴿وَأَبَتْ الدَّارَ الْأُخْرَى لَهَا الْحَيَوَانُ لَوْ
كَأَنُوعًا يَعْلَمُونَ﴾ [العنكبوت: ٦٤]

وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَقُولُ الْكَافِرُ: ﴿بَلَيْتَنِي قَدَمْتُ لِحَيَاتِي﴾ [الفجر: ٢٤]، وَالَّتِي
كُنْتُ فِيهَا هُنَا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا لَمْ تَكُنْ حَيَاةً!!

نَعَمْ، لَمْ تَكُنْ حَيَاةً، كَانَتْ دَارَ ابْتِلَاءٍ، هَذِهِ قَنْطَرَةٌ مِنْ وُجُودِكَ إِلَى مَوْتِكَ، ثُمَّ
تَدْخُلُ بَعْدَ الْمَوْتِ فِي الْبَرْزَخِ، فَتُحْبَسُ فِيهِ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ، ثُمَّ تُبْعَثُ لِتُسْأَلَ، ثُمَّ
إِلَى الْجَنَّةِ أَوْ إِلَى النَّارِ، لَيْسَتْ هُنَالِكَ دَارٌ ثَالِثَةٌ. (*)

نَسْأَلُ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنْ يُطَهِّرَنَا مِنَ الشَّرِّكَ ظَاهِرًا وَبَاطِنًا، وَأَنْ يَرْزُقَنَا الْإِنَابَةَ
وَالْإِخْلَاصَ وَالتَّوْحِيدَ وَتَحْقِيقَهُ، وَالْإِقَامَةَ عَلَى ذَلِكَ، وَأَنْ يَقْبِضَنَا عَلَيْهِ، وَأَنْ
يَحْشُرَنَا فِي زُمْرَةِ أَهْلِهِ خَلْفَ إِمَامِ الْمُوحِدِينَ.

وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمْ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ. (*) (٢/).



(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ مُحَاضَرَةٍ: «هَلْ تَعْرِفُ الْإِسْلَامَ حَقًّا؟!!!» - الْإِثْنَيْنِ ١١ مِنْ صَفَرِ
١٤٣٧هـ | ٢٣-١١-٢٠١٥م.

(*) (٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ: «شَرْحُ الْأُصُولِ الثَّلَاثَةِ لِلْعَلَامَةِ ابْنِ عَثِيمِينَ رَحِمَهُ اللَّهُ» (الْمُحَاضَرَةُ
السَّابِعَةَ) - الْإِثْنَيْنِ ١١ مِنْ صَفَرِ ١٤٢٩هـ | ١٨-٢-٢٠٠٨م.



الْخُطْبَةُ الرَّابِعَةُ:

مَعْرِفَةُ الْعَبْدِ دِينَهُ:

الْإِيمَانُ وَالْإِحْسَانُ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ، وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ﷺ.

• أَمَا بَعْدُ:

فَإِنَّ أَصْدَقَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ، وَخَيْرُ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا، وَكُلُّ مُحَدَّثَةٍ بَدْعَةٌ، وَكُلُّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلُّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ.

• أَمَا بَعْدُ:

نِعْمَةُ الْإِيمَانِ

فَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي غَرَسَ شَجَرَةَ الْإِيمَانِ فِي قُلُوبِ عِبَادِهِ الْأَخْيَارِ، وَسَقَاهَا وَغَدَّاهَا بِالْعُلُومِ النَّافِعَةِ، وَالْمَعَارِفِ الصَّادِقَةِ، وَاللَّهَجِ بِذِكْرِهِ آتَاءَ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، وَجَعَلَهَا تُؤْتِي أَكْلَهَا وَبَرَكَتَهَا كُلَّ حِينٍ مِنَ الْخَيْرَاتِ وَالنِّعَمِ الْغَزَارِ. (*)

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ: «شَرَحَ التَّوْضِيحِ وَالْبَيَانَ لِشَجَرَةِ الْإِيمَانِ لِلْعَلَامَةِ السَّعْدِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ»

إِنَّ الْإِيمَانَ هُوَ أَجَلٌ نِعَمَ اللَّهِ عَلَى الْعَبْدِ؛ حَيْثُ يَقُولُ ﷺ: ﴿وَلَكِنَّ اللَّهَ حَبَبٌ إِلَيْكُمْ
الْإِيمَانَ وَزَيْنَهُ فِي قُلُوبِكُمْ وَكَرَهُ إِلَيْكُمْ الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ وَالْعِصْيَانَ أُولَئِكَ هُمُ الرَّاشِدُونَ
﴿٧﴾ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَنِعْمَةً وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٨﴾﴾ [الحجرات: ٧-٨].

وَلَكِنَّ اللَّهَ حَبَبٌ إِلَيْكُمْ الْإِيمَانَ، وَحَسَنَهُ وَقَرَبَهُ مِنْكُمْ، وَأَدْخَلَهُ فِي قُلُوبِكُمْ
حَتَّى اخْتَرْتُمُوهُ، وَكَرَهُ إِلَيْكُمْ الْكُفْرَ بِاللَّهِ، وَالْخُرُوجَ عَنْ طَاعَتِهِ مِمَّا يَدْخُلُ فِي
كِبَائِرِ الْإِثْمِ، وَالْمَعَاصِي الَّتِي لَا تَتَجَاوَزُ حُدُودَ الصَّغَائِرِ؛ أُولَئِكَ الْمُؤْمِنُونَ
الْمُحَبَّبُ إِلَيْهِمُ الْإِيمَانَ، الْمُزَيَّنُ فِي قُلُوبِهِمْ هُمُ الْمُهْتَدُونَ إِلَى مَحَاسِنِ الْأَعْمَالِ
وَمَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ.

وَهَذَا الْخَيْرُ الَّذِي حَصَلَ لَكُمْ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَنِعْمَةً عَلَيْكُمْ، وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِكُمْ
وَبِمَا فِي قُلُوبِكُمْ، حَكِيمٌ فِي تَدْبِيرِ أُمُورِ خَلْقِهِ. (*).

هَذِهِ أَكْبَرُ الْمَنَنِ: أَنْ يُحَبَّبَ الْإِيمَانَ لِلْعَبْدِ، وَيَزَيَّنَّهُ فِي قَلْبِهِ، وَيُذِيقَهُ
حَلَاوَتَهُ، وَتَنَقَّادَ جَوَارِحَهُ لِلْعَمَلِ بِشَرَائِعِ الْإِسْلَامِ، وَيَبْغِضَ اللَّهُ إِلَيْهِ أَصْنَافَ
الْمُحَرَّمَاتِ. (* / ٢).

(الْمُحَاضِرَةُ الْأُولَى)، السَّبْتُ ٥ مِنْ الْمُحَرَّمِ ١٤٣٥هـ | ٩-١١-٢٠١٣م.

(* / ٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سُلْسِلَةِ: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيقُ عَلَى مُخْتَصَرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» - [الحجرات:
٧-٨].

(* / ٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ: «شَرْحُ التَّوْضِيحِ وَالْبَيَانِ لِشَجَرَةِ الْإِيمَانِ لِلْعَلَامَةِ السَّعْدِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ»
(الْمُحَاضِرَةُ الْأُولَى)، السَّبْتُ ٥ مِنْ الْمُحَرَّمِ ١٤٣٥هـ | ٩-١١-٢٠١٣م.

مَعْنَى الْإِيمَانِ وَأَرْكَانُهُ

الْمَرْبَةُ الثَّانِيَةُ مِنْ مَرَاتِبِ الدِّينِ: الْإِيمَانُ، وَهُوَ بَضْعٌ وَسَبْعُونَ شُعْبَةً، فَأَعْلَاهَا: قَوْلُ (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ)، وَأَدْنَاهَا: إِمَاطَةُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ، وَالْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الْإِيمَانِ»^(١).

الْإِيمَانُ فِي اللُّغَةِ: الْإِقْرَارُ بِالشَّيْءِ عَنْ تَصَدِيقٍ بِهِ.

فَالْإِيمَانُ لَيْسَ مُجَرَّدَ التَّصَدِيقِ، بَلْ هُوَ إِقْرَارٌ وَعَاتِرَافٌ يَسْتَلْزِمُ الْقَبُولَ لِلْأَخْبَارِ، وَالتَّصَدِيقَ بِهَا، وَيَسْتَلْزِمُ -أَيْضًا- الْإِذْعَانَ وَالْإِمْتِثَالَ لِلْأَحْكَامِ. وَفِي الشَّرْعِ: «اعْتِقَادٌ بِالْقَلْبِ، وَقَوْلٌ بِاللِّسَانِ، وَعَمَلٌ بِالْجَوَارِحِ». وَهُوَ بَضْعٌ وَسَبْعُونَ شُعْبَةً.

الْإِيمَانُ: اعْتِقَادٌ بِالْجَنَانِ، وَقَوْلٌ بِاللِّسَانِ، وَعَمَلٌ بِالْأَرْكَانِ، يَزِيدُ وَيَنْقُصُ، وَيَتَفَاوَضَلُ أَهْلُهُ فِيهِ، يَزِيدُ بِالطَّاعَاتِ، وَيَنْقُصُ بِالسَّيِّئَاتِ وَالْمَعْصِيَاتِ^(٢).

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي (الْإِيمَانِ، ٣، رَقْمٌ ٩)، وَمُسْلِمٌ فِي (الْإِيمَانِ، ١٢: ١، ٢، وَ رَقْمٌ ٣٥)، وَاللَّفْظُ لَهُ، مِنْ حَدِيثِ: أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَفِي رِوَايَةِ الْبُخَارِيِّ: «الْإِيمَانُ بَضْعٌ وَسِتُونَ شُعْبَةً»، وَفِي رِوَايَةِ لِمُسْلِمٍ بِالشَّكِّ: «الْإِيمَانُ بَضْعٌ وَسَبْعُونَ أَوْ بَضْعٌ وَسِتُونَ شُعْبَةً».

(٢) اسْمُ «الْإِيمَانِ» تَارَةً يُذَكَّرُ مُفْرَدًا غَيْرَ مَقْرُونٍ بِاسْمِ «الْإِسْلَامِ»، وَلَا بِاسْمِ «الْعَمَلِ الصَّالِحِ» وَلَا غَيْرِهِمَا، وَتَارَةً يُذَكَّرُ مَقْرُونًا؛ إِمَّا بِ «الْإِسْلَامِ»، وَالْإِسْمُ الْوَاحِدُ قَدْ تَخْتَلَفَ دِلَالَتُهُ: بِالْإِفْرَادِ، وَالْإِفْتِرَانِ، فَيَكُونُ عِنْدَ الْإِفْرَادِ فِيهِ عُمُومٌ لِمَعْنِيَيْنِ، وَعِنْدَ الْإِفْتِرَانِ لَا يَدُلُّ إِلَّا عَلَى أَحَدِهِمَا.

وَالْجَمْعُ بَيْنَ أَنْ الْإِيمَانَ بِضْعٌ وَسَبْعُونَ شُعْبَةً، وَأَنَّ الْإِيمَانَ أَرْكَانُهُ سِتَّةٌ؛ أَنْ نَقُولَ: الْإِيمَانُ الَّذِي هُوَ الْعَقِيدَةُ أُصُولُهُ سِتَّةٌ، وَهِيَ الْمَذْكُورَةُ فِي حَدِيثِ جَبْرِيلَ

فَإِذَا قُيِّدَ الْإِيمَانُ فَقِرْنَ بِـ«الْإِسْلَامِ» أَوْ بِ«الْعَمَلِ الصَّالِحِ»، فَإِنَّهُ يُرَادُ بِهِ: قَوْلُ الْقَلْبِ وَعَمَلُهُ، بِاتِّفَاقِ النَّاسِ، وَهُوَ إِقْرَارُ بِالتَّصَدِيقِ وَالْحُبِّ وَالْإِنْقِيَادِ، وَمَا كَانَ فِي الْقَلْبِ فَلَا بُدَّ أَنْ يَظْهَرَ مُوجِبُهُ وَمُقْتَضَاهُ عَلَى الْجَوَارِحِ، فَيَكُونُ «الْإِسْلَامُ» الَّذِي هُوَ فِي الْأَصْلِ مِنْ بَابِ الْعَمَلِ: عَمَلُ الْقَلْبِ وَالْجَوَارِحِ، مِنْ لَوَازِمِ الْإِيمَانِ، وَمُوجِبَاتِهِ، وَدَلَالَتِهِ، فَيَقَالُ حِينَئِذٍ: إِنَّ «الْإِيمَانَ» هُوَ: الْإِقْرَارُ الْقَلْبِيُّ، الْمُسْتَلَزِمُ لِعَمَلِ الْجَوَارِحِ؛ فَقَدْ جَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ الدِّينَ ثَلَاثَ دَرَجَاتٍ: أَعْلَاهَا «الْإِحْسَانُ»، وَأَوْسَطُهَا «الْإِيمَانُ»، وَيَلِيهِ «الْإِسْلَامُ»، فَكُلُّ مُحْسِنٍ مُؤْمِنٌ، وَكُلُّ مُؤْمِنٍ مُسْلِمٍ، وَلَيْسَ كُلُّ مُؤْمِنٍ مُحْسِنًا، وَلَا كُلُّ مُسْلِمٍ مُؤْمِنًا، وَهَكَذَا فِي سَائِرِ كَلَامِهِ ﷺ.

وَإِذَا أُفْرِدَ اسْمُ «الْإِيمَانِ» فِي كَلَامِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ فَيَتَنَاوَلُ جَمِيعَ مَا يُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ مِنَ الْأَقْوَالِ وَالْأَعْمَالِ الْبَاطِنَةِ وَالظَّاهِرَةِ، كَمَا قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ فِي «مَجْمُوعِ الْفَتَاوَى» (٧/ ٤٢، ٥٥٢، ٦٤٢)، وَيَكُونُ «الْإِسْلَامُ» حِينَئِذٍ دَاخِلًا فِي مُسَمًّى «الْإِيمَانِ»، وَجُزْءًا مِنْهُ، كَقَوْلِهِ ﷺ فِي حَدِيثِ الشُّعْبِ: «الْإِيمَانُ بِضْعٌ وَسَبْعُونَ شُعْبَةً: أَفْضَلُهَا قَوْلُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَدْنَاهَا إِمَامَةُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ»، الْحَدِيثَ، فَأَفْرَدَ ﷺ لَفْظَ «الْإِيمَانِ» فَدَخَلَ فِيهِ الْبَاطِنُ وَالظَّاهِرُ.

وَبِهَذَا يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْأَعْمَالَ الظَّاهِرَةَ تُسَمَّى إِسْلَامًا، وَأَنَّهَا تَدْخُلُ تَارَةً فِي مُسَمًّى «الْإِيمَانِ»، وَتَارَةً تَكُونُ لَازِمًا لِمُسَمًّى «الْإِيمَانِ»، بِحَسَبِ إِفْرَادِ الْإِسْمِ وَاقْتِرَانِهِ، فَإِذَا قُرِنَ «الْإِيمَانُ» بِـ«الْإِسْلَامِ» كَانَ مُسَمًّى الْإِسْلَامِ خَارِجًا عَنْهُ، كَمَا فِي حَدِيثِ جَبْرِيلَ ﷺ، وَإِنْ كَانَ لَازِمًا لَهُ، وَكَذَلِكَ إِذَا قُرِنَ «الْإِيمَانُ» بِـ«الْعَمَلِ»، وَأَمَّا إِذَا أُفْرِدَ اسْمُ «الْإِيمَانِ»، فَدَخَلَ فِيهِ «الْإِسْلَامُ» وَ«الْأَعْمَالُ الصَّالِحَةُ»، فَيَتَنَاوَلُ الْبَاطِنَ وَالظَّاهِرَ، وَبِهَذَا تَأْتِلَفُ النُّصُوصُ.

وَهَذَا مَوْجُودٌ فِي عَامَّةِ الْأَسْمَاءِ؛ يَتَنَوَّعُ مُسَمَّاهَا بِالْإِفْرَادِ وَالْإِقْتِرَانِ: كَلَفْظِ الْفَقِيرِ وَالْمُسْكِينِ؛ إِذَا أُفْرِدَ أَحَدُهُمَا تَنَاوَلَ الْآخَرَ، وَإِذَا جُمِعَ بَيْنَهُمَا كَانَ لِكُلِّ وَاحِدٍ مُسَمًّى يَخْصُهُ، وَكَذَلِكَ لَفْظُ الْمَعْرُوفِ وَالْمُنْكَرِ، وَلَفْظُ الْكُفْرِ وَالنِّفَاقِ، وَهَذَا بَيْنَ ظَاهِرٍ لَا يُمَكِّنُ دَفْعَهُ، وَسَيَّأَتِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ فِي فَائِدَةِ الْجَمْعِ بَيْنَ شُعْبِ الْإِيمَانِ وَأَرْكَانِهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

عَلَيْهِ السَّلَامُ حِينَمَا سَأَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الْإِيمَانِ فَقَالَ: «الْإِيمَانُ أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ، وَمَلَائِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ، وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَتُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (١).

وَأَمَّا الْإِيمَانُ الَّذِي يَشْمَلُ الْأَعْمَالَ، وَأَنْوَاعَهَا، وَأَجْنَاسَهَا؛ فَهُوَ بَضْعٌ وَسَبْعُونَ شُعْبَةً؛ وَلِهَذَا سَمَّى اللَّهُ تَعَالَى الصَّلَاةَ إِيْمَانًا فِي قَوْلِهِ: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ﴾ [البقرة: ١٤٣]، قَالَ الْمُفَسِّرُونَ: يَعْنِي صَلَاتَكُمْ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ؛ لِأَنَّ الصَّحَابَةَ كَانُوا قَبْلَ أَنْ يُؤْمَرُوا بِالتَّوَجُّهِ إِلَى الْكَعْبَةِ يُصَلُّونَ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ (٢).

وَأَرْكَانُ الْإِيمَانِ سِتَّةٌ: أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ، وَمَلَائِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ، وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَتُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ.

الدَّلِيلُ عَلَى هَذِهِ الْأَرْكَانِ السِّتَّةِ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تُولُوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ﴾ [البقرة: ١٧٧].

وَهَذِهِ الْآيَةُ اشْتَمَلَتْ عَلَى خَمْسَةِ مِنْ أَرْكَانِ الْإِيمَانِ، وَهِيَ: الْإِيمَانُ بِاللَّهِ، وَمَلَائِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ، وَرُسُلِهِ، وَالْيَوْمِ الْآخِرِ.

وَدَلِيلُ الْقَدَرِ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّا كُلُّ شَيْءٍ خَلَقْتُهُ بِقَدْرِ (٤٩)﴾ [القمر: ٤٩].

هَذِهِ الْآيَةُ اشْتَمَلَتْ عَلَى الْإِيمَانِ بِالْقَدَرِ؛ فَهَذِهِ سِتَّةُ أَرْكَانِ

(١) تَقَدَّمَ تَخْرِيجُهُ.

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي (الْإِيمَانِ، ٣٠، رَقْمُ ٤٠) وَفِي (التَّفْسِيرِ، ٢: ١٢، رَقْمُ ٤٤٨٦)، مِنْ

حَدِيثِ: الْبِرَّاءِ (صَلَّى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ).

الرُّكْنُ الْأَوَّلُ مِنْ أَرْكَانِ الْإِيمَانِ: الْإِيمَانُ بِاللَّهِ

الرُّكْنُ الْأَوَّلُ مِنْ أَرْكَانِ الْإِيمَانِ: الْإِيمَانُ بِاللَّهِ.

مَعْنَى الْإِيمَانِ بِاللَّهِ: هُوَ التَّصَدِيقُ الْجَارِمُ مِنْ صَمِيمِ الْقَلْبِ بِوُجُودِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، الَّذِي لَمْ يُسَبَقْ بِضِدِّ، وَلَمْ يُعَقَّبْ بِهِ.

هُوَ الْأَوَّلُ فَلَيْسَ قَبْلَهُ شَيْءٌ، وَهُوَ الْآخِرُ فَلَيْسَ بَعْدَهُ شَيْءٌ، وَهُوَ الظَّاهِرُ فَلَيْسَ فَوْقَهُ شَيْءٌ، وَهُوَ الْبَاطِنُ فَلَيْسَ دُونَهُ شَيْءٌ، حَيٌّ فَيَوْمٌ، أَحَدٌ صَمَدٌ، لَمْ يَلِدْ، وَلَمْ يُولَدْ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ.

فَتَوْمِنْ بِوُجُودِهِ عَلَى هَذَا النَّحْوِ، وَتَوَحُّدِهِ بِرُبُوبِيَّتِهِ، وَبِأَلُوهِيَّتِهِ، وَبِأَسْمَائِهِ وَصِفَاتِهِ^(١).

يَتَضَمَّنُ الْإِيمَانُ بِاللَّهِ أَرْبَعَةَ أُمُورٍ:

الْأَوَّلُ: الْإِيمَانُ بِوُجُودِ اللَّهِ.

وَقَدْ دَلَّ عَلَى وُجُودِهِ -تَعَالَى-: الْفِطْرَةُ، وَالْعَقْلُ، وَالشَّرْعُ، وَالْحِسُّ.

أَمَّا دَلَالَةُ الْفِطْرَةِ عَلَى وُجُودِهِ؛ فَإِنَّ كُلَّ مَخْلُوقٍ قَدْ فُطِرَ عَلَى الْإِيمَانِ بِخَالِقِهِ مِنْ غَيْرِ سَبَقٍ تَفْكِيرٍ أَوْ تَعْلِيمٍ.

(١) «أَعْلَامُ السَّنَةِ الْمَنْشُورَةِ» سُؤَالَ: مَا مَعْنَى الْإِيمَانِ بِاللَّهِ ﷻ؟ (ص ١٩، ط الْوَزَارَةِ).

وَأَمَّا دَلَالَةُ الْعَقْلِ عَلَى وُجُودِ اللَّهِ -تَعَالَى-؛ فَلِأَنَّ هَذِهِ الْمَخْلُوقَاتِ سَابِقَهَا
وَلَا حِقَّهَا لَا بُدَّ لَهَا مِنْ خَالِقٍ أَوْ جَدِّهَا؛ إِذْ لَا يُمَكِّنُ أَنْ تَوْجَدَ نَفْسَهَا بِنَفْسِهَا، وَلَا
يُمَكِّنُ أَنْ تَوْجَدَ صُدْفَةً.

قِيلَ لِأَعْرَابِيٍّ: بِمَا عَرَفْتَ رَبَّكَ؟

قَالَ: الْأَثَرُ يَدُلُّ عَلَى الْمَسِيرِ -أَثَرُ السَّيْرِ يَدُلُّ عَلَى الْمَسِيرِ-، وَالْبُعْرَةُ تَدُلُّ
عَلَى الْبَعِيرِ؛ فَسَمَاءٌ ذَاتُ أَبْرَاجٍ، وَأَرْضٌ ذَاتُ فِجَاجٍ، وَبِحَارٌ ذَاتُ أَمْوَاجٍ؛ أَلَا يَدُلُّ
كُلُّ ذَلِكَ عَلَى اللَّطِيفِ الْخَبِيرِ!!؟

وَأَمَّا دَلَالَةُ الشَّرْعِ عَلَى وُجُودِ اللَّهِ -تَعَالَى-؛ فَلِأَنَّ الْكُتُبَ السَّمَاوِيَّةَ كُلَّهَا
تَنْطِقُ بِذَلِكَ، وَمَا جَاءَتْ بِهِ مِنَ الْأَحْكَامِ الْمُتَضَمِّنَةِ لِمَصَالِحِ الْخَلْقِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهَا
مِنْ رَبِّ حَكِيمٍ عَلِيمٍ بِمَصَالِحِ خَلْقِهِ، وَمَا جَاءَتْ بِهِ مِنَ الْأَخْبَارِ الْكُونِيَّةِ الَّتِي شَهِدَ
الْوَاقِعُ بِصِدْقِهَا دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهَا مِنْ رَبِّ قَادِرٍ عَلَى إِيجَادِ مَا أَخْبَرَ بِهِ.

وَأَمَّا أَدِلَّةُ الْحِسِّ عَلَى وُجُودِ اللَّهِ فَمِنْ وَجْهَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: أَنَّنَا نَسْمَعُ وَنُشَاهِدُ مِنْ إِجَابَةِ الدَّاعِينَ، وَغَوَثِ الْمَكْرُوبِينَ مَا يَدُلُّ
دَلَالَةً قَاطِعَةً عَلَى وُجُودِهِ -تَعَالَى-.

الْوَجْهُ الثَّانِي: أَنَّ آيَاتِ الْأَنْبِيَاءِ الَّتِي تُسَمَّى (الْمُعْجَزَاتِ)، وَيُشَاهِدُهَا النَّاسُ
أَوْ يَسْمَعُونَ بِهَا بَرْهَانَ قَاطِعَ عَلَى وُجُودِ مُرْسِلِهِمْ، وَهُوَ اللَّهُ -تَعَالَى-؛ لِأَنَّهَا أُمُورٌ
خَارِجَةٌ عَنِ نِطَاقِ الْبَشَرِ، يُجْرِيهَا اللَّهُ -تَعَالَى- تَأْيِيدًا لِرُسُلِهِ وَنَصْرًا لَهُمْ.

الثَّانِي: الْإِيمَانُ بِرُبُوبِيَّتِهِ، أَي: بِأَنَّهُ وَحْدَهُ الرَّبُّ لَا شَرِيكَ لَهُ وَلَا مُعِين.

وَالرَّبُّ: مَنْ لَهُ الْخَلْقُ، وَالْمَلِكُ، وَالْأَمْرُ؛ فَلَا خَالِقَ إِلَّا اللهُ، وَلَا مَالِكَ إِلَّا هُوَ، وَلَا أَمْرَ إِلَّا لَهُ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ﴾ [الأعراف: ٥٤].

وَقَالَ: ﴿ذَلِكُمْ اللهُ رَبُّكُمْ لَهُ الْمَلِكُ وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ مَا يَمْلِكُونَ مِنْ قِطْمِيرٍ﴾ [١٣] ﴿فاطر: ١٣﴾.

الثالث: الإيمان بالوحيته، أي: بأنه وحده الإله الحق لا شريك له، و(الإله) بمعنى: المألوه، أي: المعبود حبا وتعظيما.

قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَالنَّهْكَزُ إِلَهٌُ وَاحِدٌ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾ [١١٣]

[البقرة: ١٦٣].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿شَهِدَ اللهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُو الْعِلْمِ قَائِمًا بِالْقِسْطِ لَا

إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ [١٨] ﴿آل عمران: ١٨﴾.

كُلُّ مَا اتَّخَذَ إِلَهًا مَعَ اللهِ يُعْبَدُ مِنْ دُونِهِ فَأَلُوهُيْتَهُ بَاطِلَةً، قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّ اللهُ هُوَ الْحَقُّ وَأَنْ مَا يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ الْبَطْلُ وَأَنَّ اللهُ هُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ﴾ [٣٠]

[لقمان: ٣٠].

وَلِهَذَا كَانَ الرُّسُلُ -عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ- يَقُولُونَ لِأَقْوَامِهِمْ: ﴿اعْبُدُوا اللهُ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ﴾ [هود: ٨٤]؛ وَلَكِنْ أَبِي ذَلِكَ الْمُشْرِكُونَ، وَاتَّخَذُوا مِنْ دُونِ اللهِ آلِهَةً يُعْبُدُونَهُمْ مَعَ اللهِ ﷻ، وَيَسْتَنْصِرُونَ بِهِمْ وَيَسْتَغِيثُونَ، وَقَدْ أَبْطَلَ اللهُ -تَعَالَى- اتِّخَاذَ الْمُشْرِكِينَ هَذِهِ الْأَلِهَةَ بِرُهَانَيْنِ عَقْلِيَيْنِ:

الْأَوَّلُ: أَنَّهُ لَيْسَ فِي هَذِهِ الْأَلِهَةِ الَّتِي اتَّخَذُوهَا شَيْءٌ مِنْ خَصَائِصِ الْأُلُوْهِيَّةِ؛ فَهِيَ مَخْلُوقَةٌ لَا تَخْلُقُ، وَلَا تَجْلِبُ نَفْعًا لِعَابِدِيهَا، وَلَا تَدْفَعُ عَنْهُمْ ضَرَرًا، وَلَا تَمْلِكُ لَهُمْ حَيَاةً وَلَا مَوْتًا، وَلَا يَمْلِكُونَ شَيْئًا مِنَ السَّمَاوَاتِ وَلَا يُشَارِكُونَ فِيهِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَاتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ آلِهَةً لَا يَخْلُقُونَ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلَقُونَ وَلَا يَمْلِكُونَ لِأَنْفُسِهِمْ ضَرًّا وَلَا نَفْعًا وَلَا يَمْلِكُونَ مَوْتًا وَلَا حَيَاةً وَلَا شُورًا ۗ﴾ [الفرقان: ٣].

وَإِذَا كَانَتْ هَذِهِ حَالُ تِلْكَ الْأَلِهَةِ؛ فَإِنَّ اتَّخَاذَهَا آلِهَةً مِنْ أَسْفَهِ السَّفَهَةِ، وَأَبْطَلَ الْبَاطِلِ.

الثَّانِي: أَنَّ هَؤُلَاءِ الْمُشْرِكِينَ كَانُوا يُقِرُّونَ بِأَنَّ اللَّهَ - تَعَالَى - وَحْدَهُ الرَّبُّ الْخَالِقُ الَّذِي بِيَدِهِ مَلَكُوتُ كُلِّ شَيْءٍ، وَهُوَ يُجِيرُ وَلَا يُجَارُ عَلَيْهِ، وَهَذَا يَسْتَلْزِمُ أَنْ يُوَحِّدُوهُ بِالْأُلُوْهِيَّةِ كَمَا وَحَّدُوهُ بِالرُّبُوبِيَّةِ.

الرَّابِعُ: الْإِيمَانُ بِأَسْمَائِهِ وَصِفَاتِهِ، أَي: إِثْبَاتُ مَا أَثَبَّهُ اللَّهُ لِنَفْسِهِ فِي كِتَابِهِ، أَوْ سُنَّةِ رَسُولِهِ ﷺ مِنَ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ عَلَى الْوَجْهِ اللَّائِقِ بِهِ، مِنْ غَيْرِ تَحْرِيفٍ وَلَا تَعْطِيلٍ، وَلَا تَكْيِيفٍ وَلَا تَمَثِيلٍ.

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا ۖ وَذَرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ ۚ سَيُجْزَوْنَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ۗ﴾ [الأعراف: ١٨٠].

وَقَالَ: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ ۖ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ۗ﴾ [الشورى: ١١].

وَالْإِيمَانُ بِاللَّهِ - تَعَالَى - عَلَى مَا وَصَفْنَا يُثْمِرُ لِلْمُؤْمِنِينَ ثَمَرَاتٍ جَلِيلَةً،

مِنْهَا:

الأولى: تَحْقِيقُ تَوْحِيدِ اللَّهِ - تَعَالَى -؛ بِحَيْثُ لَا يَتَعَلَّقُ بِغَيْرِهِ رَجَاءٌ وَلَا خَوْفًا، وَلَا يَعْبُدُ غَيْرَهُ.

الثانية: كَمَالُ مَحَبَّةِ اللَّهِ - تَعَالَى -، وَتَعْظِيمُهُ بِمُقْتَضَى أَسْمَائِهِ الْحُسْنَى وَصِفَاتِهِ الْعُلْيَا.

الثالثة: تَحْقِيقُ عِبَادَتِهِ بِفِعْلِ مَا أَمَرَ بِهِ، وَاجْتِنَابِ مَا نَهَى عَنْهُ.

الرُّكْنُ الثَّانِي: الْإِيمَانُ بِالْمَلَائِكَةِ

الرُّكْنُ الثَّانِي مِنْ أَرْكَانِ الْإِيمَانِ: الْإِيمَانُ بِالْمَلَائِكَةِ.

المَلَائِكَةُ: عَالَمٌ غَيْبِيٌّ مَخْلُوقُونَ عَابِدُونَ لِلَّهِ - تَعَالَى -، وَكَيْسَ لَهُمْ مِنْ خَصَائِصِ الرُّبُوبِيَّةِ وَالْأَلُوْهِيَّةِ شَيْءٌ، خَلَقَهُمُ اللَّهُ - تَعَالَى - مِنْ نُورٍ، وَمَنْحَهُمُ الْإِنْقِيَادَ التَّامَّ لِأَمْرِهِ، وَالْقُوَّةَ عَلَى تَنْفِيذِهِ.

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ عِنْدَهُ لَا يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِهِ وَلَا يَسْتَحْسِرُونَ﴾ (١٩)

يُسَبِّحُونَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ لَا يَفْتُرُونَ ﴿٢٠﴾ [الأنبياء: ١٩-٢٠].

وَهُمْ عَدَدٌ كَثِيرٌ لَا يُحْصِيهِمْ إِلَّا اللَّهُ - تَعَالَى -، وَقَدْ ثَبَتَ فِي «الصَّحِيحَيْنِ» (١) مِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ رضي الله عنه فِي قِصَّةِ الْمِعْرَاجِ: «أَنَّ النَّبِيَّ صلوات الله عليه وآله رُفِعَ لَهُ الْبَيْتُ الْمَعْمُورُ

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي (بَدَأِ الْخَلْقِ، ٦ : ١، رَقْمُ ٣٢٠٧)، وَمُسْلِمٌ فِي (الْإِيمَانِ، ٧٤ : ١،

رَقْمُ ١٦٤)، مِنْ حَدِيثِ: أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه.

فِي السَّمَاءِ، يُصَلِّي فِيهِ كُلَّ يَوْمٍ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ، إِذَا خَرَجُوا لَمْ يَعُودُوا إِلَيْهِ آخِرَ مَا عَلَيْهِمْ».

الْإِيمَانُ بِالْمَلَائِكَةِ مَعْنَاهُ: الْإِقْرَارُ الْجَازِمُ بِوُجُودِهِمْ، وَأَنَّهُمْ خَلَقُوا مِنْ خَلْقِ اللَّهِ، مَرْبُوبُونَ مُسَخَّرُونَ، وَعِبَادٌ مُكْرَمُونَ، لَا يَسْبِقُونَهُ بِالْقَوْلِ، وَهُمْ بِأَمْرِهِ يَعْمَلُونَ، لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ، وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ، لَا يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِهِ وَلَا يَسْتَحْسِرُونَ، يُسَبِّحُونَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ لَا يَفْتُرُونَ، وَلَا يَسْأَمُونَ وَلَا يَمَلُونَ، وَلَا يَسْتَحْسِرُونَ^(١).

وَالْإِيمَانُ بِالْمَلَائِكَةِ يَتَضَمَّنُ أَرْبَعَةَ أُمُورٍ:
الْأَوَّلُ: الْإِيمَانُ بِوُجُودِهِمْ.

الثَّانِي: الْإِيمَانُ بِمَنْ عَلِمْنَا اسْمَهُ مِنْهُمْ بِاسْمِهِ؛ كَجِبْرِيلَ، وَمَنْ لَمْ نَعْلَمْ اسْمَهُ نَزَّمْنَا بِهِمْ إِجْمَالًا؛ كَحَمَلَةِ الْعَرْشِ.

الثَّالِثُ: الْإِيمَانُ بِمَا عَلِمْنَا مِنْ صِفَاتِهِمْ؛ كَصِفَةِ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَدْ أَخْبَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ رَأَاهُ عَلَى صِفَتِهِ الَّتِي خُلِقَ عَلَيْهَا، وَلَهُ سِتُّ مِائَةِ جَنَاحٍ، قَدْ سَدَّ الْأَقْفُ^(٢).

(١) «أَعْلَامُ السَّنَةِ الْمَنْشُورَةِ» س / مَا مَعْنَى الْإِيمَانِ بِالْمَلَائِكَةِ؟ (ص ٤١، ط الْوَزَارَةِ).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي (بَدَأِ الْخَلْقِ، ٧: ٩، رَقْمٌ ٣٢٣٢) وَفِي مَوَاضِعَ، وَمُسْلِمٌ فِي (الْإِيمَانِ، ٧٦: ٤، رَقْمٌ ١٧٤)، مِنْ حَدِيثِ: عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ﴿فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى﴾ [النجم: ٩]، قَالَ: «رَأَى جِبْرِيلَ فِي صُورَتِهِ، لَهُ سِتْمِئَةٌ جَنَاحٍ».

وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي (بَدَأِ الْخَلْقِ، ٧: ١٢، رَقْمٌ ٣٢٣٥) وَفِي مَوَاضِعَ، وَمُسْلِمٌ فِي (الْإِيمَانِ، ٧٧: ٨، رَقْمٌ ١٧٧)، مِنْ حَدِيثِ: عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، فِي قَوْلِهِ: ﴿ثُمَّ دَنَا فَدَلَّى﴾

وَقَدْ يَتَحَوَّلُ الْمَلَكُ بِأَمْرِ اللَّهِ - تَعَالَى - إِلَى هَيْئَةِ رَجُلٍ، كَمَا حَصَلَ لِجِبْرِيلَ
 حِينَ أَرْسَلَهُ - تَعَالَى - إِلَى مَرْيَمَ فَتَمَثَّلَ لَهَا بَشَرًا سَوِيًّا، وَحِينَ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ
 وَهُوَ جَالِسٌ فِي أَصْحَابِهِ، جَاءَهُ بِصِفَةِ رَجُلٍ شَدِيدِ بَيَاضِ الثِّيَابِ، شَدِيدِ سَوَادِ
 الشَّعْرِ، لَا يُرَى عَلَيْهِ أَثَرُ السَّفَرِ، وَلَا يَعْرِفُهُ أَحَدٌ مِنَ الصَّحَابَةِ، وَكَذَلِكَ الْمَلَائِكَةُ
 الَّذِينَ أَرْسَلَهُمُ اللَّهُ - تَعَالَى - إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَلُوطَ كَانُوا فِي صُورَةِ رَجَالٍ.

الرَّابِعُ: الْإِيمَانُ بِمَا عَلَّمَنَا مِنْ أَعْمَالِهِمُ الَّتِي يَقُومُونَ بِهَا بِأَمْرِ اللَّهِ - تَعَالَى -؛
 كَتَسْبِيحِهِ، وَالتَّعَبُّدِ لَهُ لَيْلًا وَنَهَارًا بِدُونِ مَلَلٍ وَلَا فُتُورٍ.
 وَقَدْ يَكُونُ لِبَعْضِهِمْ أَعْمَالٌ خَاصَّةٌ.

مِثْلُ: جِبْرِيلَ الْأَمِينِ عَلَى وَحْيِ اللَّهِ - تَعَالَى -، يُرْسِلُهُ اللَّهُ بِهِ إِلَى الْأَنْبِيَاءِ وَالرُّسُلِ.

وَمِثْلُ: مِيكَائِيلَ الْمُوَكَّلِ بِالْقَطْرِ - أَيِ: بِالْمَطَرِ وَالنَّبَاتِ -.

وَمِثْلُ: إِسْرَافِيلَ الْمُوَكَّلِ بِالنَّفْخِ فِي الصُّورِ عِنْدَ قِيَامِ السَّاعَةِ وَبَعَثِ الْخَلْقِ.

وَمِثْلُ: مَلِكِ الْمَوْتِ الْمُوَكَّلِ بِقَبْضِ الْأَرْوَاحِ عِنْدَ الْمَوْتِ.

وَمِثْلُ: مَالِكِ الْمُوَكَّلِ بِالنَّارِ، وَهُوَ خَازِنُ النَّارِ.

وَمِثْلُ: الْمَلَائِكَةِ الْمُوَكَّلِينَ بِالْأَجْنَةِ فِي الْأَرْحَامِ، إِذَا تَمَّ لِلْإِنْسَانِ أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ فِي
 بَطْنِ أُمِّهِ بَعَثَ اللَّهُ إِلَيْهِ مَلَكًا، وَأَمَرَهُ بِكُتُبِ رِزْقِهِ، وَأَجَلِهِ، وَعَمَلِهِ، وَشَقِيئِهِ أَوْ سَعِيدِهِ.

فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى ﴿٩١﴾ [النجم: ٨-٩]، قَالَتْ: «ذَلِكَ جِبْرِيلُ، كَانَ يَأْتِيهِ فِي صُورَةِ
 الرَّجُلِ، وَإِنَّهُ أَتَاهُ هَذِهِ الْمَرَّةَ فِي صُورَتِهِ الَّتِي هِيَ صُورَتُهُ فَسَدَّ الْأَفْقَ».

وَمِثْلُ: الْمَلَائِكَةِ الْمُؤَكَّلِينَ بِحِفْظِ أَعْمَالِ بَنِي آدَمَ، وَكِتَابَتِهَا لِكُلِّ شَخْصٍ،
مَلَكَانِ: أَحَدُهُمَا عَنِ الْيَمِينِ، وَالثَّانِي عَنِ الشَّمَالِ.

وَمِثْلُ: الْمَلَائِكَةِ الْمُؤَكَّلِينَ بِسُؤَالِ الْمَيِّتِ إِذَا وُضِعَ فِي قَبْرِهِ، يَأْتِيهِ مَلَكَانِ
يَسْأَلَانِهِ عَنِ رَبِّهِ، وَدِينِهِ، وَبَيْتِهِ.

وَمِثْلُ: حَمَلَةَ الْعَرْشِ.

وَالْإِيمَانُ بِالْمَلَائِكَةِ يُثْمَرُ ثَمَرَاتٍ جَلِيلَةً، مِنْهَا:

الأُولَى: الْعِلْمُ بِعَظَمَةِ اللَّهِ -تَعَالَى-، وَقُوَّتِهِ وَسُلْطَانِهِ؛ فَإِنَّ عَظَمَةَ الْمَخْلُوقِ
مِنْ عَظَمَةِ الْخَالِقِ.

الثَّانِيَةُ: شُكْرُ اللَّهِ -تَعَالَى- عَلَى عِنَايَتِهِ بِبَنِي آدَمَ؛ حَيْثُ وَكَّلَ مِنْ هَؤُلَاءِ
الْمَلَائِكَةَ مَنْ يَقُومُ بِحِفْظِهِمْ، وَكِتَابَةِ أَعْمَالِهِمْ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ مَصَالِحِهِمْ.

الثَّالِثَةُ: مَحَبَّةُ الْمَلَائِكَةِ عَلَى مَا قَامُوا بِهِ مِنْ عِبَادَةِ اللَّهِ -تَعَالَى-.

الرَّابِعَةُ: قَالَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «إِنَّ مَعَكُمْ مَنْ لَا يُفَارِقُكُمْ إِلَّا عِنْدَ الْغَائِطِ، وَعِنْدَ
الْجَمَاعِ؛ فَاسْتَحْيُوا مِنْهُمْ»^(١).

إِذَا آمَنْتَ بِالْمَلَائِكَةِ، وَآمَنْتَ أَنَّ مَعَكَ مَنْ لَا يُفَارِقُكَ، وَأَنَّهُ يُحْصِي عَلَيْكَ
حَرَكَاتِكَ وَسَكَنَاتِكَ، وَيُحْصِي عَلَيْكَ أَلْفَاظَكَ، وَهُوَ مَعَكَ لَا يُفَارِقُكَ إِلَّا عِنْدَ

(١) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ فِي (الْأَدَبِ، ٤٢، رَقْمُ ٢٨٠٠)، مِنْ حَدِيثِ: ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

الْخَلَاءِ أَوْ عِنْدَ الْجَمَاعِ؛ فَإِنَّكَ تُكْرِمُ الْمَلَائِكَةَ بِاللَّا تُوَاقِعِ الْمُنْكَرِ، وَاللَّا تُوَاقِعِ الْمَعْصِيَةَ، وَأَنْ تَسْتَحْيِيَ مِنَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، فَلَا تُقَارِفَ مَا يُغْضِبُ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى.

الرُّكْنُ الثَّلَاثُ: الْإِيمَانُ بِالْكِتَابِ

الرُّكْنُ الثَّلَاثُ مِنْ أَرْكَانِ الْإِيمَانِ: الْإِيمَانُ بِالْكِتَابِ.

نُؤْمِنُ بِأَنَّ اللَّهَ -تَعَالَى- أَنْزَلَ الْكِتَابَ عَلَى رُسُلِهِ، وَأَنَّهَا كَلَامُهُ، وَأَنَّهَا حَقٌّ، وَنُورٌ، وَهُدًى، وَبُرْهَانٌ.

فَيَجِبُ الْإِيمَانُ بِمَا سَمَّى اللَّهُ مِنْهَا؛ كَصُحُفِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى، وَكَالتَّوْرَةِ، وَالْإِنْجِيلِ، وَالزَّبُورِ، وَالْقُرْآنِ، وَيَجِبُ الْإِيمَانُ بِمَا لَمْ يُسَمَّ مِنْهَا. وَالْإِيمَانُ بِالْكِتَابِ يَتَضَمَّنُ أَرْبَعَةَ أُمُورٍ:

الأوَّلُ: الْإِيمَانُ بِأَنَّ نَزُولَهَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ حَقًّا.

الثَّانِي: الْإِيمَانُ بِمَا عَلِمْنَا اسْمَهُ مِنْهَا بِاسْمِهِ؛ كَالْقُرْآنِ الَّذِي نَزَلَ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ، وَالتَّوْرَةِ الَّتِي أُنْزِلَتْ عَلَى مُوسَى ﷺ، وَالْإِنْجِيلِ الَّذِي أُنْزِلَ عَلَى عِيسَى ﷺ، وَالزَّبُورِ الَّذِي أُوتِيَهُ دَاوُدُ ﷺ، وَأَمَّا مَا لَمْ نَعْلَمْ اسْمَهُ فَنُؤْمِنُ بِهِ إِجْمَالًا.

الثَّلَاثُ: تَصَدِيقُ مَا صَحَّ مِنْ أَخْبَارِهَا؛ كَأَخْبَارِ الْقُرْآنِ، وَأَخْبَارِ مَا لَمْ يُبَدَّلْ أَوْ يُحَرَّفَ مِنَ الْكِتَابِ السَّابِقَةِ.

الرَّابِعُ: الْعَمَلُ بِأَحْكَامِ مَا لَمْ يُنْسَخْ مِنْهَا، وَالرِّضَا وَالتَّسْلِيمُ بِهِ؛ سِوَاءَ فَهْمِنَا حِكْمَتَهُ أَمْ لَمْ نَفْهَمْهَا، وَجَمِيعُ الْكِتَابِ السَّابِقَةِ مَنْسُوخَةٌ بِالْقُرْآنِ الْعَظِيمِ،

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ﴾ [المائدة: ٤٨] أَي: حَاكِمًا عَلَيْهِ.

وَعَلَى هَذَا فَلَا يَجُوزُ الْعَمَلُ بِأَيِّ حُكْمٍ مِنْ أَحْكَامِ الْكِتَابِ السَّابِقَةِ إِلَّا مَا صَحَّ مِنْهَا وَأَقْرَهُ الْقُرْآنُ.

وَكُلُّ الَّذِي عِنْدَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا مِنَ الْحَقِّ وَالْخَيْرِ عِنْدَنَا مِثْلُهُ وَخَيْرٌ مِنْهُ، فَأَغْنَانَا اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْنَا.

وَالْإِيمَانُ بِالْكِتَابِ يُثْمِرُ ثَمَرَاتٍ جَلِيلَةً، مِنْهَا:

الأولى: الْعِلْمُ بِعِنَايَةِ اللَّهِ -تَعَالَى- بِعِبَادِهِ؛ حَيْثُ أَنْزَلَ لِكُلِّ قَوْمٍ كِتَابًا يَهْدِيهِمْ بِهِ.

الثانية: الْعِلْمُ بِحِكْمَةِ اللَّهِ -تَعَالَى- فِي شَرْعِهِ؛ حَيْثُ شَرَعَ لِكُلِّ قَوْمٍ مَا يُنَاسِبُ أَحْوَالَهُمْ، كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شَرْعَةً وَمِنْهَا جُأ﴾ [المائدة: ٤٨].
الثالثة: شُكْرُ نِعْمَةِ اللَّهِ فِي ذَلِكَ.

الرُّكْنُ الرَّابِعُ: الْإِيمَانُ بِالرُّسُلِ

الرُّكْنُ الرَّابِعُ مِنْ أَرْكَانِ الْإِيمَانِ: الْإِيمَانُ بِالرُّسُلِ.

«الرُّسُلُ: جَمْعُ رَسُولٍ، وَهُوَ: مَنْ بَعَثَهُ اللَّهُ إِلَى قَوْمٍ، وَأَنْزَلَ عَلَيْهِ كِتَابًا، أَوْ لَمْ يُنَزَلْ عَلَيْهِ كِتَابًا؛ لَكِنْ أَوْحَى إِلَيْهِ حُكْمًا لَمْ يَكُنْ فِي شَرِيعَةٍ مِنْ قَبْلَهُ.»

وَأَمَّا النَّبِيُّ فَهُوَ: مَنْ أَمَرَهُ اللَّهُ أَنْ يَدْعُوَ إِلَى شَرِيعةٍ سَابِقَةٍ دُونَ أَنْ يُنَزَّلَ عَلَيْهِ كِتَابًا، أَوْ يُوحَىٰ إِلَيْهِ بِحُكْمٍ جَدِيدٍ نَاسِخٍ أَوْ غَيْرِ نَاسِخٍ؛ وَعَلَىٰ ذَلِكَ فَكُلُّ رَسُولٍ نَبِيٍّ، وَلَيْسَ الْعَكْسُ، وَقِيلَ: هُمَا مُتَرَادِفَانِ، وَالْأَوَّلُ أَصَحُّ (١).

وَهَذَا أَعْدَلُ الْأَقْوَالِ فِيهِ وَأَصَحُّهَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ -تَعَالَى-

«الْإِيمَانُ بِالرُّسُلِ: هُوَ التَّصَدِيقُ بِهِمْ جَمِيعًا، وَأَنَّهُمْ صَادِقُونَ فِيمَا أَخْبَرُوا بِهِ، وَأَنَّهُمْ بَلَّغُوا رِسَالَاتِ رَبِّهِمْ، لَا نَفْرَقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ، بَلْ نُؤْمِنُ بِهِمْ جَمِيعًا؛ مَنْ سَمَىٰ اللَّهُ مِنْهُمْ، وَمَنْ لَمْ يُسَمَّ؛ لِأَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ قَالَ: ﴿وَرُسُلًا قَدْ قَصَصْنَاهُمْ عَلَيْكَ مِنْ قَبْلُ وَرُسُلًا لَمْ نَقْصُصْهُمْ عَلَيْكَ﴾ [النساء: ١٦٤].

وَأَفْضَلُهُمْ: أَوْلُو الْعَزْمِ، وَهُمْ: نُوحٌ، وَإِبْرَاهِيمُ، وَمُوسَىٰ، وَعِيسَىٰ، وَمُحَمَّدٌ ﷺ، ثُمَّ بَقِيَّةُ الرُّسُلِ، ثُمَّ الْأَنْبِيَاءُ، وَأَفْضَلُ الْجَمِيعِ نَبِيُّنَا مُحَمَّدٌ ﷺ.

وَالْأَدْيَانُ سِوَىٰ دِينِ الرَّسُولِ ﷺ مَنسُوخَةٌ كُلُّهَا؛ لَكِنَّ الْإِيمَانَ بِالرُّسُلِ وَأَنَّهُمْ حَقٌّ أَمْرٌ لَا بُدَّ مِنْهُ (٢).

وَأَوَّلُ الرُّسُلِ نُوحٌ، وَآخِرُهُمْ مُحَمَّدٌ ﷺ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَىٰ: ﴿إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَىٰ نُوحٍ وَالنَّبِيِّينَ مِنْ بَعْدِهِ﴾ [النساء: ١٦٣].

(١) «مُذَكَّرَةُ التَّوْحِيدِ» لِلشَّيْخِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ عَفِيْفِي مَعَ شَرْحِ شَيْخِنَا أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ رَسَلَانَ (ص ٢٥٠، دَارُ الْفُرْقَانِ الْمِصْرِيَّة).

(٢) «شَرْحُ مُذَكَّرَةِ التَّوْحِيدِ» لِشَيْخِنَا أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ رَسَلَانَ -حَفِظَهُ اللَّهُ- (ص ٦٢ - ٦٣، دَارُ الْفُرْقَانِ الْمِصْرِيَّة، الطَّبَعَةُ الْأُولَى).

وَقَالَ اللَّهُ -تَعَالَى- فِي مُحَمَّدٍ ﷺ: ﴿مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ وَلَكِن رَّسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ﴾ [الأحزاب: ٤٠].

وَلَمْ تَخُلْ أُمَّةً مِّن رَّسُولٍ يَبْعَثُهُ اللَّهُ -تَعَالَى- بِشَرِيعةٍ مُّسْتَقِلَّةٍ إِلَى قَوْمِهِ، أَوْ نَبِيٍّ يُوحَىٰ إِلَيْهِ بِشَرِيعةٍ مِّن قَبْلِهِ لِيُجَدِّدَهَا.

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾ [النحل: ٣٦].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِن مِّنْ أُمَّةٍ إِلَّا خَلَا فِيهَا نَذِيرٌ﴾ [فاطر: ٢٤].

وَالرُّسُلُ بَشَرٌ مَّخْلُوقُونَ، لَيْسَ لَهُمْ مِّنْ خَصَائِصِ الرُّبُوبِيَّةِ وَالْأُلُوْهِيَّةِ شَيْءٌ. وَالجِنُّ لَيْسَ فِيهِمْ رُسُلٌ، بَلْ فِيهِمُ النَّذِرُ.

وَتَلْحَقُ الرُّسُلَ خَصَائِصُ الْبَشَرِيَّةِ؛ مِنَ الْمَرَضِ، وَالْمَوْتِ، وَالْحَاجَةِ إِلَى الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ.

قَالَ اللَّهُ -تَعَالَى- عَنْ إِبْرَاهِيمَ -عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ- فِي وَصْفِهِ لِرَبِّهِ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِي هُوَ يُطْعَمُنِي وَيَسْقِينِ﴾ ٧٩ ﴿وَإِذَا مَرِضْتُ فَهُوَ يَشْفِينِ﴾ ٨٠ ﴿وَالَّذِي يُمِيتُنِي ثُمَّ يُحْيِينِ﴾ ٨١ [الشعراء: ٧٩-٨١].

وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِّثْلِكُمْ، أَنْسَى كَمَا تَنْسُونَ، فَإِذَا نَسِيتُ فَذَكِّرُونِي»^(١).

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي (الصَّلَاةِ، ٣١: ٣، رَقْمُ ٤٠١)، وَمُسْلِمٌ فِي (الْمَسَاجِدِ، ١٩: ١٠،

رَقْمُ ٥٧٢)، مِنْ حَدِيثِ: عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وَقَدْ وَصَفَهُمُ اللَّهُ -تَعَالَى- بِالْعُبُودِيَّةِ لَهُ فِي أَعْلَى مَقَامَاتِهِمْ، وَفِي سِيَاقِ الشَّاءِ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ -تَعَالَى- فِي نُوحٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: ﴿إِنَّهُ كَانَ عَبْدًا شَكُورًا﴾ ﴿٢﴾ [الإسراء: ٣]، وَقَالَ فِي مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: ﴿تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَى عَبْدِهِ لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا﴾ ﴿١﴾ [الفرقان: ١].

وَلَكِنْ لَا يُدْرِكُهُمْ مَا يَكُونُ مُنْفَرًا، وَهُمْ مَعْصُومُونَ فَلَا يُوَاقِعُونَ الْمَعَاصِيَ -كَمَا هُوَ مَعْلُومٌ-، فَهُمْ مِمَّنْ اخْتَصَّهُمُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَاصْطَفَاهُمْ، وَأَخْلَصَهُمْ لِنَفْسِهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى.

وَالْإِيمَانُ بِالرُّسُلِ يَتَضَمَّنُ أَرْبَعَةَ أُمُورٍ:

الأوَّلُ: الْإِيمَانُ بِأَنَّ رِسَالَاتَهُمْ حَقٌّ مِنَ اللَّهِ -تَعَالَى-، فَمَنْ كَفَرَ بِرِسَالَةِ وَاحِدٍ مِنْهُمْ فَقَدْ كَفَرَ بِالْجَمِيعِ، كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿كَذَبَتْ قَوْمٌ نُوحًا الْمُرْسَلِينَ﴾ ﴿١٠٥﴾ [الشعراء: ١٠٥].

فَجَعَلَهُمُ اللَّهُ مُكْذِبِينَ لِجَمِيعِ الرُّسُلِ مَعَ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ رَسُولٌ غَيْرُهُ حِينَ كَذَّبُوهُ. لِأَنَّهُمْ عِنْدَمَا يُكْذِبُونَ بِهِ يُكْذِبُونَ بِالرُّسُلِ كُلِّهِمْ.

وَعَلَى هَذَا فَالنَّصَارَى الَّذِينَ كَذَّبُوا مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَلَمْ يَتَّبِعُوهُ هُمْ مُكْذِبُونَ لِلْمَسِيحِ ابْنِ مَرْيَمَ، غَيْرَ مُتَّبِعِينَ لَهُ -أَيْضًا-؛ لَا سِيَّمَا وَأَنَّهُ قَدْ بَشَّرَهُمْ بِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ.

الثَّانِي: الْإِيمَانُ بِمَنْ عَلِمْنَا اسْمَهُ مِنْهُمْ بِاسْمِهِ؛ مِثْلَ: مُحَمَّدٍ، وَإِبْرَاهِيمَ، وَمُوسَى، وَعِيسَى، وَنُوحٍ -عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ-، وَهَؤُلَاءِ الْخَمْسَةُ هُمْ أَوْلُو الْعَزْمِ مِنَ الرُّسُلِ، وَأَمَّا مَنْ لَمْ نَعْلَمْ اسْمَهُ مِنْهُمْ فَنُؤْمِنُ بِهِ إِجْمَالًا، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى:

﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِّن قَبْلِكَ مِنْهُمْ مَّن قَصَصْنَا عَلَيْكَ وَمِنْهُمْ مَّن لَّمْ نَقْصُصْ عَلَيْكَ﴾ [غافر: ٧٨].

الثالث: تصديق ما صحَّ عنهم من أخبارهم.

الرابع: العمل بشريعة من أرسل إلينا منهم، وهو خاتمهم محمد ﷺ، المرسل إلى جميع الناس، قال الله تعالى: ﴿فَلَا وَرَيْكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [النساء: ٦٥].

الرُّسُلُ وَالْأَنْبِيَاءُ مِنَ الرِّجَالِ دُونَ النِّسَاءِ، وَالَّذِي عَلَيْهِ أَهْلُ السُّنَّةِ: أَنَّهُ لَيْسَ فِي النِّسَاءِ نَبِيَّةٌ، وَإِنَّمَا فِيهِنَّ صِدِّيقَاتٌ.

وَلِلْإِيمَانِ بِالرُّسُلِ ثَمَرَاتٌ جَلِيلَةٌ مِنْهَا:

الأولى: العلم برحمة الله -تعالى- وعنايته بعباده؛ حيث أرسل إليهم الرُّسُلَ ليهدوهم إلى صراط الله -تعالى-، ويبيِّنوا لهم كيف يعبدون الله؛ لأنَّ العقل البشري لا يستقل بمعرفة ذلك.

الثانية: شكره -تعالى- على هذه النعمة الكبرى.

الثالثة: محبة الرُّسُلِ -عليهم الصلاة والسلام-، وتعظيمهم.

فهذا من حكمة الله، وعنايته، وشفقته، ورحمته بالبشر؛ أن أرسل إليهم الرُّسُلَ، وجعل الرُّسُلَ من جنسهم؛ لأنَّ الله تبارك وتعالى لو أرسل إلى البشر ملائكة لم تتمَّ الأسوة، ولم تكمل القدوة، ولقام للناس بعض حجة.

الرُّكْنُ الْخَامِسُ: الْإِيمَانُ بِالْيَوْمِ الْآخِرِ

الرُّكْنُ الْخَامِسُ: الْإِيمَانُ بِالْيَوْمِ الْآخِرِ.

الْيَوْمُ الْآخِرُ: يَوْمُ الْقِيَامَةِ الَّذِي يُبْعَثُ النَّاسُ فِيهِ لِلْحِسَابِ وَالْجَزَاءِ؛ وَسُمِّيَ بِذَلِكَ لِأَنَّهُ لَا يَوْمَ بَعْدَهُ، حَيْثُ يَسْتَقَرُّ أَهْلُ الْجَنَّةِ فِي مَنَازِلِهِمْ، وَأَهْلُ النَّارِ فِي مَنَازِلِهِمْ.

الْإِيمَانُ بِالْيَوْمِ الْآخِرِ هُوَ: الْإِيمَانُ بِمَا بَعْدَ الْمَوْتِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَنَعِيمِهِ، وَسُؤَالِ الْمَلَائِكَةِ فِي الْقَبْرِ، وَكُلِّ مَا يَكُونُ بَعْدَ الْقَبْرِ.

فَهَذَا هُوَ الْإِيمَانُ بِالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَالَّذِي يَكُونُ بَعْدَ الْقَبْرِ مِنَ الْإِيمَانِ بِالْيَوْمِ الْآخِرِ هُوَ: الْبَعْثُ، وَالنَّشْرُ، وَالْحَشْرُ، وَالْحِسَابُ، وَوَزْنُ الْأَعْمَالِ، وَالصِّرَاطُ، وَالْمِيزَانُ الَّذِي تُوزَنُ بِهِ الْحَسَنَاتُ وَالسَّيِّئَاتُ، وَالْجَنَّةُ وَالنَّارُ، وَتَفَاصِيلُ مَا يَحْصُلُ فِي الْيَوْمِ الْآخِرِ، فَنُؤْمِنُ بِذَلِكَ كُلِّهِ إِجْمَالًا وَتَفْصِيلًا.

تَفْصِيلًا فِيمَا فَصَّلَ، وَإِجْمَالًا فِيمَا أَجْمَلَ، بِدَايَةِ مِنَ الْمَوْتِ إِلَى أَنْ يَسْتَقَرَّ أَهْلُ الْجَنَّةِ فِي الْجَنَّةِ، وَأَهْلُ النَّارِ فِي النَّارِ؛ فَكُلُّ مَا صَحَّ فِي هَذَا نُؤْمِنُ بِهِ، وَلَا نَشُكُّ فِي شَيْءٍ مِنْهُ، وَمَنْ شَكَّ فِي شَيْءٍ مِنْهُ فَهُوَ كَافِرٌ مُرْتَدٌّ عَنِ الْإِسْلَامِ (١).

وَالْإِيمَانُ بِالْيَوْمِ الْآخِرِ يَتَضَمَّنُ ثَلَاثَةَ أُمُورٍ:

الْأَوَّلُ: الْإِيمَانُ بِالْبَعْثِ: وَهُوَ إِحْيَاءُ الْمَوْتَى حِينَ يُفْنَخُ فِي الصُّورِ النَّفْخَةَ

(١) «شَرْحُ الْأُصُولِ الثَّلَاثَةِ» لِلشَّيْخِ صَالِحِ بْنِ فَوْزَانَ الْفَوْزَانِي (ص ٢١٥ - ٢١٦، مَوْسَسَةُ

الثَّانِيَّةَ، فَيَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ حُفَاةً غَيْرَ مُتَّعِلِينَ، عُرَاهُ غَيْرَ مُسْتَتْرِينَ، غُرْلًا
غَيْرَ مُخْتَبِنِينَ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُعِيدُهُ وَعَدَّا عَلَيْنا إِنَّا كُنَّا
فَاعِلِينَ﴾ ﴿١٠٤﴾ [الأنبياء: ١٠٤].

وَالْبَعْثُ حَقٌّ ثَابِتٌ دَلَّ عَلَيْهِ الْكِتَابُ، وَالسُّنَّةُ، وَإِجْمَاعُ الْمُسْلِمِينَ.

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿ثُمَّ إِنَّا كَرَّمْنَا بَعْدَ ذَلِكَ لِمَن لَّمْ يَمُوتْ﴾ ﴿١٥﴾ ثُمَّ إِنَّا كَرَّمْنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ تَبَعُوثَ
﴿١٦﴾ [المؤمنون: ١٥-١٦].

وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يُحْشَرُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حُفَاةً عُرَاهُ غُرْلًا». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (١).

وَأَجْمَعَ الْمُسْلِمُونَ عَلَى ثُبُوتِهِ، وَهُوَ مُقْتَضَى الْحِكْمَةِ؛ حَيْثُ تَقْتَضِي أَنْ
يَجْعَلَ اللَّهُ -تَعَالَى- لِهَذِهِ الْخَلِيقَةِ مَعَادًا يُجَازِيهِمْ فِيهِ عَلَى مَا كَلَّفَهُمْ بِهِ عَلَى أَلْسِنَةِ
رُسُلِهِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا وَأَنَّكُمْ إِلَيْنَا لَا تُرْجَعُونَ﴾ ﴿١١٥﴾
[المؤمنون: ١١٥].

الثَّانِي: الْإِيمَانُ بِالْحِسَابِ وَالْجَزَاءِ.

يُحَاسَبُ الْعَبْدُ عَلَى عَمَلِهِ، وَيُجَازَى عَلَيْهِ، وَقَدْ دَلَّ عَلَى ذَلِكَ الْكِتَابُ،
وَالسُّنَّةُ، وَإِجْمَاعُ الْمُسْلِمِينَ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ إِلَيْنَا إِيَابَهُمْ﴾ ﴿٢٥﴾ ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا
حِسَابَهُمْ ﴿٢٦﴾ [الغاشية: ٢٥-٢٦].

وَعَنْ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ يُدْنِي الْمُؤْمِنَ، فَيَضَعُ عَلَيْهِ

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي (الرَّقَاقِ، ٤٥: ٦، رَقْمٌ ٦٥٢٧)، وَمُسْلِمٌ فِي (صِفَةِ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ،
١٤: ٢، رَقْمٌ ٢٨٥٩)، مِنْ حَدِيثِ: عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

كَنَفَهُ وَيَسْتُرُهُ، فَيَقُولُ: أَتَعْرِفُ ذَنْبَ كَذَا؟ أَتَعْرِفُ ذَنْبَ كَذَا؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ أَيُّ رَبِّ، حَتَّى إِذَا قَرَّرَهُ بِذُنُوبِهِ، وَرَأَى فِي نَفْسِهِ أَنَّهُ هَلَكَ قَالَ: سَتَرْتُهَا عَلَيْكَ فِي الدُّنْيَا، وَأَنَا أَغْفِرُهَا لَكَ الْيَوْمَ، فَيُعْطَى كِتَابَ حَسَنَاتِهِ، وَأَمَّا الْكُفَّارُ وَالْمُنَافِقُونَ؛ فَيُنَادَى بِهِمْ عَلَى رُءُوسِ الْخَلَائِقِ: هَؤُلَاءِ الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَى رَبِّهِمْ، أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (١).

وَصَحَّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «أَنَّ مَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَعَمَلَهَا كَتَبَهَا اللَّهُ عِنْدَهُ عَشْرَ حَسَنَاتٍ إِلَى سَبْعِمِئَةٍ ضِعْفٍ، إِلَى أَضْعَافٍ كَثِيرَةٍ، وَأَنَّ مَنْ هَمَّ بِسَيِّئَةٍ فَعَمَلَهَا كَتَبَهَا اللَّهُ سَيِّئَةً وَاحِدَةً» (٢).

وَقَدْ أَجْمَعَ الْمُسْلِمُونَ عَلَى إِثْبَاتِ الْحِسَابِ وَالْجَزَاءِ عَلَى الْأَعْمَالِ، وَهُوَ مُقْتَضَى الْحِكْمَةِ؛ فَإِنَّ اللَّهَ -تَعَالَى- أَنْزَلَ الْكُتُبَ، وَأَرْسَلَ الرُّسُلَ، وَفَرَضَ عَلَى الْعِبَادِ قَبُولَ مَا جَاءُوا بِهِ، وَالْعَمَلَ بِمَا يَجِبُ الْعَمَلُ بِهِ مِنْهُ، وَأَوْجَبَ قِتَالَ الْمُعَارِضِينَ لَهُ، وَأَحَلَّ دِمَاءَهُمْ، وَذُرِّيَّاتِهِمْ، وَنِسَاءَهُمْ، وَأَمْوَالَهُمْ.

فَلَوْ لَمْ يَكُنْ حِسَابٌ وَلَا جَزَاءٌ لَكَانَ هَذَا مِنَ الْعَبَثِ الَّذِي يُنَزَّهُ الرَّبُّ الْحَكِيمُ عَنْهُ.

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي (الْمَظَالِمِ، ٢، رَقْمُ ٢٤٤١)، وَمُسْلِمٌ فِي (التَّوْبَةِ، ٨: ٨، رَقْمُ ٢٧٦٨).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي (الرَّقَاقِ، ٣١، رَقْمُ ٦٤٩١)، وَمُسْلِمٌ فِي (الْإِيمَانِ، ٥٩: ٥، رَقْمُ ١٣١)، مِنْ حَدِيثِ: ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

الثَّالِثُ: الْإِيمَانُ بِالْجَنَّةِ وَالنَّارِ، وَأَنْهَمَا الْمَالُ الْأَبَدِيُّ لِلْخَلْقِ، فَالْجَنَّةُ دَارُ النَّعِيمِ الَّتِي أَعَدَّهَا اللَّهُ -تَعَالَى- لِلْمُؤْمِنِينَ الْمُتَّقِينَ، الَّذِينَ آمَنُوا بِمَا أَوْجَبَ اللَّهُ عَلَيْهِمُ الْإِيمَانَ بِهِ، وَقَامُوا بِطَاعَةِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، مُخْلِصِينَ لِلَّهِ، مُتَّبِعِينَ لِرَسُولِهِ، فِيهَا مِنْ أَنْوَاعِ النَّعِيمِ: «مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ، وَلَا أذنٌ سَمِعَتْ، وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ»^(١)، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى:

﴿ فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُمْ مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ [١٧] ﴿ السجدة: ١٧ ﴾.

وَأَمَّا النَّارُ فَهِيَ دَارُ الْعَذَابِ الَّتِي أَعَدَّهَا اللَّهُ -تَعَالَى- لِلْكَافِرِينَ الظَّالِمِينَ، الَّذِينَ كَفَرُوا بِهِ وَعَصَوْا رُسُلَهُ، فِيهَا مِنْ أَنْوَاعِ الْعَذَابِ وَالنَّكَالِ مَا لَا يَخْطُرُ عَلَى الْبَالِ.

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿ وَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِي أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ ﴾ [١٣١] ﴿ آل عمران: ١٣١ ﴾.

وَقَالَ: ﴿ إِنَّا أَعْتَدْنَا لِلظَّالِمِينَ نَارًا أَحَاطَ بِهِمْ سُرَادِقُهَا وَإِنْ يَسْتَغِيثُوا يُغَاثُوا بِمَاءٍ كَالْمُهْلِ يَشْوِي الْوُجُوهَ بِئْسَ الشَّرَابُ وَسَاءَتْ مُرْتَفَقًا ﴾ [٢٩] ﴿ الكهف: ٢٩ ﴾.

وَيَلْتَحِقُ بِالْإِيمَانِ بِالْيَوْمِ الْآخِرِ: الْإِيمَانُ بِكُلِّ مَا يَكُونُ بَعْدَ الْمَوْتِ؛ مِثْلُ:

* فِتْنَةِ الْقَبْرِ: وَهِيَ سُؤَالُ الْمَيِّتِ بَعْدَ دَفْنِهِ عَنْ رَبِّهِ، وَدِينِهِ، وَنَبِيِّهِ.

وَهِيَ الْأُصُولُ الثَّلَاثَةُ.

فَيُسَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ، فَيَقُولُ: «رَبِّيَ اللَّهُ، وَدِينِيَ الْإِسْلَامُ، وَنَبِيِّي مُحَمَّدٌ ﷺ، وَيُضِلُّ اللَّهُ الظَّالِمِينَ، فَيَقُولُ الْكَافِرُ: هَاهُ هَاهُ لَا أَدْرِي،

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي (بَدَأِ الْخَلْقِ، ٨: ٥، رَقْمٌ ٣٢٤٤)، وَمُسْلِمٌ فِي (صِفَةِ الْجَنَّةِ، ١: ٣، رَقْمٌ ٢٨٢٤)، مِنْ حَدِيثِ: أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه.

وَيَقُولُ الْمُنَافِقُ أَوْ الْمُرْتَابُ: لَا أَدْرِي، سَمِعْتُ النَّاسَ يَقُولُونَ شَيْئًا فَقُلْتُهُ^(١).

* عَذَابُ الْقَبْرِ وَنَعِيمُهُ: فَيَكُونُ الْعَذَابُ لِلظَّالِمِينَ مِنَ الْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ.

قَالَ اللَّهُ - تَعَالَى - فِي آلِ فِرْعَوْنَ: ﴿النَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّا وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ أَدْخِلُوا آلَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ الْعَذَابِ﴾ [غافر: ٤٦].

وَفِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ»^(٢) مِنْ حَدِيثِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «فَلَوْلَا أَنْ لَا تَدْفَنُوا لَدَعَوْتُ اللَّهُ أَنْ يُسْمِعَكُمْ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ الَّذِي أَسْمَعُ مِنْهُ».

ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ فَقَالَ: «تَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ النَّارِ».

قَالُوا: «نُعَوَّذُ بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ النَّارِ».

فَقَالَ: «تَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ».

قَالُوا: «نُعَوَّذُ بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ».

وَأَمَّا نَعِيمُ الْقَبْرِ فَلِلْمُؤْمِنِينَ الصَّادِقِينَ؛ فَعَنِ الْبِرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ فِي الْمُؤْمِنِ إِذَا أَجَابَ الْمَلَائِكَةَ فِي قَبْرِهِ: «يُنَادِي مُنَادٍ مِنَ السَّمَاءِ: أَنْ صَدَقَ عَبْدِي؛ فَأَفْرِشُوهُ مِنَ الْجَنَّةِ، وَأَلْبِسُوهُ مِنَ الْجَنَّةِ، وَافْتَحُوا لَهُ بَابًا إِلَى الْجَنَّةِ»، قَالَ: «فِيَأْتِيهِ مِنْ رَوْحِهَا وَطِيبِهَا، وَيُفْسَحُ لَهُ فِي قَبْرِهِ مَدَّةَ بَصَرِهِ».

(١) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي «سُنَنِهِ» فِي (السُّنَّةِ، ٢٧: ٤، رَقْمٌ ٤٧٥٣)، مِنْ حَدِيثِ الْبِرَاءِ بْنِ

عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «صَحِيحِ التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيْبِ» (٣٥٥٨)، وَأَصْلُهُ فِي

«الصَّحِيحَيْنِ».

(٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي (صِفَةِ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، ١٧، رَقْمٌ ٢٨٦٧).

رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَأَبُو دَاوُدَ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ^(١).

فَهَذَا يَدُلُّ عَلَى مَا يَكُونُ فِي الْقَبْرِ مِنْ نَعِيمٍ وَعَذَابٍ، وَأَمَّا أَهْلُ الزَّبْحِ
وَالضَّلَالِ فَكَثِيرٌ مِنْهُمْ يَقُولُ: لَا نَأْخُذُ بِهِذِهِ الْأَدَلَّةَ!!

وَلِلْإِيمَانِ بِالْيَوْمِ الْآخِرِ ثَمَرَاتٌ جَلِيلَةٌ، مِنْهَا:

الْأُولَى: الرَّغْبَةُ فِي فِعْلِ الطَّاعَةِ، وَالْحِرْصُ عَلَيْهَا؛ رَجَاءً لِثَوَابِ ذَلِكَ الْيَوْمِ.

الثَّانِيَةُ: الرَّهْبَةُ فِي فِعْلِ الْمَعْصِيَةِ، وَالرِّضَا بِهَا؛ خَوْفًا مِنْ عِقَابِ ذَلِكَ الْيَوْمِ.

وَكُلَّمَا كَانَ الْمَرْءُ عَالِمًا بِتَفَاصِيلِ مَا أَعَدَّ اللَّهُ -تَعَالَى- لِلطَّائِعِينَ، وَبِتَفَاصِيلِ
مَا أَعَدَّ اللَّهُ لِلْمُجْرِمِينَ الْمُنَافِقِينَ الْعَاصِينَ الْمُكْذِبِينَ؛ كُلَّمَا كَانَ كَذَلِكَ كَانَ
أَحْرَصَ عَلَى فِعْلِ الطَّاعَاتِ، وَالْبُعْدِ عَنِ الْمَعْصِيَاتِ.

الثَّلَاثَةُ: تَسْلِيَةُ الْمُؤْمِنِ عَمَّا يَفُوتُهُ مِنَ الدُّنْيَا بِمَا يَرْجُوهُ مِنْ نَعِيمِ الْآخِرَةِ
وَتَوَابِهَا.

الرَّابِعَةُ: الْإِيمَانُ بِعَدْلِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَأَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَا يَظْلِمُ النَّاسَ
شَيْئًا؛ لِأَنَّ الْقَضَايَا الْمُعَلَّقَةَ فِي الْحَيَاةِ كَثِيرَةٌ، وَمَا أَكْثَرَ الْمَظَالِمَ فِي الْحَيَاةِ
الَّتِي لَا يُفْصَلُ فِيهَا!

وَقَدْ أَنْكَرَ الْكَافِرُونَ الْبُعْثَ بَعْدَ الْمَوْتِ، زَاعِمِينَ أَنَّ ذَلِكَ غَيْرُ مُمَكِّنٍ.

(١) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي «سُنَنِهِ» فِي (السُّنَّةِ، ٢٧: ٤، رَقْمُ ٤٧٥٣)، وَأَحْمَدُ فِي «مُسْنَدِهِ» (٤/

٢٨٧ - ٢٨٨، رَقْمُ ١٨٥٣٤) وَمَوَاضِعَ، وَقَدْ تَقَدَّمَ.

وَهَذَا الزَّعْمُ بَاطِلٌ، دَلَّ عَلَى بُطْلَانِهِ الشَّرْعُ، وَالْحِسُّ، وَالْعَقْلُ.

أَمَّا مِنَ الشَّرْعِ؛ فَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿زَعَمَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنْ لَنْ يُعْثُوا قُلُوبَنَا وَلَنْ يُؤْمِنُوا بِمِثْقَلِ ذَرَّةٍ مِّنْهُمُ لَنُنَبِّئَنَّ بِمَا عَمِلْتُمْ وَذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ ﴿٧﴾﴾ [التغابن: ٧].

وَقَدْ اتَّفَقَتْ جَمِيعُ الْكُتُبِ السَّمَاوِيَّةِ عَلَيْهِ.

وَأَمَّا الْحِسُّ؛ فَقَدْ أَرَى اللَّهُ عِبَادَهُ إِحْيَاءَ الْمَوْتَى فِي هَذِهِ الدُّنْيَا.

وَأَمَّا دَلَالَةُ الْعَقْلِ فَمِنْ وَجْهَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: أَنَّ اللَّهَ - تَعَالَى - فَاطِرُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا فِيهِمَا، خَالِقُهُمَا ابْتِدَاءً، وَالْقَادِرُ عَلَى ابْتِدَاءِ الْخَلْقِ لَا يَعْجِزُ عَنْ إِعَادَتِهِ.

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَهُوَ الَّذِي يَبْدَأُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ وَهُوَ أَهْوَنُ عَلَيْهِ﴾

[الروم: ٢٧].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُعِيدُهُ وَعَدَّا عَلَيْنا إِنَّا كُنَّا فاعِلِينَ﴾

[الأنبياء: ١٠٤].

وَقَالَ امْرَأًا بِالرَّدِّ عَلَى مَنْ أَنْكَرَ إِحْيَاءَ الْعِظَامِ وَهِيَ رَمِيمٌ: ﴿قُلْ يُحْيِيهَا الَّذِي

أَنْشَأَهَا أَوَّلَ مَرَّةٍ وَهُوَ بِكُلِّ خَلْقٍ عَلِيمٌ ﴿٧٩﴾﴾ [يس: ٧٩].

الثَّانِي: أَنَّ الْأَرْضَ تَكُونُ مَيِّتَةً هَامِدَةً، لَيْسَ فِيهَا شَجَرَةٌ خَضْرَاءٌ، فَيَنْزِلُ عَلَيْهَا

الْمَطَرُ، فَتَهْتَرُ خَضْرَاءٌ حَيَّةٌ فِيهَا مِنْ كُلِّ زَوْجٍ بَهِيحٍ، وَالْقَادِرُ عَلَى إِحْيَائِهَا بَعْدَ



مَوْتِهَا قَادِرٌ عَلَى إِحْيَاءِ الْأَمْوَاتِ.

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْكَ تَرَى الْأَرْضَ خَاشِعَةً فَإِذَا أَنْزَلْنَا عَلَيْهَا الْمَاءَ اهْتَزَّتْ

وَرَبَّتْ إِنَّ الَّذِي أَحْيَاهَا لَمُحْيِ الْمَوْتِ إِنَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿٣٩﴾ [فصلت: ٣٩].

وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّم عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ





الْحُطْبَةُ الثَّانِيَّةُ:

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ هُوَ
يَتَوَلَّى الصَّالِحِينَ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ﷺ صَلَاةً وَسَلَامًا دَائِمِينَ
مُتَلَازِمِينَ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ.

• أَمَّا بَعْدُ:

الرُّكْنُ السَّادِسُ: الْإِيمَانُ بِالْقَدْرِ خَيْرُهُ وَشَرُّهُ

فَالرُّكْنُ السَّادِسُ مِنْ أَرْكَانِ الْإِيمَانِ: الْإِيمَانُ بِالْقَدْرِ خَيْرُهُ وَشَرُّهُ.

الْقَدْرُ: تَقْدِيرُ اللَّهِ - تَعَالَى - لِلْكَائِنَاتِ حَسَبَ مَا سَبَقَ بِهِ عِلْمُهُ، وَاقْتَضَتْهُ حِكْمَتُهُ.

فَهُوَ تَقْدِيرُ اللَّهِ - تَعَالَى - لِلْأَشْيَاءِ قَبْلَ حَدُوثِهَا تَقْدِيرًا يُوَافِقُ عِلْمَهُ وَكِتَابَتَهُ
كَمَا، وَكَيْفًا، وَزَمَانًا، وَمَكَانًا.

وَالْإِيمَانُ بِالْقَدْرِ يَتَضَمَّنُ أَرْبَعَةَ أُمُورٍ:

الْأَوَّلُ: الْإِيمَانُ بِأَنَّ اللَّهَ - تَعَالَى - عِلْمَ بِكُلِّ شَيْءٍ جُمْلَةً وَتَفْصِيلًا، أَزَلًا
وَأَبَدًا؛ سِوَاءَ كَانَ ذَلِكَ مِمَّا يَتَعَلَّقُ بِأَفْعَالِهِ أَوْ بِأَفْعَالِ عِبَادِهِ.

فَالْمَرْتَبَةُ الْأُولَى: أَنْ تُؤْمِنَ بِعِلْمِ اللَّهِ الْمُحِيطِ، وَأَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَا يَخْفَى عَنْهُ شَيْءٌ ۚ.

الثَّانِي: الْإِيمَانُ بِأَنَّ اللَّهَ كَتَبَ ذَلِكَ فِي اللُّوحِ الْمَحْفُوظِ.

وَفِي هَذَيْنِ الْأَمْرَيْنِ يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ إِنَّ ذَلِكَ فِي كِتَابٍ إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ﴾ [الحج: ٧٠].

وَفِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ»^(١) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «كَتَبَ اللَّهُ مَقَادِيرَ الْخَلَائِقِ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ بِخَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ».

الثَّالِثُ: الْإِيمَانُ بِأَنَّ جَمِيعَ الْكَائِنَاتِ لَا تَكُونُ إِلَّا بِمَشِيئَةِ اللَّهِ - تَعَالَى -؛ سِوَاءَ كَانَتْ مِمَّا يَتَعَلَّقُ بِفِعْلِهِ أَمْ مِمَّا يَتَعَلَّقُ بِفِعْلِ الْمَخْلُوقِينَ.

قَالَ اللَّهُ - تَعَالَى - فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِفِعْلِهِ: ﴿وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَيَخْتَارُ﴾ [القصص: ٦٨].

وَقَالَ: ﴿وَيَفْعَلُ اللَّهُ مَا يَشَاءُ﴾ [٢٧] [إبراهيم: ٢٧].

وَقَالَ - تَعَالَى - فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِفِعْلِ الْمَخْلُوقِينَ: ﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ مَا فَعَلُوهُ فَذَرَهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ﴾ [الأنعام: ١١٢].

الرَّابِعُ: الْإِيمَانُ بِأَنَّ جَمِيعَ الْكَائِنَاتِ مَخْلُوقَةٌ لِلَّهِ - تَعَالَى - بِذَوَاتِهَا وَصِفَاتِهَا

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي (الْقَدْرِ، ٢: ٧، رَقْمُ ٢٦٥٣).

وَحَرَكَاتِهَا.

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿اللَّهُ خَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ وَكِيلٌ﴾ ﴿٦٢﴾

[الزمر: ٦٢].

وَقَالَ: ﴿وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَقَدَرَهُ مَقْدِيرًا﴾ ﴿٢﴾ [الفرقان: ٢].

وَقَالَ عَنْ نَبِيِّ اللَّهِ إِبْرَاهِيمَ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - أَنَّهُ قَالَ لِقَوْمِهِ: ﴿وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾ ﴿٩٦﴾ [الصفات: ٩٦].

فَهَذِهِ هِيَ الْمَرَاتِبُ الْأَرْبَعُ الَّتِي لَا يَصِحُّ الْإِيمَانُ بِالْقَدَرِ إِلَّا إِذَا آمَنَ بِهَا الْعَبْدُ الْمُسْلِمُ، وَهَذِهِ الْمَرَاتِبُ الْأَرْبَعُ لِلْإِيمَانِ بِالْقَدَرِ مَجْمُوعَةٌ فِي:

عِلْمٌ كِتَابَةٌ مَوْلَانَا مَشِيئَةٌ وَخَلْقُهُ وَهُوَ إِيجَادٌ وَتَكْوِينٌ (١)

إِذَا آمَنْتَ بِهَذِهِ الْمَرَاتِبِ الْأَرْبَعِ إِيْمَانًا صَحِيحًا كُنْتَ مُؤْمِنًا بِالْقَدَرِ إِيْمَانًا صَحِيحًا، وَإِذَا اخْتَلَّ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ لَمْ يَصِحَّ الْإِيمَانُ بِهَذَا الرُّكْنِ الْعَظِيمِ، وَلَمْ يَصِحَّ الْإِيْتِيَانُ بِهَذَا الرُّكْنِ الْعَظِيمِ مِنْ أَرْكَانِ الْإِيْمَانِ.

وَالْإِيْمَانُ بِالْقَدَرِ عَلَىٰ مَا وَصَفْنَا لَا يُنَافِي أَنْ يَكُونَ لِلْعَبْدِ مَشِيئَةٌ فِي أَفْعَالِهِ الْإِخْتِيَارِيَّةِ، وَقُدْرَةٌ عَلَيْهَا؛ لِأَنَّ الشَّرْعَ وَالْوَاقِعَ دَالَّانِ عَلَىٰ إِثْبَاتِ ذَلِكَ لَهُ.

(١) «الْقَوْلُ الْمُفِيدُ شَرْحُ كِتَابِ التَّوْحِيدِ - مَجْمُوعُ فَنَاوِي وَرَسَائِلِ الْعُثَيْمِيْنَ» (١٠) / (٩٩٢)، «حُصُولُ الْمَأْمُولِ بِشَرْحِ ثَلَاثَةِ الْأُصُولِ» لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَالِحِ الْفُوزَانِ (ص ١٣٥، مَكْتَبَةُ الرُّشْدِ).

الْإِيمَانُ بِالْقَدْرِ لَا يَعْنِي سَلْبَ الْمَشِيئَةِ عَنِ الْعَبْدِ، بَلْ أَثَبَتَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لِلْعَبْدِ مَشِيئَةً، وَأَثَبَتَ لِلْعَبْدِ اخْتِيَارًا، وَهَذَا مِمَّا تَقْتَضِيهِ حِكْمَتُهُ وَرَحْمَتُهُ وَعَدْلُهُ؛ وَإِلَّا فَإِذَا كَانَ الْإِنْسَانُ مُجْبِرًا عَلَى أَنْ يَأْتِيَ مَا يَأْتِي مِنْ أُمُورِ الْخَيْرِ؛ فَلِمَ إِذَا يَثَابُ وَهُوَ مَجْبُورٌ عَلَى ذَلِكَ الْفِعْلِ، وَلَمْ يَفْعَلْهُ بِمَشِيئَتِهِ وَلَا بِاخْتِيَارِهِ!!؟

وَإِذَا كَانَ الْعَبْدُ مُجْبِرًا عَلَى أَنْ يَأْتِيَ مَا يَأْتِيهِ مِنْ أُمُورِ الْبَاطِلِ وَالْكَفْرِ وَالضَّلَالِ؛ فَلِمَ إِذَا يُعَاقَبُ عِقَابَهُ -حِينَئِذٍ- وَهُوَ مُجْبَرٌ عَلَى أَنْ يَأْتِيَ مَا يَأْتِيهِ مِنْ أُمُورِ الْكَفْرِ وَالْفُسُوقِ وَالْعِصْيَانِ وَالضَّلَالِ!!؟

قَالَ اللَّهُ -تَعَالَى- فِي الْمَشِيئَةِ: ﴿فَمَنْ شَاءَ اتَّخَذَ إِلَىٰ رَبِّهِ مَا بَاءَ﴾ (٣٩) ﴿النَّبَأُ: ٣٩﴾.

فَأَثَبَتَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ لِلْعَبْدِ اتِّخَاذًا بِمَشِيئَةٍ ﴿فَمَنْ شَاءَ اتَّخَذَ﴾.

وَقَالَ فِي الْقُدْرَةِ: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ وَأَسْمِعُوا وَأَطِيعُوا﴾ [التغابن: ١٦].

فَأَثَبَتَ لَهُ اسْتِطَاعَةً، وَسَمْعًا، وَطَاعَةً.

كُلُّ إِنْسَانٍ آتَاهُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَقْلًا يُمَيِّزُ بَيْنَ مَا هُوَ مُجْبَرٌ عَلَىٰ فِعْلِهِ، وَبَيْنَ مَا يَفْعَلُهُ اخْتِيَارًا لَا اضْطِرَارًا.

لَكِنَّ مَشِيئَةَ الْعَبْدِ وَقُدْرَتَهُ وَاقِعَتَانِ بِمَشِيئَةِ اللَّهِ -تَعَالَى- وَقُدْرَتِهِ؛ لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿لِمَنْ شَاءَ مِنْكُمْ أَنْ يَسْتَقِيمَ﴾ (٢٨) ﴿وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾ (٢٩) ﴿التكوير: ٢٨-٢٩﴾، وَلِأَنَّ الْكُونَ كُلَّهُ مِلْكٌ لِلَّهِ -تَعَالَى-؛ فَلَا يَكُونُ فِي مُلْكِهِ شَيْءٌ بَدُونِ عِلْمِهِ وَمَشِيئَتِهِ.

وَالْتَفَرِقةُ بَيْنَ الْإِرَادَةِ الْكُونِيَّةِ الْقَدَرِيَّةِ وَالْإِرَادَةِ الدِّينِيَّةِ الشَّرْعِيَّةِ هِيَ مِفْتَاحُ حَلِّ هَذَا الْإِشْكَالِ الَّذِي يَتَوَرَّطُ فِيهِ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ فِي أَمْرِ مِنْ أُمُورِ الْإِعْتِقَادِ الَّتِي تَتَعَلَّقُ بِالْإِيمَانِ، فِي أَمْسٍ مَا يُمَكِّنُ أَنْ يَمَسَّ الْإِنْسَانَ فِي إِيمَانِهِ، وَهُوَ الْإِيمَانُ بِالْقَدْرِ.

اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ يَعْلَمُ عِنْدَمَا يُعْطِي الْعَبْدَ الْإِخْتِيَارَ مَا سَيَخْتَارُ، فَيَكْتُبُ اخْتِيَارَهُ فِيمَا جَعَلَهُ مُخْتَارًا فِيهِ، فَيُظَنُّ النَّاسُ التَّلَازُمَ بَيْنَ الْكِتَابَةِ وَالْجَبْرِ، وَأَنَّهُ مَا دَامَ كَتَبَ فَلَا بُدَّ أَنْ يَأْتِيَ الْفِعْلَ كَمَا كَتَبَ، نَعَمْ لَا بُدَّ؛ لِأَنَّ عِلْمَهُ لَا يَتَخَلَّفُ - سُبْحَانَهُ-؛ وَلَكِنْ هُوَ كَتَبَ عَلَيَّ مُقْتَضَى عِلْمِهِ.

الْعِلْمُ صِفَةٌ أَنْكِشَافٍ بِالنِّسْبَةِ لِلرَّبِّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، يَعْلَمُ ﷻ مَا سَيَكُونُ فَكَتَبَ مَا سَيَكُونُ، وَأَعْطَاكَ الْإِخْتِيَارَ، فَيَعْلَمُ اخْتِيَارَكَ فَكَتَبَهُ؛ فَأَيُّ شَيْءٍ فِي هَذَا؟!!!

فَإِذَا آمَنَ الْإِنْسَانُ بِالْعِلْمِ، وَآمَنَ بِالْكِتَابَةِ، وَآمَنَ بِالْمَشِيئَةِ، وَفِيهَا الْإِيمَانُ بِالْإِرَادَةِ الْكُونِيَّةِ، وَالْإِيمَانُ بِالْإِرَادَةِ الشَّرْعِيَّةِ الدِّينِيَّةِ، فَيَتَأَمَّلُ الْإِنْسَانُ يَقُولُ: سُبْحَانَ اللَّهِ! هَذَا الْكُونُ يَحْدُثُ فِيهِ أُمُورٌ لَا يَرْضَاهَا الرَّبُّ جَلَّ وَعَلَا، يَحْدُثُ فِيهِ الْكُفْرُ، وَالْفُسُوقُ، وَالْعِصْيَانُ، وَالْفَوَاحِشُ، وَالظُّلْمُ، وَقَتْلُ الْأَنْفُسِ بِغَيْرِ حَقٍّ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا لَا يَرْضَاهُ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَمِمَّا حَرَّمَهُ، وَمِمَّا كَرِهَهُ.

فَلَا يَقَعُ ذَلِكَ إِلَّا بِإِرَادَتِهِ، يَعْنِي: بِأَنْ يَشَاءَ أَنْ يَقَعَ هَذَا وَهُوَ يُبْغِضُهُ، وَلَكِنْ يَسْمَحُ بِوُقُوعِهِ، فَيَقَعُ فِي مَلِكِهِ مَعَ بُغْضِهِ لَهُ، هَذِهِ إِرَادَةٌ كُونِيَّةٌ قَدَرِيَّةٌ.

الْإِرَادَةُ الْكُونِيَّةُ الْقَدَرِيَّةُ لَا تَتَعَلَّقُ بِالْمَحَبَّةِ.

فَإِذَا اخْتَارَ الْعَبْدُ أَنْ يَكْفُرَ أَذِنَ لَهُ أَنْ يَفْعَلَ مَا يُرِيدُ -أَي: مَا يُرِيدُهُ الْعَبْدُ-

مَعَ بُغْضِ رَبِّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى لِمَا يَفْعَلُهُ هَذَا الْعَبْدُ؛ فَالَّذِي لَا يُصَلِّي لَا يُصَلِّي بِالْإِرَادَةِ الْكَوْنِيَّةِ، لَا يُمَكِّنُ أَنْ يُرِيدَ هَذَا الْأَمْرَ - وَهُوَ عَدَمُ الصَّلَاةِ - إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ؛ وَلَكِنْ يَبْغِضُهُ وَلَا يُحِبُّهُ.

وَأَمَّا الْإِرَادَةُ الدِّينِيَّةُ الشَّرْعِيَّةُ؛ فَإِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَمَرَ بِالْمَعْرُوفِ، اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ أَمَرَ بِعِبَادَتِهِ، أَمَرَ بِالْخَيْرِ، وَنَهَى عَنِ الشَّرِّ، فَإِذَا فَعَلَ الْإِنْسَانُ مُرَادَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى الشَّرْعِيَّ فَإِنَّهُ - حِينَئِذٍ - يَكُونُ قَدْ تَعَلَّقَ بِالْمَحَبَّةِ؛ لِأَنَّ الْإِرَادَةَ الشَّرْعِيَّةَ تَتَعَلَّقُ بِالْمَحَبَّةِ، فَاللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ لَا يَأْمُرُ إِلَّا بِمَا يُحِبُّ، وَلَا يَنْهَى إِلَّا عَمَّا يَكْرَهُ - جَلَّتْ قُدْرَتُهُ وَتَقَدَّسَتْ أَسْمَاؤُهُ -.

فَتَوْمِنُ أَنْ لَكَ مَشِيئَةً، وَأَنْ لَكَ اخْتِيَارًا، وَأَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مَشِيئَتُهُ فَوْقَ مَشِيئَتِكَ، وَأَنَّكَ لَا تَفْعَلُ شَيْئًا إِلَّا أَنْ يَشَاءَهُ؛ حَتَّىٰ وَلَوْ كَانَ ذَلِكَ الشَّيْءُ مِمَّا يُبْغِضُهُ، فَيَأْذَنُ بِوُقُوعِهِ فِي مُلْكِهِ وَهُوَ لَهُ مُبْغِضٌ، لَا يُحِبُّهُ وَلَا يَرْضَاهُ، وَلَكِنْ يَأْذَنُ بِوُقُوعِ ذَلِكَ فِي مُلْكِهِ.

وَلِلْإِيمَانِ بِالْقَدْرِ ثَمَرَاتٌ جَلِيلَةٌ، مِنْهَا:

الأولى: الإِعْتِمَادُ عَلَى اللَّهِ - تَعَالَى - عِنْدَ فِعْلِ الْأَسْبَابِ؛ بِحَيْثُ لَا يَعْتَمِدُ عَلَى السَّبَبِ نَفْسِهِ؛ لِأَنَّ كُلَّ شَيْءٍ بِقَدْرِ اللَّهِ - تَعَالَى -.

الثانية: أَلَّا يُعْجَبَ الْمَرْءُ بِنَفْسِهِ عِنْدَ حُصُولِ مُرَادِهِ؛ لِأَنَّ حُصُولَهُ نِعْمَةٌ مِنَ اللَّهِ - تَعَالَى - بِمَا قَدَّرَهُ مِنْ أَسْبَابِ الْخَيْرِ وَالنَّجَاحِ، وَإِعْجَابُهُ بِنَفْسِهِ يُنْسِيهِ شُكْرَ هَذِهِ النِّعْمَةِ.

الثَّلَاثَةُ: الطَّمَانِينَةُ وَالرَّاحَةُ النَّفْسِيَّةُ بِمَا يَجْرِي عَلَيْهِ مِنْ أَقْدَارِ اللَّهِ -تَعَالَى-،
فَلَا يَقْلُقُ بِفَوَاتِ مَحْبُوبٍ أَوْ حُصُولِ مَكْرُوهٍ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ بِقَدَرِ اللَّهِ الَّذِي لَهُ مُلْكُ
السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ.

يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنْفُسِكُمْ إِلَّا فِي
كِتَابٍ مِّن قَبْلِ أَنْ نَبْرَأَهَا إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ ﴿٢٢﴾ لِكَيْلَاتَأْسَوْا عَلَى مَا فَاتَكُمْ
وَلَا تَفْرَحُوا بِمَا آتَاكُمْ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ ﴿٢٣﴾﴾ [الحديد: ٢٢-٢٣].

﴿مِّن قَبْلِ أَنْ نَبْرَأَهَا﴾ يَعْنِي: مِنْ قَبْلِ أَنْ نَخْلُقَ هَذِهِ الْكَائِنَاتِ.

وَيَقُولُ النَّبِيُّ ﷺ: «عَجَبًا لِأَمْرِ الْمُؤْمِنِ! إِنَّ أَمْرَهُ كُلَّهُ خَيْرٌ، وَلَيْسَ ذَاكَ لِأَحَدٍ
إِلَّا لِلْمُؤْمِنِ؛ إِنْ أَصَابَتْهُ سَرَاءٌ شَكَرَ فَكَانَ خَيْرًا لَهُ، وَإِنْ أَصَابَتْهُ ضَرَاءٌ صَبَرَ فَكَانَ
خَيْرًا لَهُ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ^(١).

يُذَكِّرُ الْقَدْرُ عِنْدَ الْمُصِيبَةِ، لَا يُذَكِّرُ الْقَدْرُ عِنْدَ الْمَعْصِيَةِ.

فَهَذَا هُوَ مُجْمَلُ الْإِيمَانِ بِالْقَدْرِ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ.

الْمَرْتَبَةُ الثَّلَاثَةُ: الْإِحْسَانُ وَتَعْرِيفُهُ

الْمَرْتَبَةُ الثَّلَاثَةُ مِنْ مَرَاتِبِ دِينِ الْإِسْلَامِ -عِبَادَ اللَّهِ-: الْإِحْسَانُ، رُكْنٌ وَاحِدٌ،
وَهُوَ: «أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ».

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي (الزُّهْدِ، ١٣، رَقْمٌ ٢٩٩٩)، مِنْ حَدِيثِ: صُهَيْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ مَعَ الَّذِينَ اتَّقَوْا وَالَّذِينَ هُمْ مُحْسِنُونَ﴾ ﴿١٢٨﴾

[النحل: ١٢٨].

وَقَوْلُهُ: ﴿وَتَوَكَّلْ عَلَى الْعَزِيزِ الرَّحِيمِ﴾ ﴿٢١٧﴾ الَّذِي يَرِنُكَ حِينَ تَقُومُ ﴿٢١٨﴾ وَتَقْلُبُكَ فِي السَّجِدِينَ ﴿٢١٩﴾ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴿٢٢٠﴾ [الشعراء: ٢١٧-٢٢٠].

وَقَوْلُهُ: ﴿وَمَا تَكُونُ فِي شَأْنٍ وَمَا تَتْلُوا مِنْهُ مِنْ قُرْآنٍ وَلَا تَعْمَلُونَ مِنْ عَمَلٍ إِلَّا كُنَّا عَلَيْكُمْ شُهُودًا إِذْ تُفِيضُونَ فِيهِ﴾ [يونس: ٦١] الْآيَةَ.

الْإِحْسَانُ: ضِدُّ الْإِسَاءَةِ، وَهُوَ أَنْ يَبْذُلَ الْإِنْسَانُ الْمَعْرُوفَ، وَيَكْفِيَ الْأَذَى، فَيَبْذُلُ الْمَعْرُوفَ لِعِبَادَةِ اللَّهِ فِي مَالِهِ، وَجَاهِهِ، وَعِلْمِهِ، وَبَدَنِهِ.

وَأَمَّا بِالنِّسْبَةِ لِلْإِحْسَانِ فِي عِبَادَةِ اللَّهِ؛ فَإِنَّ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، كَمَا قَالَ النَّبِيُّ

ﷺ .

«الْإِحْسَانُ فِي الْأَصْلِ نَوْعَانِ:

إِحْسَانٌ فِي عِبَادَةِ الْخَالِقِ الْعَظِيمِ، وَهُوَ الْمُرَادُ هُنَا.

وَإِحْسَانٌ فِي حُقُوقِ الْخَلْقِ، وَهُوَ نَوْعَانِ:

إِحْسَانٌ وَاجِبٌ: وَهُوَ أَنْ تَقُومَ بِحُقُوقِهِمُ الْوَاجِبَةَ عَلَى أَكْمَلِ وَجْهِهِ؛ كَبَرِّ الْوَالِدَيْنِ، وَصِلَةِ الْأَرْحَامِ، وَالْإِنْصَافِ فِي جَمِيعِ الْمُعَامَلَاتِ، وَيَدْخُلُ فِي هَذَا النَّوْعِ الْإِحْسَانُ إِلَى الْبَهَائِمِ، ثُمَّ الْإِحْسَانُ فِي الْقَتْلِ كَذَلِكَ، وَفِي الذَّبْحِ كَذَلِكَ، كَمَا أَمَرَ الرَّسُولُ ﷺ بِأَمْرِ اللَّهِ (١).

(١) أَخْرَجَ مُسْلِمٌ فِي (الذَّبَائِحِ، ١١، رَقْمُ ١٩٥٥)، مِنْ حَدِيثِ: شَدَادِ بْنِ أَوْسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ:

وَالْإِحْسَانَ الْمُسْتَحَبُّ: هُوَ مَا زَادَ عَلَى الْوَاجِبِ مِنْ بَدَلٍ نَفَعٍ مَالِيٍّ أَوْ بَدَنِيٍّ،
أَوْ نَفَعٍ عِلْمِيٍّ.

وَمِنْ أَجْلِ أَنْوَاعِ الْإِحْسَانِ: الْإِحْسَانُ إِلَى مَنْ أَسَاءَ إِلَيْكَ (١) (٢).

قَالَ النَّوَوِيُّ الْإِمَامُ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «شَرْحِهِ عَلَى مُسْلِمٍ» (٣) عِنْدَمَا تَعَرَّضَ لِشَرْحِ
هَذَا الْحَدِيثِ الْعَظِيمِ: «وَهَذَا مِنْ جَوَامِعِ الْكَلِمِ الَّتِي أُوتِيَهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا؛ لِأَنَّهَا لَوْ قَدَرْنَا أَنْ
أَحَدْنَا قَامَ فِي عِبَادَةِ وَهُوَ يُعَايِنُ رَبَّهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ لَمْ يَتْرِكْ شَيْئًا مِمَّا يَقْدِرُ عَلَيْهِ مِنَ
الْخُضُوعِ، وَالْخُشُوعِ، وَحُسْنِ السَّمْتِ، وَاجْتِمَاعِهِ بِظَاهِرِهِ وَبَاطِنِهِ عَلَى الْإِعْتِنَاءِ
بِتَمِيمِ الْعِبَادَةِ عَلَى أَحْسَنِ الْوُجُوهِ إِلَّا أَتَى بِهِ».

وَعِبَادَةُ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا هِيَ كَمَا قَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ (٤):

وَعِبَادَةُ الرَّحْمَنِ غَايَةٌ حُبُّهُ مَعَ ذُلِّ عَابِدِهِ هُمَا قُطْبَانِ

ثِنْتَانِ حَفِظْتُهُمَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الْإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ، فَإِذَا قَتَلْتُمْ
فَأَحْسِنُوا الْقِتْلَةَ، وَإِذَا ذَبَحْتُمْ فَأَحْسِنُوا الذَّبْحَ، وَلْيُحَدِّدْ أَحَدُكُمْ شَفْرَتَهُ، فَلْيُرْخِ ذَبِيحَتَهُ».

(١) كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿ادْفَعْ بِالَّذِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ﴾ (٣٤) وَمَا
يُلْقِنَهَا إِلَّا الَّذِينَ صَبَرُوا وَمَا يُلْقِنَهَا إِلَّا ذُو حِظٍّ عَظِيمٍ ﴿٣٥﴾ [فصلت: ٣٤ - ٣٥].

(٢) «حُصُولُ الْمَأْمُولِ بِشَرْحِ ثَلَاثَةِ الْأُصُولِ» لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَالِحِ الْفُورَانِ (ص ١٣٨ -
١٣٩).

(٣) «شَرْحُ صَحِيحِ مُسْلِمٍ» (١ / ١٥٧ - ١٥٨).

(٤) «الْكَافِيَّةُ الشَّافِيَّةُ» (ص ١٧٩، الْبَيْتُ رَقْمُ ٥١٤، دَارُ عَالَمِ الْفَوَائِدِ).

فَالْعِبَادَةُ مَبْنِيَّةٌ عَلَى هَذَيْنِ الْأَمْرَيْنِ: غَايَةِ الْحُبِّ، وَغَايَةِ الذُّلِّ، فَفِي الْحُبِّ
الطَّلَبُ، وَفِي الذُّلِّ الْخَوْفُ وَالْهَرَبُ، فَهَذَا هُوَ الْإِحْسَانُ فِي عِبَادَةِ اللَّهِ ﷻ.

وَإِذَا كَانَ الْإِنْسَانُ يَعْبُدُ اللَّهَ عَلَى هَذَا الْوَجْهِ فَإِنَّهُ سَوْفَ يَكُونُ مُخْلِصًا لِلَّهِ ﷻ،
لَا يُرِيدُ بِعِبَادَتِهِ رِيَاءً وَلَا سُمْعَةً، وَلَا مَدْحًا عِنْدَ النَّاسِ، وَسَوَاءٌ أَطَّلَعَ النَّاسُ عَلَيْهِ أَمْ
لَمْ يَطَّلِعُوا؛ الْكُلُّ عِنْدَهُ سَوَاءٌ، وَهُوَ مُحْسِنٌ الْعِبَادَةَ عَلَى كُلِّ حَالٍ.

وَالدَّلِيلُ عَلَى الْمَرْتَبَةِ الثَّلَاثَةِ - وَهِيَ الْإِحْسَانُ - قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ مَعَ
الَّذِينَ اتَّقَوْا وَالَّذِينَ هُمْ مُحْسِنُونَ﴾ (١٢٨) [النحل: ١٢٨].

وَالْآيَةُ فِيهَا: بَيَانُ فَضْلِ الْمُحْسِنِينَ، وَبَيَانُ الْمَعِيَّةِ الْخَاصَّةِ الَّتِي تَكُونُ لِأَهْلِ
الْإِحْسَانِ.

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَتَوَكَّلْ عَلَى الْعَزِيزِ الرَّحِيمِ﴾ (٢١٧) الْعَزِيزُ الْقَوِيُّ الَّذِي لَا يُغْلَبُ،
﴿الَّذِي يَرَبُّكَ حِينَ تَقُومُ﴾ (٢١٨) يَعْنِي: إِلَى الصَّلَاةِ مُتَهَجِّدًا بَلِيلٌ، ﴿وَتَقَلُّبَكَ فِي السَّجِدِينَ
﴾ (٢١٩): وَرُكُوعَكَ، وَسُجُودَكَ، وَقِيَامَكَ فِي السَّاجِدِينَ الْمُصَلِّينَ لِرَبِّهِمْ تَبَارَكَ وَتَعَالَى:
﴿إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ (٢٢٠).

وَقَوْلُهُ - جَلَّتْ قُدْرَتُهُ -: ﴿وَمَا تَكُونُ فِي شَأْنٍ﴾ أَي: فِي عَمَلٍ مِنَ الْأَعْمَالِ،
﴿وَمَا نَتَلَوُا مِنْهُ مِنْ قُرْآنٍ﴾، ﴿وَلَا تَعْمَلُونَ﴾ أَنْتَ وَأُمَّتُكَ ﴿مِنْ عَمَلٍ إِلَّا كُنَّا عَلَيْكُمْ
شُهُودًا﴾ مُشَاهِدِينَ لَكُمْ مُرَاقِبِينَ أَعْمَالَكُمْ ﴿إِذْ تُفِيضُونَ فِيهِ﴾ يَعْنِي: تَأْخُذُونَ فِي
ذَلِكَ الْعَمَلِ (١).

(١) «حُصُولُ الْمَأْمُولِ» (ص ١٤١ - ١٤٢).

وَالدَّلِيلُ مِنَ السُّنَّةِ: حَدِيثُ جَبْرَائِيلَ الْمَشْهُورُ عَنْ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ: «بَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صلوات الله وسلاماته عليه ذَاتَ يَوْمٍ، إِذْ طَلَعَ عَلَيْنَا رَجُلٌ شَدِيدُ بَيَاضِ الثِّيَابِ، شَدِيدُ سَوَادِ الشَّعْرِ، لَا يُرَى عَلَيْهِ أَثَرُ السَّفَرِ، وَلَا يَعْرِفُهُ مِنَّا أَحَدٌ، حَتَّى جَلَسَ إِلَيَّ النَّبِيُّ صلوات الله وسلاماته عليه، فَأَسْنَدَ رُكْبَتَيْهِ إِلَيَّ رُكْبَتَيْهِ، وَوَضَعَ كَفَّيْهِ عَلَيَّ فَخَذِيهِ وَقَالَ: «يَا مُحَمَّدُ! أَخْبِرْنِي عَنِ الْإِسْلَامِ».

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله وسلاماته عليه: «الْإِسْلَامُ أَنْ تَشْهَدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله وسلاماته عليه، وَتُقِيمَ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ، وَتَصُومَ رَمَضَانَ، وَتَحُجَّ الْبَيْتَ إِنْ اسْتَطَعْتَ إِلَيْهِ سَبِيلًا».

قَالَ: «صَدَقْتَ».

قَالَ: «فَعَجِبْنَا لَهُ يَسْأَلُهُ وَيُصَدِّقُهُ».

قَالَ: «فَأَخْبِرْنِي عَنِ الْإِيمَانِ».

قَالَ: «أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ، وَمَلَائِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ، وَرُسُلِهِ، وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَتُؤْمِنَ بِالْقَدْرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ».

قَالَ: «صَدَقْتَ».

قَالَ: «فَأَخْبِرْنِي عَنِ الْإِحْسَانِ».

قَالَ: «أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ».

قَالَ: «فَأَخْبِرْنِي عَنِ السَّاعَةِ».

قَالَ: «مَا الْمَسْتُورُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ».

قَالَ: «فَأَخْبِرْنِي عَنْ أَمَارَاتِهَا».

قَالَ: «أَنَّ تِلْدَ الْأُمَّةِ رَبَّتَهَا، وَأَنَّ تَرَى الْحُفَاةَ الْعُرَاةَ الْعَالَةَ رِعَاءَ الشَّاءِ يَتَطَاوَلُونَ فِي الْبُنْيَانِ».

قَالَ: «ثُمَّ انْطَلَقَ فَلَبِثْتُ مَلِيًّا، ثُمَّ قَالَ لِي: «يَا عُمَرُ أَتَدْرِي مِنَ السَّائِلِ؟». قُلْتُ: «اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ».

قَالَ: «فَإِنَّهُ جَبْرِيلُ أَتَاكُمْ يُعَلِّمُكُمْ دِينَكُمْ»^(١).

وَهَذَا الْحَدِيثُ اشْتَمَلَ عَلَى شَرْحِ جَمِيعِ وَظَائِفِ الْعِبَادَاتِ الظَّاهِرَةِ وَالْبَاطِنَةِ مِنْ عُقُودِ الْإِيمَانِ، وَأَعْمَالِ الْجَوَارِحِ، وَإِخْلَاصِ السَّرَائِرِ، وَالتَّحْفُظِ مِنْ آفَاتِ الْأَعْمَالِ؛ حَتَّى إِنَّ عُلُومَ الشَّرِيعَةِ كُلَّهَا رَاجِعَةٌ إِلَيْهِ، وَمُتَشَعِّبَةٌ مِنْهُ، أَي: مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ الْعَظِيمِ^(٢). (*)

مِنْ ثَمَرَاتِ الْإِيمَانِ وَفَوَائِدِهِ

أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ! لِلْإِيمَانِ مِنَ الثَّمَرَاتِ وَالتَّنَائِجِ الطَّيِّبَةِ وَالْفَوَائِدِ الْمُبَارَكَةِ فِي

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي (الْإِيمَانِ، ١ : ١، رَقْمُ ٨)، وَقَدْ تَقَدَّمَ.

(٢) «إِكْمَالُ الْمُعَلِّمِ» لِلْقَاضِي عِيَاضٍ (١ / ٢٠٤)، «شَرْحُ صَحِيحِ مُسْلِمٍ» لِلنَّوَوِيِّ (١ / ١٥٨)، «حُصُولُ الْمَأْمُولِ» (ص ١٤٣).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ بِإِخْتِصَارٍ مِنْ: «شَرْحُ الْأَصُولِ الثَّلَاثَةِ لِلْعَلَامَةِ ابْنِ عَثِيمِينَ رَحِمَهُ اللَّهُ» مِنْ (الْمُحَاضِرَةِ التَّاسِعَةِ) إِلَى (الْمُحَاضِرَةِ الثَّلَاثَةِ عَشْرَةَ) - الْإِثْنَيْنِ ١١ مِنْ صَفَرٍ ١٤٢٩ هـ |

١٨-٢-٢٠٠٨ م - الْحَمِيسُ ١٤ مِنْ صَفَرٍ ١٤٢٩ هـ | ٢١-٢-٢٠٠٨ م.

الْعَاجِلَةَ وَالْآجِلَةَ مَا لَا يُعَدُّ وَلَا يُحْصَى، فَكُلُّ خَيْرٍ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ فَمَرَدُّهُ إِلَى الْإِيمَانِ الصَّادِقِ وَالْيَقِينِ الْحَقِّ.

الْإِيمَانُ الصَّادِقُ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا يَبْعَثُ الطَّمَأِينَةَ فِي الْقَلْبِ، وَالسَّكِينَةَ فِي الْقَلْبِ، وَالرِّضَا بِالْأَقْدَارِ، وَيَقِي صَاحِبَهُ مِنْ أَمْرَاضِ الْقُلُوبِ وَأَفَاتِهَا، وَمِنْ وَسَاوِسِ الشَّيْطَانِ.

وَبِالْإِيمَانِ الصَّادِقِ وَحْدِهِ يَسْتَطِيعُ الْعَبْدُ أَنْ يَصْبِرَ عَلَى مَصَائِبِ الدُّنْيَا وَشِدَائِدِهَا، وَمِحْنِهَا وَفِتْنِهَا.

وَأَمَّا فِي الْآخِرَةِ؛ فَالْإِيمَانُ الصَّادِقُ هُوَ الْأَمْنُ وَالسَّلَامَةُ مِنْ وَحْشَةِ الْقَبْرِ، وَمِنْ أَهْوَالِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَبِهِ وَحْدَهُ يَنَالُ الْعَبْدُ رِضْوَانَ اللَّهِ -تَعَالَى-، وَجَنَّةَ الْخُلْدِ، وَمَسَاكِنَ طَيِّبَةً، وَيُحْصَلُ بِهِ السَّعَادَةُ الْأَبَدِيَّةُ السَّرْمَدِيَّةُ.

قَالَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا: ﴿مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهٗ حَيٰوةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿٩٧﴾﴾ [النحل: ٩٧]. (*)

إِنَّ خَيْرَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ مِنْ ثَمَرَاتِ الْإِيمَانِ الصَّحِيحِ، وَبِهِ يَحْيَا الْعَبْدُ حَيَاةً طَيِّبَةً فِي الدَّارَيْنِ، وَبِهِ يَنْجُو مِنَ الْمَكَارِهِ وَالشُّرُورِ، وَبِهِ تَخَفُّ الشَّدَائِدُ، وَتُدْرِكُ جَمِيعُ الْمَطَالِبِ، وَلَنُشْرَ إِلَىٰ هَذِهِ الثَّمَرَاتِ عَلَىٰ وَجْهِ التَّفْصِيلِ؛ فَإِنَّ مَعْرِفَةَ فَوَائِدِ الْإِيمَانِ وَثَمَرَاتِهِ مِنْ أَكْبَرِ الدَّوَاعِي إِلَىٰ التَّزَوُّدِ مِنْهُ. (*) (٢/).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةٍ: «مِنْ مَبَاحِثِ الْإِيمَانِ» (الْمُحَاضِرَةُ الْخَامِسَةُ: مِنْ ثَمَرَاتِ الْإِيمَانِ وَفَوَائِدِهِ)، الْخَمِيسُ ١١ مِنْ ذِي الْقَعْدَةِ ١٤٣٨هـ | ٣-٨-٢٠١٧م.

(*) (٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرٌ مِنْ: «شَرْحُ تَيْسِيرِ اللَّطِيفِ الْمَنَانِ فِي خُلَاصَةِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» (الْمُحَاضِرَةُ الرَّابِعَةُ)، الثَّلَاثَاءُ ١٨ مِنْ ذِي الْقَعْدَةِ ١٤٣٤هـ | ٢٤-٩-٢٠١٣م.

دِينُكُمْ عَرِضُكُمْ وَحَيَاتُكُمْ فَتَعَلَّمُوا!

دِينُ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَعْلَى مِنْ لَحْمِكُمْ، وَعَرِضُكُمْ، وَوَدَمِكُمْ، وَحَيَاتِكُمْ.

لَوْلَا الدِّينُ مَا كَانَ هُنَاكَ شَرَفٌ!

لَوْلَا الدِّينُ مَا كَانَ هُنَاكَ عَرِضٌ!

لَوْلَا الدِّينُ مَا أَمِنَ أَحَدٌ عَلَى نَفْسِهِ، وَلَا عَلَى مَالِهِ، وَلَا عَلَى شَيْءٍ مِنْ أَحْوَالِهِ!

الدِّينُ هُوَ الدِّينُ، وَمَا عِنْدَ النَّاسِ فِي الشَّرْقِ وَالْغَرْبِ مِنَ الْمُلْحِدِينَ، وَمِنَ الْوَثْنِيِّينَ، وَمِنَ الْكِتَابِيِّينَ؛ مَا عِنْدَهُمْ مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّمَا هُوَ أَثَارَةٌ مِنْ وَحْيٍ سَابِقٍ؛ فَالْخَيْرُ كُلُّهُ فِي الْوَحْيِ، وَالْخَيْرُ لَمْ يَأْتِ إِلَّا مِنْ قِبَلِ الرَّبِّ الَّذِي خَلَقَ، وَهُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ خَلَقَ؛ فَشَرَعَ لِلْخَلْقِ مَا يَنْفَعُهُمْ.

وَتَأَمَّلْ هَذَا فِي كُلِّ أَمْرٍ، وَكُلِّ أَمْرٍ تَجِدُ فِيهِ الْحِكْمَةَ ظَاهِرَةً وَلَايْحَةً فِي التَّشْرِيعِ وَفِي التَّقْدِيرِ -فِي الْقَدَرِ وَفِي الشَّرْعِ-، قَدْ يَأْتِيكَ أَمْرٌ لَا تَفْهَمُهُ، تُعْطَلُ عَنْ مَصْلَحَةٍ كُنْتَ جَادًّا وَحَرِيصًا عَلَى تَحْصِيلِهَا، ثُمَّ يَتَبَيَّنُ لَكَ بَعْدُ أَنَّهَا كَانَتْ مُضِرَّةً لَكَ، وَلَوْ حَصَلَتْهَا فِي أَوَانِهَا لَأَثَرَتْ فِيكَ بِالسَّلْبِ تَأْثِيرًا غَيْرَ حَيَاتِكَ كُلِّهَا، وَلَكِنْ فِي أَوَانِهِ لَا تَعْلَمُ؛ فَسَلِّمْ تَسَلَّمَ، وَمَا دُمْتَ قَدْ آمَنْتَ بِاللَّهِ جَلَّ وَعَلَا فَهُوَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ، وَهُوَ الْبَرُّ الرَّؤُوفُ الرَّحِيمُ، وَهُوَ أَحْرَصُ عَلَى مَا يَنْفَعُكَ مِنْكَ، وَأَحَنُّ وَأَرْأَفُ بِكَ مِنْ أُمَّكَ وَأَبِيكَ، وَمِنْ نَفْسِكَ الَّتِي بَيْنَ جَنْبَيْكَ، هَذَا لَا خِلَافَ عَلَيْهِ.

اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ أَرْحَمُ بِنَا مِنْ آبَائِنَا وَأُمَّهَاتِنَا، وَأَنْفُسِنَا الَّتِي بَيْنَ جُنُوبِنَا، اللَّهُ
أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ، وَكُلُّ مَا تَرَاهُ فِي الْعَالَمِ مِنَ الرَّحْمَةِ إِنَّمَا هُوَ جُزْءٌ مِنْ مِائَةِ جُزْءٍ
مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا؛ لِأَنَّ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا قَسَمَ الرَّحْمَةَ مِائَةَ جُزْءٍ، وَهِيَ مَا يَتَعَلَّقُ
بِصِفَةِ الْفِعْلِ، وَأَمَّا صِفَةُ الذَّاتِ فَلَا تَنْقَسِمُ.

فَالرَّحْمَةُ جَعَلَهَا اللَّهُ مِائَةَ جُزْءٍ، اسْتَأْثَرَ لَدَيْهِ فِي السَّمَاءِ بِتِسْعَةِ وَتِسْعِينَ
جُزْءًا، وَجَعَلَ فِي الْأَرْضِ جُزْءًا وَاحِدًا مِنْ مِائَةٍ، بِهِ يَتَرَاخَمُ النَّاسُ
وَالْمَخْلُوقَاتُ؛ حَتَّى لَتَرْفَعَ الدَّابَّةُ حَافِرَهَا عَنْ وَلَدِهَا خَشِيَةً أَنْ تُؤْذِيَهُ، فِي
الْحَظِيرَةِ تَجِدُ الْبَهِيمَةَ -وَلَيْسَ هُنَالِكَ نُورٌ وَلَا ضِيَاءٌ-، وَيَأْتِي صَاحِبَهَا صَبَاحًا
وَقَدْ تَكشَّفَ الْكُونُ بِالضِّيَاءِ لِيَنْظُرَ، فَيَجِدُ أَنَّ تِلْكَ الْبَهِيمَةَ لَمْ تُؤْذِ هَذَا الَّذِي
وَضَعَتْهُ: «حَتَّى لَتَرْفَعَ الدَّابَّةُ حَافِرَهَا عَنْ وَلَدِهَا خَشِيَةً أَنْ تُؤْذِيَهُ»^(١)، مِنْ جُزْءٍ
وَاحِدٍ مِنْ مِائَةِ جُزْءٍ مِنَ الرَّحْمَةِ؛ فَكَيْفَ إِذَا عَمِلْتَ هَذِهِ الْأَجْزَاءَ كُلَّهَا مِنْ رَحْمَةِ
اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا فِي الْآخِرَةِ؟!

نَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ يَرْحَمَنَا بِرَحْمَتِهِ دُنْيَا وَآخِرَةً.

تَمَسَّكُوا بِدِينِكُمْ!

أَفْهَمُوهُ!

تَعَلَّمُوهُ؛ لِأَنَّ الْخَلَلَ إِنَّمَا يَأْتِي مِنَ الْجَهْلِ، وَسَبَبُ الضَّلَالِ وَالِإِضْلالِ هُوَ
الْجَهْلُ، كَمَا قَالَ الرَّسُولُ: «حَتَّى إِذَا لَمْ يُبْقِ عَالِمًا اتَّخَذَ النَّاسُ رُؤُوسًا جُهَّالًا،

(١) أخرجه البخاري (٦٠٠٠)، ومسلم (٢٧٥٢) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

فَسُئِلُوا، فَأَفْتُوا بِغَيْرِ عِلْمٍ؛ فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا»^(١).

فَالضَّلَالُ وَالْإِضْلَالُ إِنَّمَا يَأْتِيَانِ مِنَ الْجَهْلِ، وَالْجَهْلُ دَاءٌ، «إِنَّمَا شِفَاءُ الْعِيِّ -أَي: الْجَهْلِ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ مِنَ الْحَدِيثِ- السُّؤَالُ»^(٢)، أَنْ يَسْأَلَ الْإِنْسَانُ عَمَّا يَجْهَلُهُ، وَالْمَسْئُولُ -يَعْنِي: مَنْ يُوجَّهُ إِلَيْهِ السُّؤَالُ فِيْمَا يَتَعَلَّقُ بِالدِّينِ- عَلَيْهِ أَنْ يَتَمَسَّكَ بِالْقَاعِدَةِ الْعَظِيمَةِ؛ وَهِيَ: «لَا أَدْرِي»، لَا تَدْرِي قُلْ: لَا أَدْرِي، هَذَا الَّذِي يَكُونُ لَكَ شَرَفًا، أَمَا أَنْ يَتَكَلَّمَ الْإِنْسَانُ بِغَيْرِ عِلْمٍ فَهَذَا يُؤَدِّي إِلَى خَلَلٍ عَظِيمٍ.

فَاتَّقُوا اللَّهَ فِي دِينِكُمْ، وَفِي مُسْتَقْبَلِكُمْ، وَفِي حَيَاتِكُمْ الْحَقِيقِيَّةِ!

﴿وَإِنَّ الدَّارَ الْآخِرَةَ لَهِيَ الْحَيَوَانُ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ﴾ [العنكبوت: ٦٤].

الْحَيَاةُ الْحَقَّةُ لَيْسَتْ هُنَا، هَذِهِ مَرَحَلَةٌ مُنْقِضِيَّةٌ، ثُمَّ تَنْتَهِي بِالمَوْتِ، وَالْإِنْتِقَالَ إِلَى الْبَرْزَخِ فِي الْحَيَاةِ الْبَرْزَخِيَّةِ، يُقِيمُ اللَّهُ السَّاعَةَ إِلَى حَيَاةِ الْخُلُودِ؛ إِمَّا فِي النَّارِ أَبَدًا، وَإِمَّا فِي الْجَنَّةِ أَبَدًا.

فَعَلَى الْإِنْسَانِ أَنْ يَتَّهَزَ الْفُرْصَةَ؛ لِأَنَّهَا لَنْ تَعُودَ، وَالْإِنْسَانُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عِنْدَمَا يُعَايِنُ الْعَذَابَ يَتَمَنَّى لَوْ رُدَّ إِلَى الدُّنْيَا، أَنْتَ فِيهَا؛ لِمَاذَا تَنْتَظِرُ حَتَّى إِذَا مَا أَفْلَتَتْ

(١) أخرجه البخاري (١٠٠)، ومسلم (٢٦٧٣) من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما.

(٢) أخرجه أبو داود (٣٣٦) واللفظ له، والدارقطني (١/١٨٩)، والبيهقي (١١١٥)،

وصححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود» (٣٣٦) من حديث جابر بن عبد الله

مِنْكَ فُرْصَتُكَ، وَقَدِمْتَ عَلَيَّ رَبِّكَ وَقَدْ ضَيَّعْتَ مَا آتَاكَ؛ تَقُولُ: رُدِّنِي وَسَاعِمَلْ
صَالِحًا؟!!!

أَنْتَ هُنَا؛ لِمَاذَا تَنْتَظِرُ حَتَّى تَطْلُبَ الرَّجْعَةَ وَلَنْ تَعُودَ؟!!!

لَنْ يُعِيدَكَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، قُضِيَ الْأَمْرُ، فَأَنْتَ هُنَا!

لَنْ تَطْلُبَ شَيْئًا لَمْ تُؤْتَهُ، هُوَ مَعَكَ.. عُمْرُكَ، حَافِظٌ عَلَيْهِ، لَا تُضَيِّعُ الْوَقْتَ،
اتَّقِ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ فِي بَيْتِكَ! (*).

نَسْأَلُ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنْ يَمُنَّ عَلَيْنَا بِكَمَالِ الْإِيمَانِ، وَتَمَامِ الْإِيمَانِ، وَدَوَامِ
الْإِيمَانِ، وَأَنْ يَقْبِضَنَا عَلَى ذَلِكَ، وَأَنْ يَحْشُرَنَا فِي زُمْرَةِ مَنْ جَاءَ بِهِ بِالْإِيمَانِ وَالرَّسَالَةِ.

وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمْ عَلَيَّ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ. (* / ٢).



(* / ٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مَقْطَعٌ بِعُنْوَانٍ: «دِينُكَ لِحْمُكَ وَدَمُكَ».

(* / ٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ: «شَرْحُ ٢٠٠ سُؤَالَ وَجَوَابٍ فِي الْعَقِيدَةِ» (المُحَاضِرَةُ الثَّلَاثَةُ)،

الأربعاء ١ من صفر ١٤٣٢ هـ | ٥-١-٢٠١١ م.



الْخُطْبَةُ الْخَامِسَةُ:

الْأَصْلُ الثَّالِثُ:

مَعْرِفَةُ الْعَبْدِ نَبِيِّهِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ، وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ﷺ.

• أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ أَصْدَقَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ، وَخَيْرُ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا، وَكُلُّ مُحَدَّثَةٍ بَدْعَةٌ، وَكُلُّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلُّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ.

• أَمَّا بَعْدُ:

إِرْسَالُ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ ﷺ أَعْظَمُ نِعْمَةٍ عَلَى الْبَشَرِيَّةِ

فَإِنَّ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِعِبَادِهِ أَنْ أَرْسَلَ فِيهِمْ رَسُولَهُ يُبَشِّرُونَ وَيُنذِرُونَ، كَلَّمَا ذَهَبَ نَبِيٌّ خَلْفَهُ نَبِيٌّ، حَتَّى خَتَمَهُمْ بِنَبِيِّ الرَّحْمَةِ مُحَمَّدٍ ﷺ.

وَقد اْمَنَّ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَلَى الثَّقَلَيْنِ بِرِسَالَتِهِ ﷺ، قَالَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنْ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾ مِنْهُمْ مَنْ هَدَى اللَّهُ

وَمِنْهُمْ مَنْ حَقَّتْ عَلَيْهِ الضَّلَالَةُ ﴿٣٦﴾ [النحل: ٣٦].

وَلَقَدْ اخْتَارَ مِنْهُمْ سَيِّدَهُمْ وَإِمَامَهُمْ، فَجَعَلَهُ خَاتَمَ النَّبِيِّينَ، وَهُوَ صَفْوَةُ الْمُرْسَلِينَ، وَاخْتَصَّهُ اللَّهُ -تَعَالَى- بِخَصَائِصٍ وَمَزَايَا لَمْ يَشْرِكْهُ فِيهَا أَحَدٌ مِنَ الْمُرْسَلِينَ، وَاخْتَصَّ اللَّهُ -تَعَالَى- أُمَّتَهُ بِخَصَائِصٍ لَيْسَتْ لِغَيْرِهَا مِنَ الْأُمَّمِ السَّالِفَةِ.

وَلَا شَكَّ أَنَّ أَعْظَمَ نِعْمَةٍ أَنْعَمَ اللَّهُ بِهَا عَلَى أَهْلِ الْأَرْضِ هِيَ إِرْسَالُ النَّبِيِّ الْكَرِيمِ مُحَمَّدٍ ﷺ، الَّذِي أَكْمَلَ اللَّهُ بِهِ الدِّينَ، وَجَعَلَهُ حُجَّةً عَلَى النَّاسِ أَجْمَعِينَ.

وَقَدْ أَخْبَرَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا فِي كِتَابِهِ الْعَزِيزِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ وَابْنِهِ إِسْمَاعِيلَ أَنَّهُمَا دَعَوَا اللَّهَ -تَعَالَى- لِأَهْلِ الْحَرَمِ وَهُمَا بَيْنِيَانِ الْبَيْتِ بِأَدْعِيَةٍ، مِنْهَا: ﴿رَبَّنَا وَأَبْعَثْ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْهُمْ يَتْلُوا عَلَيْهِمْ آيَاتِكَ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَيُزَكِّيهِمْ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ [البقرة: ١٢٩].

وَقَدْ أَجَابَ اللَّهُ -تَعَالَى- دُعَاءَهُمَا؛ فَبَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ وَفِي غَيْرِهِمْ مُحَمَّدًا ﷺ، أَرْسَلَهُ بِالْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ.

وَتِلْكَ النِّعْمَةُ الْعُظْمَى وَالْمِنَّةُ الْكُبْرَى نَوَّهَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِهَا فِي آيَاتٍ كَثِيرَةٍ مِنْ كِتَابِهِ الْمَجِيدِ، فَقَالَ تَعَالَى: ﴿هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولًا مِنْهُمْ يَتْلُوا عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُبِينٍ﴾ ٢) وَعَآخِرِينَ مِنْهُمْ لَمَّا يَلْحَقُوا بِهِمْ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ٣) ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ

الْعَظِيمِ ٤) [الجمعة: ٢-٤].

وَمِنْهَا: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ يَتْلُوا عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِن كَانُوا مِن قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾ [آل عمران: ١٦٤]. (*)

الأصل الثالث: معرفة العبد نبيه

عِبَادَ اللَّهِ! الأَصْلُ الثَّالِثُ مِنَ الأَصُولِ الثَّلَاثَةِ الَّتِي يَجِبُ عَلَى الإِنْسَانِ مَعْرِفَتَهَا - وَهِيَ: مَعْرِفَةُ العَبْدِ رَبَّهُ، وَدِينَهُ، وَنَبِيَّهُ-: مَعْرِفَةُ نَبِيِّكُمْ مُحَمَّدٍ ﷺ.

وَهُوَ: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ بْنِ هَاشِمٍ، وَهَاشِمٌ مِنْ قُرَيْشٍ، وَقُرَيْشٌ مِنَ العَرَبِ، وَالعَرَبُ مِنْ ذُرِّيَةِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الخَلِيلِ - عَلَيْهِ وَعَلَى نَبِينَا أَفْضَلُ الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ -.

وَلَهُ مِنَ العُمُرِ ثَلَاثٌ وَسِتُّونَ سَنَةً؛ مِنْهَا أَرْبَعُونَ قَبْلَ النُّبُوَّةِ، وَثَلَاثٌ وَعِشْرُونَ نَبِيًّا وَرَسُولًا، نَبِيٌّ بَاقِرًا، وَأُرْسِلَ بِالمَدَنِيِّ، وَبَلَدُهُ مَكَّةُ، وَهَاجَرَ إِلَى المَدِينَةِ.

مَعْرِفَةُ النَّبِيِّ ﷺ تَتَّضَمَّنُ خَمْسَةَ أُمُورٍ:

الأوَّلُ: مَعْرِفَتُهُ نَسَبًا؛ فَهُوَ أَشْرَفُ النَّاسِ نَسَبًا، فَهُوَ هَاشِمِيُّ قُرَشِيٌّ عَرَبِيٌّ، فَهُوَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ بْنِ هَاشِمٍ.

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةٍ: «نَبِينَا مُحَمَّدٌ ﷺ» - ٥ مِنْ ذِي القَعْدَةِ ١٤٣٣ هـ | ٢١ - ٠٩ -

وَلَهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَسْمَاءٌ كَثِيرَةٌ، كَمَا قَالَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَنَا مُحَمَّدٌ، وَأَنَا أَحْمَدُ، وَأَنَا الْمَاجِي الَّذِي يُمَحَى بِي الْكُفْرُ، وَأَنَا الْحَاشِرُ الَّذِي يُحْشِرُ النَّاسَ عَلَى عَقِيْبِي، وَأَنَا الْعَاقِبُ، وَالْعَاقِبُ الَّذِي لَيْسَ بَعْدَهُ نَبِيٌّ»^(١).

الثَّانِي: مَعْرِفَةُ سِنِّهِ، وَمَكَانِ وِلَادَتِهِ، وَمُهَاجِرِهِ؛ فَقَدْ وُلِدَ بِمَكَّةَ عَامَ الْفِيلِ، وَبَقِيَ فِيهَا ثَلَاثًا وَخَمْسِينَ سَنَةً، ثُمَّ هَاجَرَ إِلَى الْمَدِينَةِ، فَبَقِيَ فِيهَا عَشْرَ سِنِينَ، ثُمَّ تُوُفِّيَ فِيهَا فِي رَبِيعِ الْأَوَّلِ سَنَةَ إِحْدَى عَشْرَةَ بَعْدَ الْهَجْرَةِ (١١ هـ).

الثَّلَاثُ: مَعْرِفَةُ حَيَاتِهِ النَّبَوِيَّةِ، وَهِيَ ثَلَاثٌ وَعِشْرُونَ سَنَةً؛ فَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْهِ وَلَهُ أَرْبَعُونَ سَنَةً.

الرَّابِعُ: بِمَاذَا كَانَ نَبِيًّا وَرَسُولًا؟

فَقَدْ كَانَ نَبِيًّا حِينَ نَزَلَ عَلَيْهِ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿أَقْرَأْ بِأَسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ ① خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ ② أَقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ ③ الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ ④ عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ ⑤﴾ [العلق: ١-٥].

ثُمَّ كَانَ رَسُولًا حِينَ نَزَلَ عَلَيْهِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الْمَدْيَنِيُّ ① قُمْ فَأَنْذِرْ ② وَرَبِّكَ فَكَبِّرْ ③ وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ ④ وَالرُّجْزَ فَاهْجُرْ ⑤ وَلَا تَمْنُنِ تَسْتَكْبِرُ ⑥ وَلِرَبِّكَ فَاصْبِرْ ⑦﴾ [المدثر: ١-٧].

فَقَامَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَنْذَرَ، وَقَامَ بِأَمْرِ اللَّهِ عَلَيْكَ.

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي (الْمَنَاقِبِ، ١٧: ١، رَقْمُ ٣٥٣٢)، وَفِي (التَّفْسِيرِ، ٦١، رَقْمُ ٤٨٩٦)، وَمُسْلِمٌ فِي (الْفَضَائِلِ، ٣٤: ١، رَقْمُ ٢٣٥٤)، مِنْ حَدِيثِ: جُبَيْرِ بْنِ مُطْعَمٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

والفرق بين الرسول والنبي - كما يقول أهل العلم -:

أن الرسول: هو من بعثه الله إلى قوم، وأنزل عليه كتابًا، أو لم ينزل عليه كتابًا لكن أوحى إليه حكمًا لم يكن في شريعة من قبله.

وأما النبي: فهو من أمره الله أن يدعو إلى شريعة سابقة دون أن ينزل عليه كتابًا، أو يوحى إليه بحكم جديد ناسخ أو غير ناسخ؛ وعلى ذلك فكل رسول نبي، وليس العكس، وقيل: هما مترادفان، والأول أصح.

الخامس: بماذا أرسل؟ ولماذا؟

أرسل بتوحيد الله - تعالى -، وشريعته المتضمنة لفعل المأمور وترك المحذور، وأرسل رحمة للعالمين؛ لإخراجهم من ظلمة الشرك والكفر والجهل إلى نور العلم والإيمان والتوحيد؛ حتى يتألوا بذلك مغفرة الله ورضوانه، وينجوا من عقابه وسخطه.

دعوة النبي ﷺ إلى التوحيد في مكة

بعث الله نبيه محمدًا ﷺ بالندارة عن الشرك، ويدعو إلى التوحيد، والدليل قوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الْمَدِينَةُ (١) فَرَفَانَدِرَ (٢) وَرَبِّكَ فَكَبِيرَ (٣) وَثِيَابَكَ فَطَهِّرَ (٤) وَالرُّجْزَ فَاهْجُرْ (٥) وَلَا تَمَنَّ أَنْ تَمُنَّ تَسْتَكْبِرُ (٦) وَلِرَبِّكَ فَاصْبِرْ (٧)﴾ [المدثر: ١-٧].

ومعنى: ﴿فَرَفَانَدِرَ (٢)﴾: يُنذِرُ عَنِ الشَّرْكِ، وَيَدْعُو إِلَى التَّوْحِيدِ، ﴿وَرَبِّكَ فَكَبِيرَ (٣)﴾: أَي: عَظْمُهُ بِالتَّوْحِيدِ، ﴿وَتِيَابَكَ فَطَهِّرَ (٤)﴾: أَي: طَهَّرْ أَعْمَالَكَ عَنِ الشَّرْكِ،

﴿وَالرُّجْزَ فَاهْجُرْ ٥﴾ الرُّجْزُ: الأَصْنَامُ، وَهَجْرُهَا: تَرْكُهَا، وَالْبِرَاءَةُ مِنْهَا وَأَهْلِهَا.

يَأْمُرُ اللَّهُ ﷻ نَبِيَّهُ ﷺ أَنْ يَقُومَ بِجِدِّ وَنَشَاطٍ، وَيُنْذِرَ النَّاسَ عَنِ الشِّرْكِ وَيُحَذِّرُهُمْ مِنْهُ؛ فَالآيَاتُ كُلُّهَا فِي الْأَمْرِ بِالتَّوْحِيدِ، وَالنَّهْيِ عَنِ الشِّرْكِ.

الإِسْرَاءُ وَالْمِعْرَاجُ

لَقَدْ بَقِيَ النَّبِيُّ ﷺ عَشْرَ سِنِينَ يَدْعُو إِلَى تَوْحِيدِ اللَّهِ ﷻ وَإِفْرَادِهِ بِالْعِبَادَةِ ﷻ، وَبَعْدَ الْعَشْرِ عَرَجَ بِهِ إِلَى السَّمَاءِ - وَالْعُرُوجُ: الصُّعُودُ -.

«وَالْإِسْرَاءُ وَالْمِعْرَاجُ مِنَ الْأُمُورِ الَّتِي ثَبَتَ بِالشَّرْعِ، وَلَيْسَ لِلْعَقْلِ فِيهَا مَدْخُلٌ.

وَالْجُمْهُورُ مِنَ الْمُحَدِّثِينَ وَالْفُقَهَاءِ: أَنَّ الْإِسْرَاءَ وَالْمِعْرَاجَ وَقَعَا فِي لَيْلَةٍ وَاحِدَةٍ فِي الْيَقْظَةِ بِجَسَدِ النَّبِيِّ ﷺ وَرُوحِهِ؛ لِأَنَّ قَرِيْشًا أَكْبَرَتْهُ وَأَنْكَرَتْهُ، وَلَوْ كَانَ مَنَامًا لَمْ تُنْكَرْهُ؛ لِأَنَّهَا لَا تُنْكَرُ الْمَنَامَاتِ.

وَالْإِسْرَاءُ لُغَةً: السَّيْرُ لَيْلًا.

وَشَرَعًا: سَيرَ جَبْرِيلَ بِالنَّبِيِّ ﷺ مِنْ مَكَّةَ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ، ثُمَّ عُرِجَ ﷻ وَوُجِّهَ ﷻ عَلَى الْمِعْرَاجِ.

وَالْمِعْرَاجُ لُغَةً: الْأَلَةُ الَّتِي يُعْرَجُ بِهَا، وَهِيَ الْمِصْعَدُ.

وَشَرَعًا: السَّلْمُ الَّذِي عَرَجَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْأَرْضِ إِلَى السَّمَاءِ (١).

(١) «حُصُولُ الْمَأْمُولِ» (ص ١٦٥ - ١٦٦).

«وَقَدْ كَانَتْ رِحْلَةُ الْإِسْرَاءِ وَالْمِعْرَاجِ مُكَافَأَةً رَبَّانِيَّةً عَلَيَّ مَا لَقَاهُ الْخَلِيلُ ﷺ مِنْ أَتْرَاحٍ وَأَحْزَانٍ وَالْآمِ؛ إِذْ كَانَ ذَلِكَ بَعْدَ حِصَارِ دَامَ ثَلَاثَةَ أَعْوَامٍ فِي شِعْبِ أَبِي طَالِبٍ، وَمَا لَقَاهُ النَّبِيُّ ﷺ أَثْنَاءَ الْحِصَارِ مِنْ جُوعٍ وَحِرْمَانٍ، إِنَّهُ ﷺ وَقَعَ لَهُ هَذَا الْحَدِيثُ الْفَرِيدُ بَعْدَ فَقْدِ النَّاصِرِ الْحَمِيمِ، وَفَقْدِ خَدِيجَةَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، كَانَ بَعْدَ خِيَبَةِ الْأَمَلِ فِي ثَقِيفٍ وَمَا نَالَهُ مِنْ سُفْهَائِهَا وَصِيبَانِهَا وَعَبِيدِهَا.

بَعْدَ هَذِهِ الْأَلَامِ كَافَأَ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى خَلِيلَهُ ﷺ، فَرَفَعَهُ إِلَيْهِ، وَقَرَّبَهُ وَأَدْنَاهُ، وَخَلَعَ عَلَيْهِ مِنْ حُلَلِ الرِّضَا مَا أَنْسَاهُ كُلَّ مَا كَانَ قَدْ لَقَاهُ مِنْ حُزْنٍ وَأَلَمٍ وَنَصَبٍ وَتَعَبٍ، وَمَا قَدْ يُلَاقِيهِ بَعْدُ فِي سَبِيلِ إِبْلَاحِ رِسَالَتِهِ، وَنَشْرِ دَعْوَتِهِ - فَصَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ مَا ذَكَرَ اللهُ الذَّاكِرُونَ وَمَا غَفَلَ عَنْ ذِكْرِهِ الْغَافِلُونَ -»^(١).

وَالْإِسْرَاءُ وَالْمِعْرَاجُ مِنْ خَصَائِصِ النَّبِيِّ ﷺ الْعَظِيمَةِ الَّتِي فَضَّلَهُ اللهُ بِهَا قَبْلَ أَنْ يُهَاجِرَ مِنْ مَكَّةَ، فَبَيْنَمَا هُوَ نَائِمٌ فِي الْحِجْرِ فِي الْكَعْبَةِ أَنَاهُ آتٍ، فَشَقَّ مَا بَيْنَ ثُغْرَةِ نَحْرِهِ إِلَى أَسْفَلِ بَطْنِهِ، ثُمَّ اسْتَخْرَجَ قَلْبَهُ فَمَلَأَهُ حِكْمَةً وَإِيمَانًا؛ تَهَيَّئَةً لِمَا سَيَقُومُ بِهِ، ثُمَّ أُتِيَ بِدَابِيَةِ بَيْضَاءَ دُونَ الْبَعْلِ وَفَوْقَ الْحِمَارِ يُقَالُ لَهَا: الْبُرَاقُ، يَضَعُ خَطْوَهُ عِنْدَ مُتَهَيِّ طَرَفِهِ، فَرَكِبَهُ ﷺ وَبِصُحْبَتِهِ جَبْرِيلُ الْأَمِينُ حَتَّى وَصَلَ بَيْتَ الْمَقْدِسِ، فَنَزَلَ هُنَاكَ، وَصَلَّى بِالْأَنْبِيَاءِ إِمَامًا - بِكُلِّ الْأَنْبِيَاءِ وَالْمُرْسَلِينَ -، يُصَلُّونَ خَلْفَهُ؛ لِيَتَّبِينَ بِذَلِكَ فَضْلَ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَشَرَفُهُ، وَأَنَّهَ الْإِمَامُ الْمَتَّبُوعُ.

(١) «هَذَا الْحَبِيبُ مُحَمَّدٌ ﷺ يَا مُحِبُّ» لِلشَّيْخِ أَبِي بَكْرٍ جَابِرِ الْجَزَائِرِيِّ (ص ١٣٥، دَارُ الشُّرُوقِ - جُدَّة).

ثُمَّ عَرَجَ بِهِ جِبْرِيلُ إِلَى السَّمَاءِ، وَفَرَضَ اللَّهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةَ.

وَفِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ أُدْخِلَ النَّبِيُّ ﷺ الْجَنَّةَ، فَإِذَا فِيهَا قِبَابُ اللُّؤْلُؤِ، وَإِذَا تُرَابُهَا الْمِسْكُ، ثُمَّ نَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى أَتَى مَكَّةَ بِغَلَسٍ، وَصَلَّى فِيهَا الصُّبْحَ (١).

هِجْرَةُ النَّبِيِّ ﷺ

فُرِضَتْ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ الصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ، وَصَلَّى فِي مَكَّةَ ثَلَاثَ سِنِينَ، وَكَانَ يُصَلِّي الرُّبَاعِيَةَ رَكَعَتَيْنِ حَتَّى هَاجَرَ إِلَى الْمَدِينَةِ، فَأَقْرَتِ صَلَاةَ السَّفَرِ، وَزِيدَ فِي صَلَاةِ الْحَضَرِ.

أَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: « فُرِضَتْ الصَّلَاةُ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ هَاجَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَفُرِضَتْ أَرْبَعًا، وَتُرِكَتْ صَلَاةُ السَّفَرِ عَلَى الْأُولَى » (٢).

وَبَعْدَهَا أَمَرَ اللَّهُ ﷻ نَبِيَّهُ مُحَمَّدًا ﷺ بِالْهِجْرَةِ إِلَى الْمَدِينَةِ؛ لِأَنَّ أَهْلَ مَكَّةَ مَنَعُوهُ أَنْ يُقِيمَ دَعْوَتَهُ.

وَفِي شَهْرِ رَبِيعِ الْأَوَّلِ مِنَ الْعَامِ الثَّلَاثِ عَشَرَ مِنَ الْبَعْثَةِ وَصَلَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي (بَدْءِ الْخَلْقِ، ٦ : ١، رَقْمُ ٣٢٠٧) وَفِي (مَنَاقِبِ الْأَنْصَارِ، ٤٢ : ١، رَقْمُ ٣٨٨٧) وَفِي مَوَاضِعَ، وَمُسْلِمٌ فِي (الْإِيمَانِ، ٧٤ : ٦، رَقْمُ ١٦٤)، مِنْ حَدِيثِ: أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي (مَنَاقِبِ الْأَنْصَارِ، ٤٨ : ٢، رَقْمُ ٣٩٣٥)، وَفِي مَوَاضِعَ، وَاللَّفْظُ لَهُ، وَمُسْلِمٌ فِي (صَلَاةِ الْمُسَافِرِينَ، ١ : ١، رَقْمُ ٦٨٥).

الْمَدِينَةَ مُهَاجِرًا مِنْ مَكَّةَ؛ الْبَلَدِ الْأَوَّلِ لِلْوَحْيِ، وَأَحَبِّ الْبِلَادِ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، خَرَجَ مِنْ مَكَّةَ مُهَاجِرًا بِإِذْنِ رَبِّهِ بَعْدَ أَنْ قَامَ بِمَكَّةَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ سَنَةً، يُبَلِّغُ رِسَالَةَ رَبِّهِ، وَيَدْعُو إِلَيْهِ عَلَى بَصِيرَةٍ، فَلَمْ يَجِدْ مِنْ أَكْثَرِ قُرَيْشٍ وَأَكَابِرِهِمْ سِوَى الرَّفْضِ لِدَعْوَتِهِ وَالْإِعْرَاضِ عَنْهَا، وَالْإِيذَاءِ الشَّدِيدِ لِلرَّسُولِ ﷺ وَمَنْ أَمَنَ بِهِ؛ حَتَّى آَلَ الْأَمْرُ بِهِمْ إِلَى تَنْفِيذِ خُطَّةِ الْمَكْرِ وَالْخِدَاعِ لِقَتْلِ النَّبِيِّ ﷺ؛ حَيْثُ اجْتَمَعَ كِبَرَاؤُهُمْ فِي دَارِ النَّدْوَةِ، وَتَشَاوَرُوا مَاذَا يَفْعَلُونَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِينَ رَأَوْا أَصْحَابَهُ يَهَاجِرُونَ إِلَى الْمَدِينَةِ، وَأَنَّهُ لَا بُدَّ أَنْ يَلْحَقَ بِهِمْ، وَيَجِدَ النُّصْرَةَ وَالْعَوْنَ مِنَ الْأَنْصَارِ الَّذِينَ بَايَعُوهُ عَلَى أَنْ يَمْنَعُوهُ مِمَّا يَمْنَعُونَ مِنْهُ أَبْنَاءَهُمْ وَنِسَاءَهُمْ؛ وَحِينَئِذٍ تَكُونُ لَهُ الدَّوْلَةُ عَلَى قُرَيْشٍ.

فَقَالَ عَدُوُّ اللَّهِ أَبُو جَهْلٍ: الرَّأْيُ أَنْ نَأْخُذَ مِنْ كُلِّ قَبِيلَةٍ فِتْنَى شَابًّا جَلْدًا، ثُمَّ نَعْطِي كُلَّ وَاحِدٍ سِنْفًا صَارِمًا، ثُمَّ يَعْمِدُوا إِلَى مُحَمَّدٍ فَيَضْرِبُوهُ ضَرْبَةً رَجُلٍ وَاحِدٍ، فَيَقْتُلُوهُ وَنَسْتَرِيحُ مِنْهُ، فَيَتَفَرَّقُ دَمُهُ فِي الْقَبَائِلِ، فَلَا يَسْتَطِيعُ بَنُو عَبْدِ مَنَافٍ - يَعْنِي: عَشِيرَةَ النَّبِيِّ ﷺ - أَنْ يُحَارِبُوا قَوْمَهُمْ جَمِيعًا، فَيَرْضُونَ بِالذِّبَةِ، فَنُعْطِيهِمْ إِيَّاهَا.

فَاعْلَمَ اللَّهُ نَبِيَّهُ ﷺ بِمَا أَرَادَ الْمُشْرِكُونَ، وَأَذِنَ لَهُ بِالْهَجْرَةِ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَدْ تَجَهَّزَ مِنْ قَبْلِ لِلْهَجْرَةِ إِلَى الْمَدِينَةِ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «عَلَى رِسْلِكَ فَإِنِّي أَرْجُو أَنْ يُؤْذَنَ لِي»، فَتَأَخَّرَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِيَصْحَبَ النَّبِيَّ ﷺ.

قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «فَبَيْنَمَا نَحْنُ يَوْمًا جُلُوسٌ فِي بَيْتِ أَبِي بَكْرٍ فِي نَحْرِ الظَّهِيرَةِ، قَالَ قَائِلٌ لِأَبِي بَكْرٍ: هَذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُتَقَنَّعًا فِي سَاعَةٍ لَمْ يَكُنْ يَأْتِينَا فِيهَا، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: فِدَاءُ لَهُ أَبِي وَأُمِّي! وَاللَّهِ مَا جَاءَ بِهِ فِي هَذِهِ السَّاعَةِ إِلَّا أَمْرٌ».

قَالَتْ: «فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَاسْتَأْذَنَ، فَأَذِنَ لَهُ فَدَخَلَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِأَبِي بَكْرٍ: «أَخْرِجْ مَنْ عِنْدَكَ».

فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: «إِنَّمَا هُمْ أَهْلُكَ - بِأَبِي أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ -».

قَالَ: «فَإِنِّي قَدْ أذِنَ لِي فِي الْخُرُوجِ».

فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: «الصُّحْبَةَ بِأَبِي أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟».

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَعَمْ».

قَالَ أَبُو بَكْرٍ: «فَخُذْ - بِأَبِي أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ - إِحْدَى رَاِحِلَتَيَّ هَاتَيْنِ».

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بِالْثَمَنِ».

ثُمَّ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ، فَأَقَامَا فِي غَارِ جَبَلِ ثَوْرٍ ثَلَاثَ لَيَالٍ يَبِيتُ عِنْدَهُمَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، وَكَانَ غُلَامًا شَابًّا ذَكِيًّا وَاعِيًّا، فَيَنْطَلِقُ فِي آخِرِ اللَّيْلِ إِلَى مَكَّةَ فَيُصْبِحُ مِنْ قُرَيْشٍ، فَلَا يَسْمَعُ بِخَبْرِ حَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ وَصَاحِبِهِ إِلَّا وَعَاهُ، حَتَّى يَأْتِي بِهِ إِلَيْهِمَا حِينَ يَخْتَلِطُ الظَّلَامُ^(١).

فَجَعَلَتْ قُرَيْشٌ تَطْلُبُ النَّبِيَّ ﷺ مِنْ كُلِّ وَجْهِ، وَتَسْعَى بِكُلِّ وَسِيلَةٍ؛ لِيُذْرِكُوا النَّبِيَّ ﷺ، حَتَّى جَعَلُوا لِمَنْ يَأْتِي بِهِمَا أَوْ بِأَحَدِهِمَا دِيَّتُهُ مِائَةٌ مِنَ الْإِبِلِ؛ وَلَكِنَّ اللَّهَ كَانَ مَعَهُمَا يَحْفَظُهُمَا بِعِنَايَتِهِ، وَيَرْعَاهُمَا بِرِعَايَتِهِ؛ حَتَّى إِنَّ قُرَيْشًا لَيَقْفُونَ عَلَى بَابِ الْغَارِ فَلَا يَرَوْنَهُمَا.

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي (مَنَاقِبِ الْأَنْصَارِ، ٩: ٤٥، رَقْمُ ٣٩٠٥) وَفِي مَوَاضِعَ، مِنْ حَدِيثِ:

قَالَ أَبُو بَكْرٍ رضي عنه: «قُلْتُ لِلنَّبِيِّ صلوات الله وسلامته عليه وَنَحْنُ فِي الْغَارِ: لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ نَظَرَ تَحْتَ قَدَمَيْهِ لَأَبْصَرَنَا».

فَقَالَ: «لَا تَحْزَنُ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا»^(١)، «مَا ظَنُّكَ يَا أَبَا بَكْرٍ بِأَنْتَيْنِ اللَّهُ ثَالِثُهُمَا»^(٢).
حَتَّى إِذَا سَكَنَ الطَّلَبُ عَنْهُمَا قَلِيلًا خَرَجَا مِنَ الْغَارِ بَعْدَ ثَلَاثِ لَيَالٍ مُتَّجِهِينَ إِلَى
الْمَدِينَةِ عَلَى طَرِيقِ السَّاحِلِ.

وَلَمَّا سَمِعَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ بِخُرُوجِ رَسُولِ اللَّهِ صلوات الله وسلامته عليه
إِلَيْهِمْ؛ كَانُوا يَخْرُجُونَ صَبَاحَ كُلِّ يَوْمٍ إِلَى الْحَرَّةِ يَتَنَظَّرُونَ قُدُومَ رَسُولِ اللَّهِ صلوات الله وسلامته عليه
وَصَاحِبِهِ حَتَّى يَطْرُدَهُمْ حَرُّ الشَّمْسِ.

فَلَمَّا كَانَ الْيَوْمَ الَّذِي قَدِمَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله وسلامته عليه، وَتَعَالَى النَّهَارُ، وَاشْتَدَّ
الْحَرُّ؛ رَجَعُوا إِلَى بُيُوتِهِمْ، وَإِذَا رَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ عَلَى أُطْمٍ مِنْ آطَامِ الْمَدِينَةِ
يَنْظُرُ لِحَاجَةٍ لَهُ، فَأَبْصَرَ رَسُولَ اللَّهِ صلوات الله وسلامته عليه وَأَصْحَابَهُ مُقْبِلِينَ يَزُولُ بِهِمُ السَّرَابُ،
فَلَمْ يَمْلِكْ أَنْ نَادَى بِأَعْلَى صَوْتِهِ: «يَا مَعْشَرَ الْعَرَبِ! هَذَا جَدُّكُمْ - يَعْنِي: هَذَا
حَظُّكُمْ وَعِزُّكُمْ - الَّذِي تَتَنَظَّرُونَ».

فَهَبَّ الْمُسْلِمُونَ لِلِقَاءِ رَسُولِ اللَّهِ صلوات الله وسلامته عليه مَعَهُمُ السَّلَاحُ تَعْظِيمًا وَإِجْلَالًا
لِرَسُولِ اللَّهِ صلوات الله وسلامته عليه، وَإِيذَانًا بِاسْتِعْدَادِهِمْ لِلْجِهَادِ وَالِدَّفَاعِ دُونَهُ صلوات الله وسلامته عليه، فَتَلَقَّوهُ صلوات الله وسلامته عليه

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي (الْمَنَاقِبِ، ٣٠: ١، رَقْمُ ٣٦٥٢)، وَفِي مَوَاضِعَ، وَمُسْلِمٌ فِي
(الزَّهْدِ، ١٩: ١، رَقْمُ ٢٠٠٩)، مِنْ حَدِيثِ: الْبَرَاءِ رضي عنه.

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي (الْمَنَاقِبِ، ٣٠: ٢، رَقْمُ ٣٦٥٣)، وَمُسْلِمٌ فِي (فَصَائِلِ الصَّحَابَةِ،
١: ١، رَقْمُ ٢٣٨١)، مِنْ حَدِيثِ: أَنَسٍ رضي عنه.

بِظَاهِرِ الْحَرَّةِ فَعَدَلَ بِهِمْ ذَاتَ الْيَمِينِ، وَنَزَلَ فِي بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ فِي قُبَاءٍ،
وَأَقَامَ فِيهِمْ بِضَعِ لَيْالٍ وَأَسَسَ الْمَسْجِدَ، ثُمَّ ارْتَحَلَ إِلَى الْمَدِينَةِ وَالنَّاسُ مَعَهُ،
وَآخَرُونَ يَتَلَقَّوْنَهُ فِي الطَّرُقَاتِ.

قَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «خَرَجَ النَّاسُ حِينَ قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ فِي الطَّرِيقِ وَعَلَى الْبُيُوتِ،
وَالْعِلْمَانُ وَالْخَدَمُ يَقُولُونَ: اللَّهُ أَكْبَرُ! جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ، اللَّهُ أَكْبَرُ! جَاءَ مُحَمَّدٌ»^(١).

تَعْرِيفُ الْهَجْرَةِ وَحُكْمُهَا وَالِدَلِيلُ

وَالْهَجْرَةُ: الْإِنْتِقَالُ مِنْ بَلَدِ الشِّرْكِ إِلَى بَلَدِ الْإِسْلَامِ.

زَادَ النَّوَوِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى هَذَا التَّعْرِيفِ قَيْدًا آخَرَ؛ قَالَ: أَوْ الْإِنْتِقَالُ مِنْ دَارِ
الْخَوْفِ إِلَى دَارِ الْأَمْنِ، وَعَلَيْهِ تَنْزَلُ هِجْرَةُ الْأَصْحَابِ إِلَى الْحَبَشَةِ.
وَمُنَاسَبَةٌ ذِكْرِ الْهَجْرَةِ مَعَ الْأُصُولِ الثَّلَاثَةِ؛ لِيَبَانَ أَنَّ الْهَجْرَةَ مِنْ أَبْرَزِ تَكَالِيفِ
الْوَلَاءِ وَالْبِرَاءِ.

وَبَلَدُ الشِّرْكِ: هُوَ الَّذِي تُقَامُ فِيهِ شَعَائِرُ الْكُفْرِ، وَلَا تُقَامُ فِيهِ الشَّعَائِرُ
وَالْأَحْكَامُ بِوَجْهِ عَامٍّ، وَأَهْمُ الشَّعَائِرِ الصَّلَاةُ، فَإِذَا كَانَتِ الصَّلَاةُ مَظْهَرًا مِنْ مَظَاهِرِ
الْبَلَدِ فَهُوَ بَلَدٌ إِسْلَامِيٌّ، أَمَا إِذَا كَانَتِ الصَّلَاةُ يُقِيمُهَا أَفْرَادٌ أَوْ جَمَاعَاتٌ، وَهِيَ
لَيْسَتْ مِنْ مَظَاهِرِ الْبَلَدِ؛ فَلَا يُحْكَمُ عَلَى الْبَلَدِ بِأَنَّهُ بَلَدٌ إِسْلَامِيٌّ؛ كَالْبِلَادِ الَّتِي فِيهَا

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدٌ فِي «مُسْنَدِهِ» (١ / ٢ - ٣، رَقْمٌ ٣)، مِنْ حَدِيثِ: الْبِرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، بِإِسْنَادٍ

أَقْلِيَّاتٌ مُسْلِمَةٌ، يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ؛ وَلَكِنْ عَلَى نِطَاقِ ضَيْقٍ فِي حُدُودٍ مُجْتَمَعِهِمْ
الَّذِي يَعِيشُونَ فِيهِ، أَوْ فِي حُدُودِ بَيْتِهِمْ؛ وَلَكِنَّ الْبَلَدَ الَّذِي يُقِيمُونَ فِيهِ أَوْ هُمْ مِنْ
أَهْلِهِ لَا تَقَامُ فِيهِ الصَّلَاةُ بِوَجْهِ عَامٍّ؛ بِحَيْثُ لَا يُسْمَعُ عِنْدَهُمُ الْأَذَانُ فِي جَمِيعِ
الْأَنْحَاءِ، هَذَا لَا يُعَدُّ بَلَدًا إِسْلَامِيًّا^(١).

وَالْهَجْرَةُ فَرِيضَةٌ عَلَى هَذِهِ الْأُمَّةِ مِنْ بَلَدِ الشِّرْكِ إِلَى بَلَدِ الْإِسْلَامِ، وَهِيَ بَاقِيَةٌ
إِلَى أَنْ تَقُومَ السَّاعَةُ.

الْهَجْرَةُ قَرِينَةُ الْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَهِيَ فَرِيضَةٌ بَاقِيَةٌ غَيْرُ مَسْخُوحَةٍ.

يَجِبُ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ يَحْتَاجُ إِلَى الْهَجْرَةِ أَنْ يَهَاجِرَ.

وَيَجُوزُ لِلْمُسْلِمِ أَنْ يُقِيمَ فِي بِلَادِ الْكُفْرِ وَلَكِنْ بِشُرُوطٍ، وَلَا يَجُوزُ
لِلْمُسْلِمِ أَنْ يُقِيمَ فِي بِلَادِ الْكُفْرِ وَهُوَ لَا يَقْدِرُ عَلَى إِظْهَارِ دِينِهِ، قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا
تَنْقَطُ الْهَجْرَةُ حَتَّى تَنْقَطِعَ التَّوْبَةُ، وَلَا تَنْقَطِعَ التَّوْبَةُ حَتَّى تَخْرُجَ الشَّمْسُ
مِنْ مَغْرِبِهَا»^(٢)،^(٣).

وَالدَّلِيلُ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ قَالُوا كُنَّا
مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضَ اللَّهِ وَسِعَةً فَهَاجِرُوا فِيهَا قَالُوا لَيْتَكُمَاؤُهُمْ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ

(١) «حُصُولُ الْمَأْمُولِ» (ص ١٦٨ - ١٦٩).

(٢) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي (الْجِهَادِ، ٢: ١، رَقْمُ ٢٤٧٩)، مِنْ حَدِيثِ: مُعَاوِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَصَحَّحَهُ

الْأَلْبَانِيُّ فِي «الْإِرْوَاءِ» (١٢٠٨).

(٣) «شَرْحُ الْأُصُولِ الثَّلَاثَةِ» لِلشَّيْخِ صَالِحِ بْنِ فَوْزَانَ الْفَوْزَانِ (ص ٢٦٦ - ٢٦٧، مَوْسَسَةُ

الرِّسَالَةِ).

مَصِيرًا ﴿٩٧﴾ إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا ﴿٩٨﴾ فَأُولَئِكَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَعْفُوَ عَنْهُمْ وَكَانَ اللَّهُ عَفْوًا غَفُورًا ﴿٩٩﴾ [النساء: ٩٧-٩٩].

فِي هَذِهِ الْآيَةِ: دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ لَمْ يُهَاجِرُوا مَعَ قُدْرَتِهِمْ عَلَى الْهَجْرَةِ.. أَنَّ الْمَلَائِكَةَ تَتَوَفَّاهُمْ، وَتُوبِّخُهُمْ، وَتَقُولُ لَهُمْ: أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَاسِعَةً فَتُهَاجِرُوا فِيهَا؟!!!

أَمَّا الْعَاجِزُونَ عَنِ الْهَجْرَةِ مِنَ الْمُسْتَضْعَفِينَ فَقَدْ عَفَا اللَّهُ عَنْهُمْ؛ لِعَجْزِهِمْ عَنِ الْهَجْرَةِ، وَلَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا.

ذَكَرَ شَرْطَيْنِ لِيَتِمَّ الْإِسْتِثْنَاءُ عَلَى وَجْهِهِ:

الْأَوَّلُ: الْقُدْرَةُ عَلَى الْهَجْرَةِ.

وَالثَّانِي: عَدَمُ التَّمَكُّنِ مِنْ إِظْهَارِ الدِّينِ.

فَإِذَا كَانَ قَادِرًا عَلَى الْهَجْرَةِ، وَغَيْرَ مُمَكِّنٍ مِنْ إِظْهَارِ دِينِهِ، وَلَمْ يُهَاجِرْ؛ دَخَلَ فِي الْوَعِيدِ، وَدَخَلَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ﴾؛ إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ، هَؤُلَاءِ لَا يَقْدِرُونَ.

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَعْبَادِي الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّ أَرْضِي وَاسِعَةٌ فَإِنِّي فَاعِبُدُونِ﴾ ﴿٥٦﴾

[العنكبوت: ٥٦].

وَالدَّلِيلُ عَلَى الْهَجْرَةِ مِنَ السُّنَّةِ: قَوْلُهُ ^{وَالنَّبِيُّ} «لَا تَنْقَطِعُ الْهَجْرَةُ حَتَّى تَنْقَطِعَ التَّوْبَةُ، وَلَا تَنْقَطِعُ التَّوْبَةُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا» (١).

(١) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي (الْجِهَادِ، ٢: ١، رَقْمٌ ٢٤٧٩)، مِنْ حَدِيثِ: مُعَاوِيَةَ ^{رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ}، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «الْإِرْوَاءِ» (١٢٠٨)، وَقَدْ تَقَدَّمَ.

وَلَا تَعَارُضَ بَيْنَ هَذَا الْحَدِيثِ، وَحَدِيثِ النَّبِيِّ ﷺ: «لَا هِجْرَةَ بَعْدَ الْفَتْحِ» (١).
 وَالْجَمْعُ بَيْنَ الْحَدِيثَيْنِ: أَلَّا هِجْرَةَ بَعْدَ الْفَتْحِ، أَي: لَا هِجْرَةَ مِنْ مَكَّةَ بَعْدَ
 الْفَتْحِ؛ لِأَنَّهَا صَارَتْ دَارَ إِسْلَامٍ بِالْفَتْحِ.
 «وَالهِجْرَةُ مِنْ بَلَدِ الْكُفْرِ ثَلَاثَةٌ أَضْرِبُ، وَالنَّاسُ فِيهَا وَبِالنِّسْبَةِ لَهَا ثَلَاثَةٌ أَصْنَافٍ:
 الْأَوَّلُ: تَجِبُ عَلَيْهِ الْهِجْرَةُ، وَهُوَ الْقَادِرُ عَلَى الْهِجْرَةِ مَعَ عَدَمِ إِمْكَانِ إِظْهَارِ
 دِينِهِ، فَهَذَا يَرْتَكِبُ حَرَامًا بِالْإِجْمَاعِ.

الثَّانِي: مَنْ لَا هِجْرَةَ عَلَيْهِ، وَهُوَ الْعَاجِزُ؛ إِمَّا لِمَرَضٍ، أَوْ إِكْرَاهٍ عَلَى الْإِقَامَةِ،
 فَلَمْ يَسْتَطِعِ الْخُرُوجَ، أَوْ ضَعْفَ عَنْهُ؛ كَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ، فَهَؤُلَاءِ لَا هِجْرَةَ عَلَيْهِمْ.
 الثَّلَاثُ: مَنْ تُسْتَحَبُّ لَهُ الْهِجْرَةُ، وَلَا تَجِبُ عَلَيْهِ، وَهَذَا فِي حَقِّ مَنْ يَقْدِرُ
 عَلَى الْهِجْرَةِ؛ لَكِنَّهُ مُتَمَكِّنٌ مِنْ إِظْهَارِ دِينِهِ، فَهَذَا تُسْتَحَبُّ لَهُ الْهِجْرَةُ؛ لِأَجْلِ أَنْ
 يَتِمَّكَنَ مِنْ جِهَادِ الْكُفَّارِ، وَتَكْثِيرِ الْمُسْلِمِينَ، فَهَذَا لَا تَجِبُ عَلَيْهِ الْهِجْرَةُ» (٢).

حُكْمُ السَّفَرِ إِلَى بِلَادِ الْكُفْرِ وَالْإِقَامَةِ فِيهَا

السَّفَرُ إِلَى بِلَادِ الْكُفْرِ لَا يَجُوزُ إِلَّا بِثَلَاثَةِ شُرُوطٍ:

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي (مَنَاقِبِ الْأَنْصَارِ، ٤: ٤٥، رَقْمُ ٣٩٠٠)، وَفِي (الْمَغَازِي، ٥٣: ٩،

رَقْمُ ٤٣١٢)، وَمُسْلِمٌ فِي (الْإِمَارَةِ، ٦: ٢٠، رَقْمُ ١٨٦٤)، مِنْ حَدِيثِ: عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

(٢) «حُصُولُ الْمَأْمُولِ» (ص ١٧١ - ١٧٢).

الشَّرْطُ الْأَوَّلُ: أَنْ يَكُونَ عِنْدَ الْإِنْسَانِ عِلْمٌ يَدْفَعُ بِهِ الشُّبُهَاتِ.

الشَّرْطُ الثَّانِي: أَنْ يَكُونَ عِنْدَهُ دِينَ يُمْنَعُهُ مِنَ الشَّهَوَاتِ.

الشَّرْطُ الثَّلَاثُ: أَنْ يَكُونَ مُحْتَاجًا إِلَى ذَلِكَ.

فَإِنْ لَمْ تَتَمَّ هَذِهِ الشَّرُوطُ فَإِنَّهُ لَا يَجُوزُ السَّفَرُ إِلَى بِلَادِ الْكُفَّارِ؛ لِمَا فِي ذَلِكَ مِنَ الْفِتْنَةِ، أَوْ خَوْفِ الْفِتْنَةِ، وَفِيهِ إِضَاعَةُ الْمَالِ؛ لِأَنَّ الْإِنْسَانَ يُنْفِقُ أَمْوَالًا كَثِيرَةً فِي هَذِهِ الْأَسْفَارِ.

أَمَّا إِذَا دَعَتِ الْحَاجَةُ إِلَى ذَلِكَ لِإِعْلَاجٍ، أَوْ تَلَقِّي عِلْمٍ لَا يُوجَدُ فِي بَلَدِهِ، وَكَانَ عِنْدَهُ عِلْمٌ وَدِينٌ عَلَى مَا وَصَفْنَا؛ فَهَذَا لَا بَأْسَ بِهِ.

وَأَمَّا السَّفَرُ لِلسِّيَاحَةِ فِي بِلَادِ الْكُفَّارِ فَهَذَا لَيْسَ بِحَاجَةٍ.

وَأَمَّا الْإِقَامَةُ فِي بِلَادِ الْكُفَّارِ فَإِنَّ خَطَرَهَا عَظِيمٌ عَلَى دِينِ الْمُسْلِمِ، وَأَخْلَاقِهِ، وَسُلُوكِهِ، وَأَدَابِهِ، وَقَدْ شَاهَدْنَا وَغَيْرُنَا أَنْحِرَافَ كَثِيرٍ مِمَّنْ أَقَامُوا هُنَاكَ، فَرَجَعُوا بِغَيْرِ مَا ذَهَبُوا بِهِ، رَجَعُوا فُسَاقًا، وَبَعْضُهُمْ رَجَعَ مُرْتَدًّا عَنِ دِينِهِ وَكَافِرًا بِهِ وَبِسَائِرِ الْأَدْيَانِ -وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ-؛ حَتَّى صَارُوا إِلَى الْجُحُودِ الْمُطْلَقِ، وَالِاسْتِهْزَاءِ بِالذِّينِ وَأَهْلِهِ، السَّابِقِينَ مِنْهُمْ وَاللَّاحِقِينَ؛ وَلِهَذَا كَانَ يَنْبَغِي.. بَلْ يَتَعَيَّنُ التَّحْفُظُ مِنْ ذَلِكَ، وَوَضْعُ الشَّرُوطِ الَّتِي تَمْنَعُ مِنَ الْهُوِيِّ فِي تِلْكَ الْمَهَالِكِ.

فَالْإِقَامَةُ فِي بِلَادِ الْكُفْرِ لَا بُدَّ فِيهَا مِنْ شَرْطَيْنِ أَسَاسِيَيْنِ:

الشَّرْطُ الْأَوَّلُ: أَمْنُ الْمُقِيمِ عَلَى دِينِهِ؛ بِحَيْثُ يَكُونُ عِنْدَهُ مِنَ الْعِلْمِ وَالْإِيمَانِ وَقُوَّةِ الْعَزِيمَةِ مَا يُطْمَئِنُّهُ عَلَى الثَّبَاتِ عَلَى دِينِهِ، وَالْحَذَرِ مِنَ الْأَنْحِرَافِ وَالزَّيْغِ،

وَأَنْ يَكُونَ مُضْمِرًا لِعِدَاوَةِ الْكَافِرِينَ وَبُغْضِهِمْ، مُتَبَعِدًا عَنْ مُوَالَاتِهِمْ وَمَحَبَّتِهِمْ؛
فَإِنَّ مُوَالَاتَهُمْ وَمَحَبَّتَهُمْ مِمَّا يُنَافِي الْإِيمَانَ.

الشَّرْطُ الثَّانِي: أَنْ يَتِمَّكَنَ مِنْ إِظْهَارِ دِينِهِ؛ بِحَيْثُ يَقُومُ بِشَعَائِرِ الْإِسْلَامِ بِدُونِ
مُمَانِعٍ، فَلَا يُمْنَعُ مِنْ إِقَامَةِ الصَّلَاةِ وَالْجُمُعَةِ وَالْجَمَاعَاتِ إِنْ كَانَ مَعَهُ مَنْ يُصَلِّي
جَمَاعَةً وَمَنْ يُقِيمُ الْجُمُعَةَ، وَلَا يُمْنَعُ مِنَ الزَّكَاةِ، وَالصِّيَامِ، وَالْحَجِّ، وَغَيْرِهَا مِنْ
شَعَائِرِ الدِّينِ، فَإِنْ كَانَ لَا يَتِمَّكَنُ مِنْ ذَلِكَ لَمْ تَجْزِ الْإِقَامَةُ؛ لَوْ جُوبِ الْهَجْرَةَ حَيْثُ دُرِيَ.

وَبَعْدَ تَمَامِ هَذَيْنِ الشَّرْطَيْنِ الْأَسَاسِيَيْنِ تَنْقَسِمُ الْإِقَامَةُ فِي دَارِ الْكُفْرِ إِلَى
أَقْسَامٍ:

الْقِسْمُ الْأَوَّلُ: أَنْ يُقِيمَ لِلدَّعْوَةِ إِلَى الْإِسْلَامِ وَالتَّرْغِيبِ فِيهِ، فَهَذَا نَوْعٌ مِنَ
الْجِهَادِ؛ فَهِيَ فَرَضٌ كِفَايَةٌ عَلَى مَنْ قَدَرَ عَلَيْهَا، بِشَرْطِ أَنْ تَتَحَقَّقَ الدَّعْوَةُ، وَأَلَّا
يُوجَدَ مَنْ يَمْنَعُ مِنْهَا أَوْ مِنَ الْإِسْتِجَابَةِ إِلَيْهَا.

الْقِسْمُ الثَّانِي: أَنْ يُقِيمَ لِدِرَاسَةِ أَحْوَالِ الْكَافِرِينَ، وَالتَّعْرِفِ عَلَى مَا هُمْ عَلَيْهِ
مِنْ فَسَادِ الْعَقِيدَةِ، وَبُطْلَانِ التَّعْبُدِ، وَانْحِلَالِ الْأَخْلَاقِ، وَفَوْضُوِيَّةِ السُّلُوكِ؛ لِيَحْذَرَ
النَّاسَ مِنَ الْإِغْتِرَارِ بِهِمْ.

لَكِنْ لَا بُدَّ مِنْ شَرْطٍ؛ أَنْ يَتَحَقَّقَ مُرَادُهُ بِدُونِ مَفْسَدَةٍ أَعْظَمَ مِنْهُ، فَإِنْ لَمْ
يَتَحَقَّقْ مُرَادُهُ بِأَنْ مُنَعَ مِنْ نَشْرِ مَا هُمْ عَلَيْهِ وَالتَّحْذِيرِ مِنْهُ؛ فَلَا فَايْدَةَ مِنْ إِقَامَتِهِ، وَإِنْ
تَحَقَّقَ مُرَادُهُ مَعَ مَفْسَدَةٍ أَعْظَمَ؛ مِثْلَ أَنْ يُقَابِلُوا فِعْلَهُ بِسَبِّ الْإِسْلَامِ، وَرَسُولِ
الْإِسْلَامِ، وَأُمَّةِ الْإِسْلَامِ؛ وَجَبَ الْكُفُّ.

وَيُشْبِهُهُ هَذَا أَنْ يُقِيمَ فِي بِلَادِ الْكُفْرِ لِيَكُونَ عَيْنًا لِلْمُسْلِمِينَ؛ لِيَعْرِفَ مَا يُدْبِرُونَهُ لِلْمُسْلِمِينَ مِنَ الْمَكَايِدِ فَيَحْذَرُهُمُ الْمُسْلِمُونَ، كَمَا أَرْسَلَ النَّبِيُّ ﷺ حَذِيفَةَ بْنَ الْيَمَانَ إِلَى الْمُشْرِكِينَ فِي غَزْوَةِ الْخَنْدَقِ؛ لِيَعْرِفَ خَبْرَهُمْ^(١).

بَشْرَطِ الْأَلَّا يَتَأَثَّرَ؛ فَإِنَّ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ يَذْهَبُ بِهَذِهِ النِّيَّةِ، ثُمَّ يَعُودُ فَاسِدًا هُوَ، وَقَدْ يَعُودُ مُرْتَدًّا، وَقَدْ يُخْدَعُ حَتَّى يَمْدَحَهُمْ، وَيَمْدَحَ مَا هُمْ عَلَيْهِ، ثُمَّ يَذُمَّ مَا الْمُسْلِمُونَ عَلَيْهِ، وَهَذَا خَطَرٌ كَبِيرٌ.

الْقِسْمُ الثَّلَاثُ: أَنْ يُقِيمَ لِحَاجَةِ الدَّوْلَةِ الْمُسْلِمَةِ، وَتَنْظِيمِ عِلَاقَاتِهَا مَعَ دَوْلَةِ الْكُفْرِ؛ كَمَوْظَفِي السَّفَارَاتِ، فَحُكْمُهَا حُكْمُ مَا أَقَامَ مِنْ أَجْلِهِ.

فَالْمَلْحَقُ الثَّقَافِيُّ - مَثَلًا - يُقِيمُ لِيَرَعَى شُؤْنَ الطَّلَبَةِ، وَيَرَاقِبَهُمْ، وَيَحْمِلَهُمْ عَلَى التَّرَامِ دِينَ الْإِسْلَامِ وَأَخْلَاقِهِ وَأَدَابِهِ، فَيَحْصُلُ بِإِقَامَتِهِ مَصْلَحَةٌ كَبِيرَةٌ، وَيَنْدَرِي بِهَا شَرٌّ كَبِيرٌ.

بَشْرَطِ أَنْ يَكُونَ هُوَ حَائِزًا الشُّرُوطَ الَّتِي يَنْبَغِي أَنْ تَتَوَفَّرَ فِيَمَنْ يُسَافِرُ إِلَى دِيَارِ الْكُفْرِ: إِلَى الْعِلْمِ الَّذِي يَدْفَعُ بِهِ الشُّبُهَةَ، وَالذِّينَ وَالْوَرَعَ الَّذِي يَكْفُ بِهِ الشَّهْوَةَ، وَأَنْ تَكُونَ الْحَاجَةُ مَاسَّةً.

الْقِسْمُ الرَّابِعُ: أَنْ يُقِيمَ لِحَاجَةِ خَاصَّةٍ مُبَاحَةٍ، كَالتِّجَارَةِ، وَالْعِلَاجِ؛ فَتَبَاحُ الْإِقَامَةِ بِقَدْرِ الْحَاجَةِ، وَقَدْ نَصَّ أَهْلُ الْعِلْمِ - رَحِمَهُمُ اللَّهُ - عَلَى جَوَازِ دُخُولِ بِلَادِ الْكُفَرِ لِلتِّجَارَةِ، وَأَثَرُوا ذَلِكَ عَنْ بَعْضِ الصَّحَابَةِ رضي الله عنهم.

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (الْجِهَادُ، ٣٦، رَقْمٌ ١٧٨٨).

القِسْمُ الْخَامِسُ: أَنْ يُقِيمَ لِلدِّرَاسَةِ، وَهِيَ مِنْ جِنْسٍ مَا قَبْلَهَا -إِقَامَةٌ لِحَاجَةٍ-
؛ لَكِنَّهَا أخطرُ مِنْهَا، وَأشدُّ فتكًا بدينِ المُقيمِ وَأخلاقِهِ؛ فَإِنَّ الطَّالِبَ يَشْعُرُ بِتَدَنِّي
مَرْتَبَتِهِ، وَعُلُوُّ مَرْتَبَةِ مُعَلِّمِهِ، فَيَحْصُلُ مِنْ ذَلِكَ تَعْظِيمُهُمْ، وَالِاقْتِنَاعُ بِآرَائِهِمْ
وَأفكارِهِمْ وَسُلُوكِهِمْ، فَيَقْلُدُهُمْ؛ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللهُ عِصْمَتَهُ -وَهُمْ قَلِيلٌ-، ثُمَّ إِنَّ
الطَّالِبَ يَشْعُرُ بِحَاجَتِهِ إِلَى مُعَلِّمِهِ، فَيُؤَدِّي ذَلِكَ إِلَى التَّوَدُّدِ إِلَيْهِ، وَمُدَاهَنَتِهِ فِيمَا هُوَ
عَلَيْهِ مِنَ الْإِنْجِرَافِ وَالضَّلَالِ.

وَالطَّالِبُ فِي مَقَرِّ تَعَلُّمِهِ لَهُ زُمَلَاءٌ يَتَّخِذُ مِنْهُمْ أَصْدِقَاءَ، يُحِبُّهُمْ وَيَتَوَلَّاهُمْ،
وَيَكْتَسِبُ مِنْهُمْ.

وَمِنْ أَجْلِ خَطَرِ هَذَا الْقِسْمِ وَجَبَ التَّحْفِظُ فِيهِ أَكْثَرَ مِمَّا قَبْلَهُ، فَيُشْتَرَطُ فِيهِ
بِالإِضَافَةِ إِلَى الشَّرْطَيْنِ الْأَسَاسِيَيْنِ شُرُوطٌ:

الشَّرْطُ الْأَوَّلُ: أَنْ يَكُونَ الطَّالِبُ عَلَى مُسْتَوَى كَبِيرٍ مِنَ النُّصُوجِ الْعَقْلِيِّ
الَّذِي يُمَيِّزُ بِهِ بَيْنَ النَّافِعِ وَالضَّارِّ، وَيَنْظُرُ بِهِ إِلَى الْمُسْتَقْبَلِ الْبَعِيدِ، فَأَمَّا بَعَثُ
الْأَحْدَاثِ -صِغَارِ السَّنِّ- وَذَوِي الْعُقُولِ الصَّغِيرَةِ؛ فَهُوَ خَطَرٌ عَظِيمٌ عَلَى دِينِهِمْ،
وَخُلُقِهِمْ، وَسُلُوكِهِمْ، ثُمَّ هُوَ خَطَرٌ عَلَى أُمَّتِهِمْ.

الشَّرْطُ الثَّانِي: أَنْ يَكُونَ عِنْدَ الطَّالِبِ مِنْ عِلْمِ الشَّرِيعَةِ مَا يَتِمَكَّنُ بِهِ مِنَ التَّمْيِيزِ
بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ، وَمُقَارَعَةِ الْبَاطِلِ بِالْحَقِّ؛ لِئَلَّا يَنْخَدِعَ بِمَا هُمْ عَلَيْهِ مِنَ الْبَاطِلِ
فَيُظَنُّهُ حَقًّا، أَوْ يَلْتَسِسَ عَلَيْهِ، أَوْ يَعْجِزُ عَنْ دَفْعِهِ فَيَبْقَى حَيْرَانًا، أَوْ يَتَّبِعَ الْبَاطِلَ.

الشَّرْطُ الثَّلَاثُ: أَنْ يَكُونَ عِنْدَ الطَّالِبِ دِينَ يُحْمِيهِ وَيَتَحَصَّنُ بِهِ مِنَ الْكُفْرِ
وَالْفُسُوقِ، فَضَعِيفُ الدِّينِ لَا يَسْلَمُ مَعَ الإِقَامَةِ هُنَاكَ -إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللهُ-.

الشَّرْطُ الرَّابِعُ: أَنْ تَدْعُوَ الْحَاجَّةَ إِلَى الْعِلْمِ الَّذِي أَقَامَ مِنْ أَجْلِهِ؛ بِأَنْ يَكُونَ فِي تَعَلُّمِهِ مَصْلَحَةٌ لِلْمُسْلِمِينَ، وَلَا يُوجَدُ لَهُ نَظِيرٌ فِي الْمَدَارِسِ فِي بِلَادِهِمْ.

الْقِسْمُ الْخَامِسُ: أَنْ يُقِيمَ لِلسَّكَنِ، وَهَذَا أَخْطَرُ مِمَّا قَبْلَهُ وَأَعْظَمُ؛ لِمَا يَتَرْتَّبُ عَلَيْهِ مِنَ الْمَفَاسِدِ بِالِاخْتِلَاطِ التَّامِّ بِأَهْلِ الْكُفْرِ، وَشُعُورِهِ بِأَنَّهُ مُوَاطِنٌ مُلتَزِمٌ بِمَا تَقْتَضِيهِ الْوَطَنِيَّةُ مِنْ مَوَدَّةٍ وَمُوَالَاةٍ، وَتَكْثِيرِ لِسْوَادِ الْكُفَّارِ، وَيَتَرَبَّى أَهْلُهُ بَيْنَ أَهْلِ الْكُفْرِ، فَيَأْخُذُونَ مِنْ أَخْلَاقِهِمْ وَعَادَاتِهِمْ، وَرُبَّمَا قَلَّدُوهُمْ فِي الْعَقِيدَةِ وَالتَّعَبُّدِ.

عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ (رضي الله عنه)، أَنَّ النَّبِيَّ (صلى الله عليه وآله وسلم) قَالَ: «أَنَا بَرِيءٌ مِنْ كُلِّ مُسْلِمٍ يُقِيمُ بَيْنَ أَظْهَرِ الْمُشْرِكِينَ».

قَالُوا: «يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَلِمَ؟».

قَالَ: «لَا تَرَاءَى نَارَاهُمَا». رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَالتِّرْمِذِيُّ (١).

وَكَيفَ تَطِيبُ نَفْسُ مُؤْمِنٍ أَنْ يَسْكُنَ فِي بِلَادِ كُفَّارٍ تُعْلَنُ فِيهَا شَعَائِرُ الْكُفْرِ، وَيَكُونُ الْحُكْمُ فِيهَا لِغَيْرِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ؟! وَهُوَ يُشَاهِدُ ذَلِكَ بِعَيْنِهِ، وَيَسْمَعُهُ بِأُذُنِهِ، وَيَرْضَى بِهِ؛ بَلْ يَتَسَبَّبُ إِلَى تِلْكَ الْبِلَادِ، وَيَسْكُنُ فِيهَا بِأَهْلِهِ وَأَوْلَادِهِ، وَيَطْمَئِنُّ إِلَيْهَا كَمَا يَطْمَئِنُّ إِلَى بِلَادِ الْمُسْلِمِينَ، مَعَ مَا فِي ذَلِكَ مِنَ الْخَطَرِ الْعَظِيمِ عَلَيْهِ وَعَلَى أَهْلِهِ وَأَوْلَادِهِ فِي دِينِهِمْ وَأَخْلَاقِهِمْ.

(١) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي (الْجِهَادِ، ١٠٣، رَقْمُ ٢٦٤٥)، وَالتِّرْمِذِيُّ فِي (السِّيَرِ، ٤٢: ١، رَقْمُ

١٦٠٤)، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «الْإِرْوَاءِ» (١٢٠٧).

النَّامِرُ بِبَقِيَّةِ شَرَائِعِ الْإِسْلَامِ بَعْدَ اسْتِقْرَارِهَا بِالْمَدِينَةِ

لَمَّا اسْتَقَرَّ النَّبِيُّ ﷺ فِي الْمَدِينَةِ النَّبَوِيَّةِ أَمَرَ بِبَقِيَّةِ شَرَائِعِ الْإِسْلَامِ، وَذَلِكَ أَنَّهُ فِي مَكَّةَ دَعَا إِلَى التَّوْحِيدِ نَحْوَ عَشْرِ سِنِينَ، ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ فُرِضَتْ عَلَيْهِ الصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ فِي مَكَّةَ، ثُمَّ هَاجَرَ إِلَى الْمَدِينَةِ وَلَمْ تُفْرَضْ عَلَيْهِ الزَّكَاةُ، وَلَا الصِّيَامُ، وَلَا الْحَجُّ، وَلَا غَيْرُهَا مِنْ شَعَائِرِ الْإِسْلَامِ.

وَكَذَلِكَ الْأَذَانُ، وَالْجُمُعَةُ، وَالظَّاهِرُ أَنَّ الْجَمَاعَةَ كَذَلِكَ لَمْ تُفْرَضْ إِلَّا فِي الْمَدِينَةِ؛ لِأَنَّ الْأَذَانَ الَّذِي فِيهِ الدَّعْوَةُ لِلْجَمَاعَةِ فُرِضَ فِي السَّنَةِ الثَّانِيَةِ، فَأَمَّا الزَّكَاةُ وَالصِّيَامُ فَقَدْ فُرِضَا فِي السَّنَةِ الثَّانِيَةِ مِنَ الْهَجْرَةِ، وَأَمَّا الْحَجُّ فَلَمْ يُفْرَضْ إِلَّا فِي السَّنَةِ التَّاسِعَةِ - عَلَى الْقَوْلِ الرَّاجِحِ مِنْ أَقْوَالِ أَهْلِ الْعِلْمِ -، وَذَلِكَ حِينَ كَانَتْ مَكَّةُ بِلَدِّ إِسْلَامٍ بَعْدَ فَتْحِهَا فِي السَّنَةِ الثَّامِنَةِ مِنَ الْهَجْرَةِ.

وَكَذَلِكَ الْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ، وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَغَيْرُهُمَا مِنَ الشَّعَائِرِ الظَّاهِرَةِ؛ كُلُّهَا فُرِضَتْ فِي الْمَدِينَةِ بَعْدَ اسْتِقْرَارِ النَّبِيِّ ﷺ فِيهَا، وَإِقَامَةِ الدَّوْلَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ فِيهَا.

وَفَاةُ النَّبِيِّ ﷺ

أَخَذَ ﷺ عَلَى تَبْلِيغِ الشَّرِيعَةِ وَبَيَانِهَا عَشْرَ سِنِينَ بَعْدَ هِجْرَتِهِ، فَلَمَّا أَكْمَلَ اللَّهُ بِهِ الدِّينَ، وَأَتَمَّ بِهِ النُّعْمَةَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ؛ اخْتَارَهُ اللَّهُ لِجِوَارِهِ، وَاللِّحَاقِ بِالرَّفِيقِ الْأَعْلَى

مِنَ النَّبِيِّينَ، وَالصَّادِقِينَ، وَالشَّهَدَاءِ، وَالصَّالِحِينَ، «فَابْتَدَأَ بِهِ الْمَرُضُ - صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ - فِي آخِرِ شَهْرِ صَفَرٍ، وَأَوَّلِ شَهْرِ رَبِيعِ الْأَوَّلِ، فَخَرَجَ إِلَى النَّاسِ عَاصِبًا رَأْسَهُ، فَصَعِدَ الْمِنْبَرَ فَتَشَهَّدَ (١)، وَكَانَ أَوَّلَ مَا تَكَلَّمَ بِهِ بَعْدَ ذَلِكَ أَنْ اسْتَغْفَرَ لِلشَّهَدَاءِ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي أَحَدٍ، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ عَبْدًا مِنْ عِبَادِ اللَّهِ خَيْرُهُ اللَّهُ بَيْنَ الدُّنْيَا وَبَيْنَ مَا عِنْدَهُ، فَاخْتَارَ مَا عِنْدَ اللَّهِ».

فَفَهَمَهَا أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه فَبَكَى، وَقَالَ: «بِأَبِي وَأُمِّي! نَفْدِيكَ بِأَبَائِنَا وَأُمَّهَاتِنَا، وَأَبْنَائِنَا، وَأَنْفُسِنَا، وَأَمْوَالِنَا».

فَقَالَ النَّبِيُّ صلوات الله وسلامه عليه: «عَلَى رِسْلِكَ يَا أَبَا بَكْرٍ»، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ أَمَنَ النَّاسِ عَلَيَّ فِي صُحْبَتِهِ وَمَالِهِ أَبُو بَكْرٍ، وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا غَيْرَ رَبِّي لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ؛ وَلَكِنْ خُلَّةَ الْإِسْلَامِ وَمَوَدَّتُهُ» (٢)، وَأَمَرَ أَبَا بَكْرٍ أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ (٣).

وَلَمَّا كَانَ يَوْمُ الْإِثْنَيْنِ الثَّانِي عَشَرَ أَوْ الثَّلَاثَ عَشَرَ مِنْ شَهْرِ رَبِيعِ الْأَوَّلِ مِنَ السَّنَةِ الْحَادِيَةِ عَشْرَةَ مِنَ الْهِجْرَةِ؛ اخْتَارَهُ اللَّهُ لِجَوَارِهِ، فَلَمَّا نَزَلَ بِهِ جَعَلَ يُدْخِلُ يَدَهُ فِي مَاءٍ عِنْدَهُ وَيَمْسَحُ وَجْهَهُ، وَيَقُولُ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ! إِنْ لِلْمَوْتِ سَكَرَاتٍ»، ثُمَّ شَخَصَ بَصَرَهُ نَحْوَ السَّمَاءِ وَقَالَ: «اللَّهُمَّ فِي الرَّفِيقِ الْأَعْلَى» (٤).

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي (الصَّلَاةِ، ٨٠: ٢، رَقْمُ ٤٦٧)، مِنْ حَدِيثِ: ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه.

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي (الصَّلَاةِ، ٨٠: ١، رَقْمُ ٤٦٦)، وَمُسْلِمٌ فِي (فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ، ١:

٢، رَقْمُ ٢٣٨٢)، مِنْ حَدِيثِ: أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه.

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي (الْأَذَانِ، ٣٩، رَقْمُ ٦٦٤) وَفِي مَوَاضِعَ، وَمُسْلِمٌ فِي (الصَّلَاةِ، ٢١:

٦، رَقْمُ ٤١٨)، مِنْ حَدِيثِ: عَائِشَةَ رضي الله عنها.

(٤) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي (الْمَعَاذِي، ٨٣: ١٧، رَقْمُ ٤٤٤٩)، مِنْ حَدِيثِ: عَائِشَةَ رضي الله عنها.

فَتُوْفِي ذَلِكَ الْيَوْمَ، فَاضْطَرَبَ النَّاسُ لِذَلِكَ، وَحُقَّ لَهُمْ أَنْ يَضْطَرِبُوا؛ حَتَّى جَاءَ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه فَصَعِدَ الْمِنْبَرَ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ: فَإِنَّ مَنْ كَانَ يَعْبُدُ مُحَمَّدًا فَإِنَّ مُحَمَّدًا قَدْ مَاتَ، وَمَنْ كَانَ يَعْبُدُ اللَّهَ فَإِنَّ اللَّهَ حَيٌّ لَا يَمُوتُ، ثُمَّ قرأ: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإَيْنَ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَىٰ أَعْقَابِكُمْ﴾ [آل عمران: ١٤٤]، ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ﴾ [الزمر: ٣٠]»، فَاشْتَدَّ بَكَاءُ النَّاسِ، وَعَرَفُوا أَنَّهُ قَدْ مَاتَ (١).

فَغَسَلَ -صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ- فِي ثِيَابِهِ تَكْرِيمًا لَهُ (٢)، ثُمَّ كَفَّنَ بِثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ -أَي: لِفَائِفَ بِيضٍ سُحُولِيَّةٍ- لَيْسَ فِيهَا قَمِيصٌ وَلَا عِمَامَةٌ (٣)، وَصَلَّى النَّاسُ عَلَيْهِ أَرْسَالًا بِدُونِ إِمَامٍ (٤)، ثُمَّ دُفِنَ لَيْلَةَ الْأَرْبَعَاءِ بَعْدَ أَنْ تَمَّتْ مُبَايَعَةُ الْخَلِيفَةِ

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي (الْمَنَاقِبِ، ٩: ٣٤، رَقْمُ ٣٦٦٧)، مِنْ حَدِيثِ: عَائِشَةَ رضي الله عنها.

(٢) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي (الْجَنَائِزِ، ٢: ٣٢، رَقْمُ ٣١٤١)، وَابْنُ مَاجَةَ فِي (الْجَنَائِزِ، ٩: ١، رَقْمُ ١٤٦٤)، مِنْ حَدِيثِ: عَائِشَةَ رضي الله عنها، وَحَسَنَةُ الْأَلْبَانِي فِي «الْمَشْكَاةِ» (٥٩٤٨)، وَ«الْإِرْوَاءِ» (٧٠٢).

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي (الْجَنَائِزِ، ١٨، رَقْمُ ١٢٦٤)، وَفِي مَوَاضِعَ، وَمُسْلِمٌ فِي (الْجَنَائِزِ، ١٣: ٣، رَقْمُ ٩٤١)، مِنْ حَدِيثِ: عَائِشَةَ رضي الله عنها.

(٤) أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «الْكُبْرَى» (رَقْمُ ٦٩٠٧)، وَفِي «الدَّلَائِلِ» (٧/ ٢٥٠)، بِإِسْنَادٍ ضَعِيفٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَمَّا مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله وسلامه عليه أُدْخِلَ الرَّجَالُ، فَصَلُّوا عَلَيْهِ بِغَيْرِ إِمَامٍ أَرْسَالًا حَتَّى فَرَعُوا، ثُمَّ أَدْخَلُوا النِّسَاءَ فَصَلَّيْنَ عَلَيْهِ، ثُمَّ أُدْخِلَ الصِّبْيَانَ فَصَلُّوا عَلَيْهِ، ثُمَّ أُدْخِلَ الْعَبِيدُ فَصَلُّوا عَلَيْهِ أَرْسَالًا، لَمْ يَوْمَهُمْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صلوات الله وسلامه عليه أَحَدٌ.

وَأَخْرَجَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي «الْمُصَنَّفِ» (٦٣٧٦)، بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، نَحْوَهُ، مُرْسَلًا، وَأَخْرَجَ أَيضًا (٦٣٧٧)، وَابْنُ سَعْدٍ فِي «الطَّبَقَاتِ» (٢/ ٢٩١، دَارُ صَادِرٍ)،

مِنْ بَعْدِهِ - فَعَلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ أَفْضَلُ الصَّلَاةِ وَأَتَمُّ التَّسْلِيمِ - (*).

كَثِيرٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ لَا يَعْرِفُونَ رَسُولَ اللَّهِ!!

صَحِيحٌ!! كَثِيرٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ لَا يَعْرِفُونَ الرَّسُولَ حَقَّ الْمَعْرِفَةِ، وَأَكْثَرُ الَّذِينَ يَعْرِفُونَهُمْ بِالرَّسُولِ لَا يَعْرِفُونَهُ حَقَّ الْمَعْرِفَةِ؛ لِأَنَّهُمْ مَا عَلِمُوا حَقِيقَةَ الدِّينِ الَّذِي جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ ﷺ.

أَسْأَلُ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنْ يَجْعَلَنَا مِمَّنْ يَتَمَسَّكُ بِسُنَّتِهِ، وَيَعْرِفُ لَهُ قَدْرَهُ، وَيُعَظِّمُهُ، وَيُعَزِّزُهُ، وَيُوقِّرُهُ، وَيُؤْمِنُ بِهِ كَمَا لَ الْإِيمَانِ وَتَمَامَ الْإِيمَانِ.



وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمْ عَلَيَّ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ. (*)(٢).



بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ الْبَاقِرِ، نَحْوَهُ، مُرْسَلًا.
 (*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ بِاخْتِصَارٍ مِنْ: «شَرْحُ الْأُصُولِ الثَّلَاثَةِ لِلْعَلَامَةِ ابْنِ عُثَيْمِينَ رَحِمَهُ اللَّهُ» مِنْ
 (الْمُحَاضِرَةِ الرَّابِعَةِ عَشْرَةَ) إِلَى (الْمُحَاضِرَةِ الْخَامِسَةِ عَشْرَةَ) - السَّبْتُ ١٦ مِنْ صَفَرِ
 ١٤٢٩ هـ | ٢٣-٢-٢٠٠٨ م.

(* / ٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةٍ: «نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ ﷺ» - ٥ مِنْ ذِي الْقَعْدَةِ ١٤٣٣ هـ | ٢١-٠٩ -

٢٠١٢ م.



الخطبة الثانية:

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ هُوَ
يَتَوَلَّى الصَّالِحِينَ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ﷺ صَلَاةً وَسَلَامًا دَائِمِينَ
مُتَلَازِمِينَ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ.

• أَمَا بَعْدُ:

دِينُ النَّبِيِّ ﷺ تَامٌ وَبَاقٍ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ

فَدِينُ النَّبِيِّ ﷺ بَاقٍ، وَهَذَا دِينُهُ؛ لَا خَيْرَ إِلَّا دَلَّ الْأُمَّةَ عَلَيْهِ، وَلَا شَرَّ إِلَّا
حَذَّرَهَا مِنْهُ.

وَالْخَيْرُ الَّذِي دَلَّ عَلَيْهِ: التَّوْحِيدُ، وَجَمِيعُ مَا يُحِبُّهُ اللَّهُ وَيَرْضَاهُ.

وَالشَّرُّ الَّذِي حَذَّرَ مِنْهُ: الشِّرْكَ، وَجَمِيعُ مَا يَكْرَهُهُ اللَّهُ وَيَأْبَاهُ.

بَعَثَهُ اللَّهُ إِلَى النَّاسِ كَافَّةً، وَافْتَرَضَ اللَّهُ طَاعَتَهُ عَلَى جَمِيعِ الثَّقَلَيْنِ: الْجِنِّ
وَالْإِنْسِ، وَالدَّلِيلُ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ يَأَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ

جَمِيعًا﴾ [الأعراف: ١٥٨].

قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَكَانَ النَّبِيُّ يُبْعَثُ إِلَى قَوْمِهِ خَاصَّةً، وَبُعِثْتُ إِلَى النَّاسِ كَافَّةً» (١).

فَهُوَ ﷺ مُرْسَلٌ إِلَى النَّاسِ كَافَّةً، وَإِلَى عُمُومِ الثَّقَلَيْنِ، إِلَى الْجِنِّ وَالْإِنْسِ، لَمْ يُبْعَثْ إِلَى الْعَرَبِ وَحَدَهُمْ، وَلَا إِلَى الْإِنْسِ وَحَدَهُمْ، بَلْ أَرْسَلَهُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِلَى النَّاسِ كَافَّةً.

«هَذَا أَصْلٌ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ بَيْنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ لَهُمْ بِإِحْسَانٍ، وَأَيْمَةِ الْمُسْلِمِينَ، وَسَائِرِ طَوَائِفِ الْمُسْلِمِينَ؛ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ وَغَيْرِهِمْ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَرْسَلَهُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِلَى الثَّقَلَيْنِ، إِلَى الْجِنِّ وَالْإِنْسِ» (٢).

بِمَا أَنَّ الْجِنَّ مُكَلَّفُونَ فَلَا بُدَّ أَنْ يُبَلِّغَهُمُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَحِيَهُ؛ لِيُقِيمَ عَلَيْهِمُ الْحُجَّةَ.

وَأَكْمَلَ اللَّهُ بِهِ الدِّينَ، وَالِدَلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَمَّمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣] أَي: أَنَّ دِينَهُ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - بَاقٍ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، فَمَا تُوَفِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَّا وَقَدْ بَيَّنَّ لِلْأُمَّةِ جَمِيعَ مَا تَحْتَاجُهُ فِي جَمِيعِ شُؤْنِهَا؛ حَتَّى قَالَ أَبُو ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «مَا تَرَكَ النَّبِيُّ ﷺ طَائِرًا يُقَلِّبُ جَنَاحِيهِ فِي السَّمَاءِ إِلَّا ذَكَرَ لَنَا مِنْهُ عِلْمًا» (٣).

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي (الصَّلَاةِ، ٥٦، رَقْمُ ٤٣٨) وَفِي مَوَاضِعَ، وَمُسْلِمٍ فِي (الْمَسَاجِدِ، ح ٣ و ٤، رَقْمُ ٥٢١).

(٢) «مَجْمُوعُ الْفَتَاوَى» لِابْنِ تَيْمِيَّةَ (١٩ / ٩ - ١٠)، «عَالَمُ الْجِنِّ وَالشَّيَاطِينِ» لِعُمَرَ الْأَشْقَرِ (ص ٤٤، مَكْتَبَةُ الْفَلَاحِ، الْكُوَيْتُ).

(٣) أَخْرَجَهُ الْبَزَّازُ فِي «مُسْنَدِهِ» (٩ / رَقْمُ ٣٨٩٧)، وَابْنُ جِبَانَ فِي «صَحِيحِهِ» (رَقْمُ ٦٥)،

فَالنَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ كُلِّ الدِّينِ؛ إِمَّا بِقَوْلِهِ، وَإِمَّا بِفِعْلِهِ، وَإِمَّا بِإِقْرَارِهِ ابْتِدَاءً، أَوْ
جَوَابًا عَنْ سُؤَالٍ، وَأَعْظَمُ مَا بَيْنَ ﷺ وَالتَّوْحِيدِ.

وَكُلُّ مَا أَمَرَ بِهِ فَهُوَ خَيْرٌ لِلْأُمَّةِ فِي مَعَادِهَا وَمَعَاشِهَا، وَكُلُّ مَا نَهَى عَنْهُ فَهُوَ شَرٌّ
لِلْأُمَّةِ فِي مَعَاشِهَا وَمَعَادِهَا.

الدليل على موت النبي ﷺ

وَالدَّلِيلُ عَلَى مَوْتِهِ ﷺ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ﴾ (٣٠) ثُمَّ إِنَّكُمْ يَوْمَ
الْقِيَامَةِ عِنْدَ رَبِّكُمْ تَخْصِمُونَ ﴿٣١﴾ [الزمر: ٣٠-٣١].

فِي هَذِهِ الْآيَةِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَمَنْ أُرْسِلَ إِلَيْهِمْ مَيِّتُونَ، وَأَنَّهُمْ سَيَخْصِمُونَ
عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيَحْكُمُ بَيْنَهُمْ بِالْحَقِّ، وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى
الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا.

وَمَا جَاءَ مِنَ النُّصُوصِ كَقَوْلِهِ ﷺ: «وَصَلُّوا عَلَيَّ فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ تَبْلُغُنِي» (١)،

وَالتَّبْرَانِيُّ فِي «الْكَبِيرِ» (٢/ رَقْم ١٦٤٧)، وَغَيْرُهُمْ، مِنْ طَرِيقِ: ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ فِطْرِ، عَنْ
أَبِي الطُّفَيْلِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

قَالَ الدَّارِقُطْنِيُّ فِي «أَطْرَافِ الْعُرَائِبِ» (٥/ رَقْم ٤٦٥٣): «غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ أَبِي الطُّفَيْلِ
عَنْهُ، وَغَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ فِطْرِ عَنْهُ، تَفَرَّدَ بِهِ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ»، وَقَالَ الْأَلْبَانِيُّ فِي
«الصَّحِيحَةِ» (١٨٠٣): «إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ».

(١) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي «سُنَنِهِ» فِي (الْمَنَاسِكِ، ٩٧: ٢، رَقْم ٢٠٤٢)، مِنْ حَدِيثِ: أَبِي
هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَصَحَّحَ إِسْنَادَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «صَحِيحِ أَبِي دَاوُدَ» (٦/ رَقْم ١٧٨٠).

هَذَا مَحْمُولٌ عَلَى الْحَيَاةِ الْبَرْزَخِيَّةِ، لَا كَمَا يَقُولُ الْمُحَرِّفُونَ؛ أَنَّهُ ﷺ حَيٌّ فِي قَبْرِهِ
حَيَاةً دُنْيَوِيَّةً كَحَيَاةِ الْبَشَرِ فِي الدُّنْيَا!!

اللَّهُ أَعْلَمُ بِكَيْفِيَّةِ الْحَيَاةِ الْبَرْزَخِيَّةِ، وَلَكِنَّ قَوْلَهُ ﷺ: «فَإِنْ صَلَاتِكُمْ تَبْلُغُنِي»
مَحْمُولٌ عَلَى الْحَيَاةِ الْبَرْزَخِيَّةِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِكَيْفِيَّتِهَا.

﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَمِّتُونَ﴾ (٣٠): هَذَا رَدٌّ عَلَى مَنْ ادَّعَى أَنَّهُ ﷺ حَيٌّ فِي قَبْرِهِ،
يَأْكُلُ وَيَشْرَبُ، وَيَحْيَا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا.

الْإِيمَانُ بِالْبَعْثِ وَدَلِيلُهُ

وَالنَّاسُ إِذَا مَاتُوا يُبْعَثُونَ، وَالدَّلِيلُ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿مِنْهَا خَلَقْنَاكُمْ وَفِيهَا نُعِيدُكُمْ
وَمِنْهَا نُخْرِجُكُمْ تَارَةً أُخْرَى﴾ (٥٥) [طه: ٢٥].

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَاللَّهُ أَنْبَتَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ نَبَاتًا﴾ (١٧) ثُمَّ يُعِيدُكُمْ فِيهَا وَيُخْرِجُكُمْ إِخْرَاجًا
﴿١٨﴾ [نوح: ١٧-١٨].

النَّاسُ إِذَا مَاتُوا يُبْعَثُونَ، يُبْعَثُهُمُ اللَّهُ ﷻ أَحْيَاءً بَعْدَ مَوْتِهِمْ لِلْجَزَاءِ، وَهَذَا هُوَ
النَّتِيجَةُ مِنْ إِرْسَالِ الرُّسُلِ؛ أَنْ يَعْمَلَ الْإِنْسَانُ لِهَذَا الْيَوْمِ لِهَذَا الْيَوْمِ الْبَعْثِ وَالنُّشُورِ،
الْيَوْمِ الَّذِي ذَكَرَ اللَّهُ ﷻ مِنْ أَحْوَالِهِ وَأَهْوَالِهِ مَا يَجْعَلُ الْقَلْبَ يُنِيبُ إِلَى اللَّهِ ﷻ،
وَيَخْشَى هَذَا الْيَوْمَ.

أَدِلَّةُ الْبَعْثِ تَضَمَّنَتْ ثَلَاثَةَ أَشْيَاءَ:

الْأَوَّلُ: تَضَمَّنَتْ كَمَالَ قُدْرَةِ اللَّهِ.

والثاني: تَضَمَّنَتْ كَمَالَ عِلْمِ اللَّهِ.

والثالث: تَضَمَّنَتْ كَمَالَ عَدْلِ اللَّهِ وَحِكْمَتِهِ؛ لِيَلْقَى كُلَّ عَامِلٍ جَزَاءَهُ فِي
الْآخِرَةِ.

الْإِيمَانُ بِالْحِسَابِ وَدَلِيلُهُ

وَبَعْدَ الْبَعْثِ مُحَاسِبُونَ، وَمَجْزِيُّونَ بِأَعْمَالِهِمْ، وَالِدَلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى:
﴿لِيَجْزِيَ الَّذِينَ أَسْتَوُوا بِمَا عَمِلُوا وَيَجْزِيَ الَّذِينَ أَحْسَنُوا بِالْحُسْنَى﴾ [النجم: ٣١].

النَّاسُ بَعْدَ الْبَعْثِ يُجَازَوْنَ، وَيُحَاسَبُونَ عَلَى أَعْمَالِهِمْ، إِنَّ خَيْرًا فَخِيرًا، وَإِنْ
شَرًّا فَشَرًّا، قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾ [٧] وَمَنْ
يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ﴾ [٨] [الزلزلة: ٧-٨].

الْأَمْرُ لَا يَنْتَهِي بِالْبَعْثِ حَتَّى يُحَاسَبَ النَّاسُ عَلَى الْأَعْمَالِ، وَالْمُسْلِمُونَ
يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَقْسَامٌ:

الْأَوَّلُ - نَسَأَلُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنَا مِنْهُمْ -: مَنْ لَا يُحَاسَبُ، وَيَدْخُلُ الْجَنَّةَ بَغَيْرِ
حِسَابٍ وَلَا سَابِقَةِ عَذَابٍ^(١).

(١) لِمَا أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي (الطَّبِّ، ١٧: ٢، رَقْمُ ٥٧٠٥) وَفِي (الرَّقَاقِ، ٢١، رَقْمُ ٦٤٧٢)، وَفِي مَوَاضِعَ، وَمُسْلِمٌ فِي (الْإِيمَانِ، ٩٤: ٨، رَقْمُ ٢٢٠)، مِنْ حَدِيثِ: ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي سَبْعُونَ أَلْفًا بَغَيْرِ حِسَابٍ وَلَا عَذَابٍ»، الْحَدِيثُ.

الثَّانِي مِنَ الْأَقْسَامِ: مَنْ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا، وَهُوَ الْعَرَضُ فَقَطْ، وَهَذَا مِنَ السُّعْدَاءِ أَيْضًا.

الثَّلَاثُ مِنَ الْأَقْسَامِ: مَنْ يُحَاسَبُ حِسَابَ مُنَاقَشَةٍ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ كَمَا فِي حَدِيثِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فِي «الصَّحِيحَيْنِ»^(١): «مَنْ نُوقِشَ الْحِسَابَ عَذَّبَ».

حُكْمُ التَّكْذِيبِ بِالْبَعْثِ

وَمَنْ كَذَّبَ بِالْبَعْثِ كَفَرَ، وَالدَّلِيلُ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿رَعِمَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنْ لَنْ يُبْعَثُوا قُلْ بَلَى وَرَبِّي لَتُبْعَثُنَّ ثُمَّ لَتُنَبَّؤُنَّ بِمَا عَمِلْتُمْ وَذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ﴾ [النبا: ٧].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿بَلْ كَذَّبُوا بِالسَّاعَةِ وَأَعْتَدْنَا لِمَنْ كَذَّبَ بِالسَّاعَةِ سَعِيرًا﴾ [الفرقان: ١١].

[الفرقان: ١١].

وَأَمَّا إِقْنَاعُ هُؤُلَاءِ الْمُنْكَرِينَ فَبِمَا يَأْتِي:

أَوَّلًا: أَنَّ أَمْرَ الْبَعْثِ تَوَاتَرَ بِهِ النَّقْلُ عَنِ الْأَنْبِيَاءِ وَالْمُرْسَلِينَ فِي الْكُتُبِ الْإِلَهِيَّةِ، وَالشَّرَائِعِ السَّمَاوِيَّةِ، وَتَلَقَّتْهُ أُمَّهَتُهُم بِالْقَبُولِ؛ فَكَيْفَ تُنْكِرُونَهُ وَأَنْتُمْ تُصَدِّقُونَ بِمَا يُنْقَلُ إِلَيْكُمْ عَن فَيْلَسُوفٍ، أَوْ صَاحِبِ مَبْدَأٍ أَوْ فِكْرَةٍ؛ وَإِنْ لَمْ يَبْلُغْ مَا بَلَغَهُ الْخَبَرُ عَنِ الْبَعْثِ، لَا فِي وَسِيلَةِ النَّقْلِ، وَلَا فِي شَهَادَةِ الْوَاقِعِ!!؟

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي (الْعِلْمِ، ٣٦، رَقْمُ ١٠٣)، وَفِي مَوَاضِعَ، وَمُسْلِمٌ فِي (صِفَةِ الْجَنَّةِ،

ثانياً: أن أمر البعث قد شهد العقل بإمكانه، وذلك من وجوه:

١ - كل أحد لا ينكر أن يكون مخلوقاً بعد العدم، وأنه حادث بعد أن لم يكن؛ فالذي خلقه وأحدثه بعد أن لم يكن قادرٌ على إعادته بالأولى، كما قال الله تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي يَبْدَأُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ وَهُوَ أَهْوَنُ عَلَيْهِ﴾ [الروم: ٢٧].

ثالثاً: أن أمر البعث قد شهد الحس والواقع بإمكانه فيما أخبرنا الله -تعالى- به من وقائع إحياء الموتى.

رابعاً: أن الحكمة تقتضي البعث بعد الموت؛ لتجازي كل نفس بما كسبت، ولولا ذلك لكان خلق الناس عبثاً لا قيمة له، ولا حكمة منه.

قال الله تعالى: ﴿أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا وَأَنَّكُمْ إِلَيْنَا لَا تُرْجَعُونَ﴾ [المؤمنون: ١١٥-١١٦].

فإذا بينت هذه البراهين لمنكري البعث، وأصروا على إنكارهم؛ فهم مكابرون معاندون، وسيعلم الذين ظلموا أي منقلب ينقلبون.

الحكمة من إرسال الرسل

وأرسل الله جميع الرسل مبشرين ومنذرين، والدليل: قوله تعالى: ﴿رُسُلًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ﴾ [النساء: ١٦٥].

﴿مُبَشِّرِينَ﴾: يبشرون أهل التوحيد وسائر الطاعات بالجنة.

و(التبشير) معناه: ذكر الجزاء والثواب لمن أطاعه.

﴿وَمُنذِرِينَ﴾: يُنذِرُونَ أَهْلَ الشَّرْكِ وَسَائِرَ الْمَعَاصِي بِالنَّارِ.

و(الإنذار): تَخْوِيفُ الْعَاصِي وَالْكَافِرِ مِنْ سَخَطِ اللَّهِ -تَعَالَى- وَعِقَابِهِ، وَقَدْ يَأْتِي التَّبَشِيرُ -أَحْيَانًا- فِي الْعَذَابِ؛ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ (٢٤) [الانشقاق: ٢٤]، وَهَذَا لِرِيزَادَةِ تَبَكِّيَّتِهِمْ.

إِنَّ التَّبَشِيرَ فِي الْأَصْلِ إِنَّمَا يَكُونُ بِمَا يَسُرُّ، فَإِذَا سَمِعُوا ﴿فَبَشِّرْهُمْ﴾، ثُمَّ تَلَا ذَلِكَ: ﴿بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾؛ كَانَ أَقْسَى وَقَعًا عَلَى قُلُوبِهِمْ^(١).

أَرْسَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى جَمِيعَ الرُّسُلِ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ﴾ يُبَشِّرُونَ مَنْ أَطَاعَهُمْ بِالْجَنَّةِ، وَيُنذِرُونَ مَنْ خَالَفَهُمْ بِالنَّارِ.

وَإِرْسَالُ الرُّسُلِ لَهُ حِكْمٌ عَظِيمَةٌ، مِنْ أَهْمَّهَا؛ بَلْ هُوَ أَهْمُّهَا: أَنْ تَقُومَ الْحُجَّةُ عَلَى النَّاسِ؛ حَتَّى لَا يَكُونَ لَهُمْ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ إِرْسَالِ الرُّسُلِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿لئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ﴾.

وَأَعْظَمُ مَا دَعَا إِلَيْهِ الرُّسُلُ مِنْ أَوَّلِهِمْ نُوحٍ -عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ- إِلَى آخِرِهِمْ مُحَمَّدٍ ﷺ: التَّوْحِيدُ، كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنْ أَعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾ [النحل: ٣٦].

وَقَالَ ﷻ: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوْحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا

فَاعْبُدُونِ﴾ (٢٥) [الأنبياء: ٢٥].

(١) «حُصُولُ الْمَأْمُولِ» (ص ١٩٥ - ١٩٦).

أول الرسل وآخرهم

وَأَوَّلَ الرُّسُلِ نُوحٌ عليه السلام، وَآخِرُهُمْ مُحَمَّدٌ عليه السلام، وَالدَّلِيلُ عَلَى أَنَّ أَوْلَهُمْ نُوحٌ عليه السلام: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ وَالتَّيِّبِينَ مِنْ بَعْدِهِ﴾ [النساء: ١٦٣].

«وَجْهُ الإِسْتِدْلَالِ مِنَ البَعْدِيَّةِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿والتَّيِّبِينَ مِنْ بَعْدِهِ﴾، فَلَوْ كَانَ هُنَاكَ رَسُولٌ قَبْلَ نُوحٍ لَذَكَرَ»^(١).

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ وَلَكِن رَّسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ التَّيِّبِينَ﴾ [الأحزاب: ٤٠].

وَالنَّبِيُّ عليه السلام قَالَ: «أَنَا خَاتَمُ النَّبِيِّينَ، لَا نَبِيَّ بَعْدِي»^(٢) «(٣)».

دعوة جميع الرسل إلى عبادة الله والنهي عن الشرك

وَكُلُّ أُمَّةٍ بَعَثَ اللَّهُ إِلَيْهَا رَسُولًا مِنْ نُوحٍ إِلَى مُحَمَّدٍ؛ يَأْمُرُهُمْ بِعِبَادَةِ اللَّهِ وَحَدِّهِ، وَيَنْهَاهُمْ عَنِ عِبَادَةِ الطَّاغُوتِ، وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾ [النحل: ٣٦].

(١) «حُصُولُ المَأْمُولِ» (ص ١٩٧).

(٢) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي (الْفِتَنِ، ١: ١٣، رَقْمٌ ٤٢٥٢)، وَالتِّرْمِذِيُّ فِي (الْفِتَنِ، ٢: ٤٣، رَقْمٌ ٢٢١٩)، مِنْ حَدِيثِ: ثَوْبَانَ رضي الله عنه، وَصَحَّحَهُ الأَلْبَانِيُّ فِي «المَشْكَاةِ» (٥٤٠٦).

(٣) «حُصُولُ المَأْمُولِ» (ص ١٩٨).

هَذَا هُوَ مَعْنَى (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ).

﴿بَعَثْنَا﴾ أَي: أَرْسَلْنَا.

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِيَ إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ﴾ [الأنبياء: ٢٥] بِالنَّفْيِ وَالِإِثْبَاتِ.

كُلُّ رَسُولٍ أُرْسِلَ بِالنَّفْيِ وَالِإِثْبَاتِ؛ كُفِّرَ بِكُلِّ مَا يُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ، وَعِبَادَةُ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَحْدَهُ. (*)

هَلْ تَعْرِفُونَ الرَّسُولَ ﷺ حَقًّا؟! !!

عِبَادَ اللَّهِ! كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ لَا يَعْرِفُ عَنِ الرَّسُولِ ﷺ مَا يَدْفَعُهُ لِمَتَابَعَتِهِ؛ لِأَنَّ النَّاسَ أَعْدَاءُ مَا جَهِلُوا، فَإِذَا كَانُوا جَاهِلِينَ بِمَا جَاءَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ؛ بَلْ كَانُوا جَاهِلِينَ بِالنَّبِيِّ ﷺ نَفْسِهِ؛ لِأَنَّكَ تَسْتَطِيعُ أَنْ تَسْأَلَ الشَّبَابَ وَمَنْ فَوْقَهُمْ مِنَ الْكُهُولِ وَالشُّيُوخِ، يُمَكِّنُ أَنْ تَسْأَلَهُمْ عَنْ خُصُوصِيَّاتٍ مَنْ يَعِشُقُونَهُ مِنْ لَاعِبِي الْكُرَّةِ، وَالْمُمَثِّلِينَ، وَالْمُعَنِّينَ، وَمَنْ دَارَ فِي هَذَا الْفَلَكَ الْخَاسِرِ، فَسَيُخْبِرُونَكَ؛ هَذَا عِنْدَهُ مِنَ الْأَبْنَاءِ كَذَا وَكَذَا، وَهَذَا يَفْعَلُ كَذَا وَيَنْتَهِي عَنْ كَذَا، وَهَذَا قَامَ بِالْقَاءِ أُغْنِيَهُ فِي الْمَكَانِ الْفُلَانِي فِي عَامِ كَذَا وَحَدَّثَ كَذَا، أُمُورٌ تَفْصِيلِيَّةٌ!!

فَإِذَا سَأَلْتَ الْوَاحِدَ مِنْ هَؤُلَاءِ فَقُلْتَ لَهُ: عَدَدُ لِي أَبْنَاءِ الرَّسُولِ ﷺ، قُلْ لِي: كَمْ

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ بِاخْتِصَارٍ مِنْ: «سَرَحُ الْأُصُولِ الثَّلَاثَةِ لِلْعَلَامَةِ ابْنِ عَثِيمِينَ رَحِمَهُ اللَّهُ» (الْمُحَاصِرَةُ

السَّادِسَةَ عَشْرَةَ) - السَّبْتُ ١٦ مِنْ صَفَرٍ ١٤٢٩ هـ | ٢٣-٢-٢٠٠٨ م.

لِلنَّبِيِّ مِنْ ابْنٍ؟ وَالْإِبْنُ عِنْدَ الْإِطْلَاقِ يَدْخُلُ فِيهِ الْبِنْتُ -أَيْضًا-، قُلْ لِي: أَوْلَادُ النَّبِيِّ
 ﷺ تَعْرِفُهُمْ؟! سَمَّ لِي أَبْنَاءَ نَبِيِّكَ ﷺ؛ بَلْ أَخْبِرْنِي عَنِ نَسَبِ الرَّسُولِ ﷺ!

لَا يَرْتَفِعُ فَوْقَ جَدِّهِ الْأَوَّلِ، لَا يَعْرِفُ شَيْئًا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

فَإِذَا مَا تَرَقَّيْتَ فَقُلْتَ لَهُ: صِفْ لِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، صِفْ لِي النَّبِيَّ ﷺ
 الَّذِي أَرْسَلَهُ اللَّهُ رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ، أَتَعْرِفُ شَيْئًا مِنْ وَصْفِهِ؟!!

كَيْفَ كَانَ طَوْلُهُ؟

كَيْفَ كَانَ وَجْهُهُ؟

كَيْفَ كَانَتْ يَدُهُ؟

كَيْفَ كَانَتْ رِجْلُهُ؟

كَيْفَ كَانَتْ بَطْنُهُ؟

كَانَ سِوَاءَ الصَّدْرِ وَالْبَطْنِ ﷺ، وَكَانَ أَزْهَرَ اللَّوْنِ -وَهُوَ الْأَبْيَضُ الْمُشْرَبُ
 بِالْحُمْرَةِ-، وَكَانَ أَدْعَجَ ﷺ -كَانَ شَدِيدَ سَوَادِ الْعَيْنِ-، وَكَانَتْ عَيْنَاهُ بَيَاضِهِمَا
 يُمَازِجُ الْبَيَاضَ فِيهِمَا حُمْرَةً؛ وَذَلِكَ مِنَ الْبُكَاءِ، وَمِنَ الْقِيَامِ لِلَّهِ جَلَّ وَعَلَا.

رَسُولُ اللَّهِ كَانَ بَعِيدًا مَا بَيْنَ الْمُنْكَبَيْنِ، وَكَانَتْ لِحْيَتُهُ تَمَلَأُ مَا بَيْنَ مَنْكَبَيْهِ ﷺ.

كَانَ النَّبِيُّ ﷺ شَنَّ الْكَفَيْنِ وَالْقَدَمَيْنِ -يَعْنِي: غَلِيظَهُمَا-، وَكَانَ فِي

شَعْرِهِ كَذَا، كَانَ فِي مَشِيَّتِهِ كَذَا، كَانَ فِي إِشَارَتِهِ كَذَا ﷺ.

كُلُّ ذَلِكَ مَنْقُولٌ؛ فَمَنْ يَعْرِفُ ذَلِكَ عَنِ الرَّسُولِ ﷺ؟!!

لِذَلِكَ يَهُونُ عَلَيَّ الْمُسْلِمِينَ جِدًّا أَنْ يَعْتَدِيَ سَافِلُ كَافِرٌ مُنْحَرِفٌ مُجْرِمٌ عَلَيَّ
النَّبِيِّ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَلَوْ اعْتَدَى هَذَا السَّافِلُ الْمُجْرِمُ عَلَيَّ أَبِي الرَّجُلِ لَمْ يَقْبَلْ، وَلَوْ
اعْتَدَى عَلَيَّ لَمْ يَقْبَلْ؛ وَلَكِنَّهُ يَقْبَلُ أَنْ يُعْتَدِيَ عَلَيَّ رَسُولِ اللَّهِ، وَالنَّبِيُّ أَوْلَى بِكَ
مِنْكَ، النَّبِيُّ أَوْلَى بِكَ مِنْكَ، أَوْلَى بِكَ مِنْ أَبِيكَ وَأُمَّكَ.

النَّبِيُّ ﷺ لَا يَكْمُلُ إِيمَانُكَ حَتَّى تُحِبَّهُ أَكْثَرَ مِمَّا تُحِبُّ وَلَدَكَ، وَأَكْثَرَ مِمَّا
تُحِبُّ وَالِدَكَ، وَأَكْثَرَ مِمَّا تُحِبُّ النَّاسَ أَجْمَعِينَ؛ بَلْ لَا يَتِمُّ إِيمَانُكَ وَلَا يَكْمُلُ
حَتَّى تُحِبَّ النَّبِيَّ ﷺ أَكْثَرَ مِنْ مَحَبَّتِكَ لِنَفْسِكَ، «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى أَكُونَ
أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَالِدِهِ - فَذَكَرَ الْأُصُولَ -، وَوَالِدِهِ - فَذَكَرَ الْفُرُوعَ -، وَالنَّاسَ أَجْمَعِينَ
- فَذَكَرَ الْحَوَاشِيَّ مِنَ الْأَرْحَامِ وَالْمَرْأَةِ - الزَّوْجَةِ -، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْأَصْحَابِ،
وَالْأَقَارِبِ، وَالْمَعَارِفِ وَالْأَجْبَاءِ، فَذَكَرَهُمْ جَمِيعًا» (١).

لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ هَؤُلَاءِ جَمِيعًا.

وَكَانَ عَمْرٌ يَوْمًا يَمْشِي وَيُدُهُ فِي يَدِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «يَا رَسُولَ اللَّهِ! لَأَنْتَ
أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ إِلَّا نَفْسِي».

قَالَ: «وَلَا هَذِهِ يَا عَمْرُ».

قَالَ: «الآن يَا رَسُولَ اللَّهِ».

قَالَ: «الآن يَا عَمْرُ» (٢).

يَعْنِي: الْآنَ أَنْتَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ نَفْسِي الَّتِي بَيْنَ جَنْبَيْ.

(١) أخرجه البخاري (١٥)، ومسلم (٤٤) من حديث أنس بن مالك رضي عنه.

(٢) أخرجه البخاري (٦٦٣٢) من حديث عبد الله بن هشام رضي عنه.

مَنْ حَقَّقَ هَذَا؟!!!

الرَّسُولُ ﷺ أَحَبُّ إِلَيْكَ مِنْ نَفْسِكَ الَّتِي بَيْنَ جَنَبَيْكَ؟!!!

اسْأَلْ نَفْسَكَ: تَقَدَّمُ أَمْرُهُ عَلَيَّ هَوَاكَ؟!!!

تَقَدَّمُ شَرُّهُ عَلَيَّ مَحَابَبِكَ؟!!!

تَقَدَّمُ مَحَبَّتُهُ عَلَيَّ مَحَبَّتِكَ لِامْرَأَتِكَ، وَوَلَدِكَ، وَوَالِدِكَ، وَأُمَّكَ؟!!!

تَقَدَّمُ مَحَبَّتُهُ عَلَيَّ مَحَبَّتِكَ لِنَفْسِكَ؟!!!

سَلْ نَفْسَكَ، وَأَجِبْ أَنْتَ؛ فَإِنْ كَانَ الْجَوَابُ بِالسَّلْبِ فَلَا تَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَكَ! (*).

وَاللَّهِ -تَعَالَى- أَسْأَلُ أَنْ يُوفِّقَنَا لِمَعْرِفَةِ قَدْرِ نَبِيِّهِ، وَالْإِيمَانِ بِهِ كَمَا يَنْبَغِي أَنْ نُؤْمِنَ بِهِ.

وَنَسْأَلُهُ -تَعَالَى- أَنْ يَمَلَأَ قُلُوبَنَا بِمَحَبَّتِهِ، وَالْإِيمَانِ بِهِ، وَتَوْقِيرِهِ، وَتَعْظِيمِهِ، وَأَنْ يَرْزُقَنَا اتِّبَاعَهُ ظَاهِرًا وَبَاطِنًا، وَأَنْ يَمُنَّ عَلَيْنَا بِقُوَّةِ الدِّفَاعِ عَنْهُ؛ بِاللِّسَانِ، وَالْجَنَانِ، وَالْيَدِ، وَالرُّمْحِ وَالسِّنَانِ؛ إِنَّهُ -تَعَالَى- عَلَيَّ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ.

وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمْ عَلَيَّ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ. (* / ٢).



(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مَقْطَعٌ بِعُنْوَانٍ: «مَاذَا تَعْرِفُ عَنِ الرَّسُولِ ﷺ».

(* / ٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةٍ: «نَبِينَا مُحَمَّدٌ ﷺ» - ٥ مِنْ ذِي الْقَعْدَةِ ١٤٣٣ هـ | ٢١ - ٠٩ -



الْخُطْبَةُ السَّادِسَةُ:

اعْبُدُوا اللَّهَ

وَأَجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ!

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ، وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ﷺ.

• أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ أَصْدَقَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ، وَخَيْرُ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلُّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلُّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ.

• أَمَّا بَعْدُ:

تَعَلَّمْ عَقِيدَتَنَا وَالْعَمَلُ بِهَا سَبِيلُ النِّجَاةِ

فَيَنْبَغِي عَلَيْنَا - عِبَادَ اللَّهِ - أَنْ نَتَعَلَّمَ عَقِيدَتَنَا؛ فِيهَا النِّجَاةُ، وَلَا نَجَاةَ إِلَّا فِيهَا، وَلَا يُمَكِّنُ بِحَالٍ أَنْ تَخْرُجَ الْأُمَّةُ مِنَ الْمَازِقِ الَّذِي هِيَ فِيهِ، وَلَا أَنْ تَنْعَتِقَ مِنْ هَذَا الْأَسْرِ الَّذِي كَبَلَهَا فَشَلَّ حَرَكَتَهَا وَغَلَّ قَوَاهَا إِلَّا بِتَعَلُّمِ عَقِيدَتِهَا، وَتَحْقِيقِ تِلْكَ الْعَقِيدَةِ، وَالْعَمَلِ بِهَا، وَنَشْرِهَا كَمَا كَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ فِيهَا سَبَقُوا.

لَا يَنْبَغِي أَنْ تُفْرَطَ فِي شَيْءٍ مِنْ عَقِيدَتِكَ، يَنْبَغِي أَنْ تَتَعَلَّمَهَا، حَيَاتِكَ، مُسْتَقْبَلِكَ، وَمُسْتَقْبَلُ أُمَّتِكَ. (*)

اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ!

لَقَدْ افْتَرَضَ اللَّهُ عَلَى جَمِيعِ الْعِبَادِ الْكُفْرَ بِالطَّاغُوتِ، وَالْإِيمَانَ بِاللَّهِ.
قَالَ ابْنُ الْقَيْمِ رَحِمَهُ اللَّهُ: «الطَّاغُوتُ: مَا تَجَاوَزَ بِهِ الْعَبْدُ حُدَّهُ مِنْ مَعْبُودٍ، أَوْ مَتَّبِعٍ، أَوْ مُطَاعٍ» (٢).

إِنَّ التَّوْحِيدَ لَا يَتِمُّ إِلَّا بِعِبَادَةِ اللَّهِ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَاجْتِنَابِ الطَّاغُوتِ، وَقَدْ فَرَضَ اللَّهُ ذَلِكَ عَلَى عِبَادِهِ.

وَمُرَادُهُ بِالْمَعْبُودِ، وَالْمَتَّبِعِ، وَالْمُطَاعِ: غَيْرُ الصَّالِحِينَ، أَمَّا الصَّالِحُونَ فَلْيَسُوا طَوَاعِيَتَ وَإِنْ عُبِدُوا أَوْ اتَّبِعُوا أَوْ أُطِيعُوا.

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مَقْطَعٌ بِعُنْوَانٍ: «أَهْمِيَّةُ تَعَلُّمِ الْعَقِيدَةِ الصَّحِيحَةِ».

(٢) فِي «إِعْلَامِ الْمُوقِّعِينَ» (١ / ٤٠) (دَارُ الْكُتُبِ الْعِلْمِيَّةِ)، وَقَالَ: «فَطَّاغُوتُ كُلِّ قَوْمٍ مَنْ يَتَحَاكَمُونَ إِلَيْهِ غَيْرَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، أَوْ يَعْبُدُونَهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ، أَوْ يَتَّبِعُونَهُ عَلَى غَيْرِ بَصِيرَةٍ مِنَ اللَّهِ، أَوْ يُطِيعُونَهُ فِيمَا لَا يَعْلَمُونَ أَنَّهُ طَاعَةٌ لِلَّهِ؛ فَهَذِهِ طَوَاعِيَتُ الْعَالَمِ إِذَا تَأَمَّلْتَهَا وَتَأَمَّلْتَ أَحْوَالَ النَّاسِ مَعَهَا رَأَيْتَ أَكْثَرَهُمْ عَدَلُوا مِنْ عِبَادَةِ اللَّهِ إِلَى عِبَادَةِ الطَّاغُوتِ، وَعَنِ التَّحَاكُمِ إِلَى اللَّهِ وَإِلَى الرَّسُولِ إِلَى التَّحَاكُمِ إِلَى الطَّاغُوتِ، وَعَنْ طَاعَتِهِ وَمُتَابَعَةِ رَسُولِهِ إِلَى طَاعَةِ الطَّاغُوتِ وَمُتَابَعَتِهِ، وَهَؤُلَاءِ لَمْ يَسْلُكُوا طَرِيقَ النَّاجِينَ الْفَائِزِينَ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ وَهُمْ الصَّحَابَةُ وَمَنْ تَبِعَهُمْ وَلَا قَصْدُوا قَصْدَهُمْ».

فَالْأَصْنَامَ الَّتِي تُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ طَوَّاعِيَّتُ، وَعُلَمَاءَ الشُّوْءِ الَّذِينَ يَدْعُونَ إِلَى الضَّلَالِ وَالْكَفْرِ، أَوْ يَدْعُونَ إِلَى الْبِدْعِ، أَوْ إِلَى تَحْلِيلِ مَا حَرَّمَ اللَّهُ، أَوْ تَحْرِيمِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ طَوَّاعِيَّتُ، وَالَّذِينَ يُزَيِّنُونَ لَوْلَاةِ الْأَمْرِ الْخُرُوجَ عَنْ شَرِيعَةِ الْإِسْلَامِ بِنُظْمٍ يَسْتَوِرِدُونَهَا مُخَالَفَةً لِنِظَامِ الدِّينِ الْإِسْلَامِيِّ طَوَّاعِيَّتُ؛ لِأَنَّ هَؤُلَاءِ تَجَاوَزُوا حَدَّهُمْ، فَإِنَّ حَدَّ الْعَالِمِ أَنْ يَكُونَ مُتَّبِعًا لِمَا جَاءَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ؛ لِأَنَّ الْعُلَمَاءَ حَقِيقَةً وَرَثَةَ الْأَنْبِيَاءِ.

«الطاغوت: مَا تَجَاوَزَ بِهِ الْعَبْدُ حَدَّهُ؛ مِنْ مَعْبُودٍ، أَوْ مَتَّبِعٍ، أَوْ مُطَاعٍ».. «أَوْ مُطَاعٍ»: هُمُ الْأُمَرَاءُ الَّذِينَ يُطَاعُونَ شَرْعًا أَوْ قَدْرًا، فَالْأُمَرَاءُ يُطَاعُونَ شَرْعًا إِذَا أَمَرُوا بِمَا لَا يُخَالِفُ أَمْرَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَفِي هَذِهِ الْحَالِ لَا يَصْدُقُ عَلَيْهِمْ أَنَّهُمْ طَوَّاعِيَّتُ.

وَالْوَاجِبُ لَهُمْ عَلَى الرَّعِيَّةِ السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ، وَطَاعَتُهُمْ لَوْلَاةِ الْأَمْرِ فِي هَذَا الْحَالِ بِهَذَا الْقَيْدِ طَاعَةٌ لِلَّهِ ﷻ؛ وَلِهَذَا يَنْبَغِي أَنْ نُلَاحِظَ حِينَ نُنْفِذُ مَا أَمَرَ بِهِ وَلِيِّ الْأَمْرِ مِمَّا تَحِبُّ طَاعَتَهُ فِيهِ؛ أَنَّنَا فِي ذَلِكَ نَتَّعَبُدُ لِلَّهِ -تَعَالَى-، وَنَتَّقَرَّبُ إِلَيْهِ بِطَاعَتِهِ؛ حَتَّى يَكُونَ تَنْفِيزُنَا لِهَذَا الْأَمْرِ قُرْبَةً إِلَى اللَّهِ ﷻ، وَإِنَّمَا يَنْبَغِي لَنَا أَنْ نُلَاحِظَ ذَلِكَ؛ لِأَنَّ اللَّهَ -تَعَالَى- يَقُولُ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ [النساء: ٥٩].

وَأَمَّا طَاعَةُ الْأُمَرَاءِ قَدْرًا؛ فَإِنَّ الْأُمَرَاءَ إِذَا كَانُوا أَقْوِيَاءَ فِي سُلْطَتِهِمْ فَإِنَّ النَّاسَ يُطِيعُونَهُمْ بِقُوَّةِ السُّلْطَانِ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ بَوَازِعِ الْإِيمَانِ؛ لِأَنَّ طَاعَةَ وَلِيِّ الْأَمْرِ تَكُونُ بَوَازِعِ الْإِيمَانِ، وَهَذِهِ هِيَ الطَّاعَةُ النَّافِعَةُ -النافعة لَوْلَاةِ الْأَمْرِ، وَالنَّافِعَةُ لِلنَّاسِ أَيْضًا-، وَقَدْ تَكُونُ الطَّاعَةُ بَوَازِعِ السُّلْطَانِ؛ بِحَيْثُ يَكُونُ قَوِيًّا يَخْشَى النَّاسُ مِنْهُ وَيَهَابُونَهُ؛ لِأَنَّهُ يُنْكَلُ بِمَنْ خَالَفَ أَمْرَهُ.

«إِنَّ اللَّهَ يَزِعُ بِالسُّلْطَانِ مَا لَا يَزِعُ بِالْقُرْآنِ»، كَمَا قَالَ عَثْمَانُ رضي الله عنه (١).

أَحْوَالُ النَّاسِ مَعَ حُكَّامِهِمْ

إِنَّ النَّاسَ مَعَ حُكَّامِهِمْ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ لَهُمْ أَحْوَالٌ:

الْحَالُ الْأُولَى: أَنْ يَقْوَى الْوِزَاعُ الْإِيْمَانِيَّ وَالرَّادِعُ السُّلْطَانِيَّ، وَهَذِهِ أَكْمَلُ الْأَحْوَالِ وَأَعْلَاهَا.

فِيَحْمِلُهُمْ بِقُوَّةِ السُّلْطَانِ عَلَى التَّزَامِ أَحْكَامِ الدِّينِ وَالْإِيْمَانِ.

الْحَالُ الثَّانِيَّةُ: أَنْ يَضْعَفَ الْوِزَاعُ الْإِيْمَانِيَّ وَالرَّادِعُ السُّلْطَانِيَّ، وَهَذِهِ أَدْنَى الْأَحْوَالِ وَأَخْطَرُهَا عَلَى الْمُجْتَمَعِ؛ عَلَى حُكَّامِهِ وَمَحْكُومِيهِ؛ لِأَنَّهُ إِذَا ضَعْفَ الْوِزَاعُ الْإِيْمَانِيَّ وَالرَّادِعُ السُّلْطَانِيَّ حَصَلَتِ الْفَوْضَى الْفِكْرِيَّةُ، وَالْخَلْقِيَّةُ، وَالْعَمَلِيَّةُ.

الْحَالُ الثَّالِثَةُ: أَنْ يَضْعَفَ الْوِزَاعُ الْإِيْمَانِيَّ، وَيَقْوَى الرَّادِعُ السُّلْطَانِيَّ، وَهَذِهِ مَرْتَبَةٌ وَسَطَى؛ لِأَنَّهُ إِذَا قَوِيَ الرَّادِعُ السُّلْطَانِيَّ صَارَ أَصْلَحَ لِلْأُمَّةِ فِي الْمَظْهَرِ، فَإِذَا اخْتَفَتِ قُوَّةُ السُّلْطَانِ فَلَا تَسْأَلُ عَنْ حَالِ الْأُمَّةِ وَسُوءِ عَمَلِهَا.

الْحَالُ الرَّابِعَةُ: أَنْ يَقْوَى الْوِزَاعُ الْإِيْمَانِيَّ، وَيَضْعَفَ الرَّادِعُ السُّلْطَانِيَّ، فَيَكُونُ الْمَظْهَرُ أَدْنَى مِنْهُ فِي الْحَالَةِ الثَّالِثَةِ؛ لَكِنَّهُ فِيمَا بَيْنَ الْإِنْسَانِ وَرَبِّهِ أَكْمَلُ وَأَعْلَى.

(١) أَخْرَجَهُ ابْنُ شُبَّةٍ فِي «تَارِيخِ الْمَدِينَةِ» (٣ / ٩٨٨)، بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ، وَعَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ: أَنَّ عَثْمَانَ رضي الله عنه، قَالَ: «لَمَّا يَزِعُ السُّلْطَانُ النَّاسَ أَشَدَّ مِمَّا يَزِعُهُمُ الْقُرْآنُ»، وَفِي سَنَدِهِ انْقِطَاعٌ، وَرُويَ نَحْوُهُ عَنْ عُمَرَ رضي الله عنه، وَلَا يَصِحُّ.

رُؤُوسُ الطَّوَاغِيتِ

وَالطَّوَاغِيتُ كَثِيرَةٌ، وَرُؤُوسُهُمْ -أَيُ: زُعَمَاؤُهُمْ وَمُقَلِّدُوهُمْ- خَمْسَةٌ:

الأوَّلُ: إبليسُ -لَعَنَهُ اللهُ-: هُوَ الشَّيْطَانُ الرَّجِيمُ اللَّعِينُ؛ «لِإِنَّهُ الدَّاعِي إِلَى عِبَادَةِ غَيْرِ اللهِ؛ فَهُوَ أَوَّلُ الطَّوَاغِيتِ ﴿الَّذِي أَعَاهَدَ إِلَيْكُمْ بِبَنِي آدَمَ أَنْ لَا تَعْبُدُوا الشَّيْطَانَ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ ﴿٦٠﴾﴾ [يس: ٦٠] الْمُرَادُ بِعِبَادَتِهِ هُنَا: طَاعَتُهُ» (١).

قَالَ اللهُ لَهُ: ﴿وَإِنَّ عَلَيْكَ لَعْنَتِي إِلَى يَوْمِ الدِّينِ ﴿٧٨﴾﴾ [ص: ٧٨].

وَكَانَ إبليسُ مَعَ الْمَلَائِكَةِ فِي صُحْبَتِهِمْ، يَعْمَلُ بِعَمَلِهِمْ، وَلَمَّا أُمِرَ بِالسُّجُودِ لِآدَمَ ظَهَرَ مَا فِيهِ مِنَ الْخُبْثِ، وَالْإِبَاءِ، وَالْإِسْتِكْبَارِ، فَأَبَى وَاسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ، فَطَرِدَ مِنْ رَحْمَةِ اللهِ ﷻ.

قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ أَبَى وَاسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ ﴿٣٤﴾﴾ [البقرة: ٣٤].

الثَّانِي: مَنْ عُبِدَ وَهُوَ رَاضٍ، أَيُ: عُبِدَ مِنْ دُونِ اللهِ وَهُوَ رَاضٍ أَنْ يُعْبَدَ مِنْ دُونِ اللهِ؛ فَإِنَّهُ مِنْ رُؤُوسِ الطَّوَاغِيتِ -وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ-، وَسَوَاءٌ عُبِدَ فِي حَيَاتِهِ أَوْ بَعْدَ مَمَاتِهِ إِذَا مَاتَ وَهُوَ رَاضٍ بِأَنْ يُعْبَدَ، وَلَمْ يُحَدِّثْ مِنْهُ.

الثَّالِثُ: مَنْ دَعَا النَّاسَ إِلَى عِبَادَةِ نَفْسِهِ وَإِنْ لَمْ يَعْبُدُوهُ؛ فَإِنَّهُ مِنْ رُؤُوسِ

(١) «حُصُولُ الْمَأْمُولِ» (ص ٢٠١).

الطَّوَاغِيَتْ؛ سِوَاءُ أَجِيبَ لِمَا دَعَا إِلَيْهِ أَمْ لَمْ يُجَبْ.

الرَّابِعُ: مَنْ ادَّعَى شَيْئًا مِنْ عِلْمِ الْغَيْبِ؛ كَالْمُنَجِّمِينَ، وَالْكَهَّانِ، وَالرَّمَالِينَ، وَمَا سِوَى هَؤُلَاءِ مِمَّنْ يَدَّعُونَ عِلْمَ الْغَيْبِ^(١).

مَنْ ادَّعَى عِلْمَ الْغَيْبِ فَهُوَ كَافِرٌ؛ لِأَنَّهُ مُكَذِّبٌ لِلَّهِ ﷻ وَلِرَسُولِهِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ وَمَا يَشْعُرُونَ أَيَّانَ يُبْعَثُونَ﴾ [النمل: ٦٥].

وَإِذَا كَانَ اللَّهُ ﷻ يَأْمُرُ نَبِيَّهُ مُحَمَّدًا ﷺ أَنْ يُعْلِنَ لِلْمَلَأِ أَنَّهُ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ؛ فَإِنَّ مَنْ ادَّعَى عِلْمَ الْغَيْبِ فَقَدْ كَذَبَ اللَّهُ ﷻ وَرَسُولَهُ فِي هَذَا الْخَبَرِ.

وَنَقُولُ لَهُؤُلَاءِ: كَيْفَ يُمَكِّنُ أَنْ تَعْلَمُوا الْغَيْبَ وَالنَّبِيَّ ﷺ لَا يَعْلَمُ الْغَيْبَ؟! هَلْ أَنْتُمْ أَشْرَفُ أَمِ الرَّسُولُ ﷺ؟!!!

وَقَالَ اللَّهُ ﷻ عَنْ نَفْسِهِ: ﴿عَلِمَ الْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَىٰ غَيْبِهِ أَحَدًا﴾ [٦١] إِلَّا مَنْ أَرْتَضَىٰ مِنْ رَسُولٍ فَإِنَّهُ يُسَلِّكُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِ رَصَدًا﴾ [٢٧] [الجن: ٢٦-٢٧].

الْخَامِسُ: مَنْ حَكَمَ بِغَيْرِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ، وَدَلِيلُهُ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يُرِيدُونَ أَنْ يُتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّغُوتِ﴾ [النساء: ٦٠]، فَالَّذِي يَحْكُمُ بِغَيْرِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ مُسْتَحِلًّا لِذَلِكَ يُكُونُ طَاغُوتًا. (*)

(١) «حُصُولُ الْمَأْمُولِ» (ص ٢٠٢).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ بِاخْتِصَارٍ مِنْ: «شَرْحُ الْأُصُولِ الثَّلَاثَةِ لِلْعَلَامَةِ ابْنِ عَثِيمِينَ رَحِمَهُ اللَّهُ» (المحاضرة السادسة عشرة) - السَّبْتُ ١٦ مِنْ صَفَرِ ١٤٢٩ هـ | ٢٣-٢-٢٠٠٨ م.

قضية الحكم بغير ما أنزل الله

إِنَّ فِتْنَةَ الْعَصْرِ هِيَ فِي التَّكْفِيرِ بِلَا مُوجِبٍ، وَإِخْرَاجِ الْمُسْلِمِينَ مِنْ حَظِيرَةِ الْإِسْلَامِ الْعَظِيمِ بِغَيْرِ حَقٍّ.

وَالتَّكَاةُ الَّتِي يَتَّكَأُ عَلَيْهَا الْمُكْفِرُونَ عَلَى اخْتِلَافِ مَشَارِبِهِمْ، وَتَنَوُّعِ انْتِمَاءَاتِهِمْ؛ لِأَنَّهُمْ يَعُودُونَ جَمِيعًا إِلَى حَمَاةٍ مُتَّيِّنَةٍ وَاحِدَةٍ، وَهِيَ مَا كَانَ عَلَيْهِمْ أَسْلَافُهُمْ مِنَ الْخَوَارِجِ الْمُتَقَدِّمِينَ؛ التَّكَاةُ الَّتِي يَتَّكَأُ عَلَيْهَا الْمُتَقَدِّمُونَ وَالْمُتَأَخَّرُونَ فِي هَذِهِ الْبَابَةِ هِيَ الْحُكْمُ بِغَيْرِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ، وَفِي هَذَا الْعَصْرِ الْحُكْمُ بِالْقَوَانِينِ الْوَضْعِيَّةِ. (*)

قَالَ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ الْعَثِيمِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «الْحُكْمُ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى مِنْ تَوْحِيدِ الرَّبُّوبِيَّةِ؛ لِأَنَّهُ تَنْفِيدٌ لِحُكْمِ اللَّهِ الَّذِي هُوَ مُقْتَضَى رُبُوبِيَّتِهِ، وَكَمَالِ مُلْكِهِ وَتَصَرُّفِهِ؛ وَلِهَذَا سَمَّى اللَّهُ -تَعَالَى- الْمَتَّبِعِينَ فِي غَيْرِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ -تَعَالَى- أَرْبَابًا لِمُتَّبِعِيهِمْ، فَقَالَ -سُبْحَانَهُ-: ﴿ اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا لَّا إِلَهَ إِلَّا هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾ [التوبة: ٣١]، فَسَمَّى اللَّهُ -تَعَالَى- الْمَتَّبِعِينَ أَرْبَابًا؛ حَيْثُ جُعِلُوا مُشْرَعِينَ مَعَ اللَّهِ -تَعَالَى-، وَسَمَّى الْمُتَّبِعِينَ عِبَادًا؛ حَيْثُ إِنَّهُمْ ذَلُّوا لَهُمْ وَأَطَاعُوهُمْ فِي مُخَالَفَةِ حُكْمِ اللَّهِ ﷻ».

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةٍ: «جَمَاعَاتُ التَّكْفِيرِ وَالْحُكْمِ بِغَيْرِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ» - الْجُمُعَةُ ١١ مِنْ

رَبِيعِ الْأَوَّلِ ١٤٣٦ هـ / ٢-١-٢٠١٥ م.

فَالْحُكْمُ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنْ تَوْحِيدِ الرَّبُّوبِيَّةِ، لَيْسَ قِسْمًا مِنْ أَقْسَامِ التَّوْحِيدِ يُقَوْمُ بِرَأْسِهِ، وَإِنَّمَا هُوَ مِنْ تَوْحِيدِ الرَّبُّوبِيَّةِ؛ لِأَنَّهُ تَنْفِيدُ لِحُكْمِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَتَنْفِيدُ حُكْمِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى هُوَ مُقْتَضَى رُبُوبِيَّةِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى.

«وَقَدْ قَالَ عَدِيُّ بْنُ حَاتِمٍ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّهُمْ لَمْ يَعْبُدُوهُمْ»، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «بَلْ إِنَّهُمْ حَرَّمُوا عَلَيْهِمُ الْحَلَالَ، وَأَحَلُّوا لَهُمُ الْحَرَامَ فَاتَّبَعُوهُمْ؛ فَذَلِكَ عِبَادَتُهُمْ إِيَّاهُمْ»^(١).

إِذَا فَهِمْتَ ذَلِكَ فَاعْلَمْ أَنَّ مَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ، وَأَرَادَ أَنْ يَكُونَ التَّحَاكُمُ إِلَى غَيْرِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ؛ وَرَدَّتْ فِيهِ آيَاتُ بِنْفِي الْإِيمَانِ عَنْهُ، وَآيَاتُ بِنْفِيهِ وَظُلْمِهِ وَفِسْقِهِ.

فَأَمَّا الْقِسْمُ الْأَوَّلُ؛ فَمِثْلَ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَرْعُمُونَ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ وَمَا أَنْزَلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ ۗ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا ۗ﴾^(٦٠) وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ رَأَيْتَ الْمُنْفِقِينَ يُصُدُّونَ عَنْكَ صُدُودًا ۗ﴾^(٦١) فَكَيْفَ إِذَا أَصَابَتْهُمْ مُصِيبَةٌ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ ثُمَّ جَاءُوكَ يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا إِحْسَانًا وَتَوْفِيقًا ۗ﴾^(٦٢) أُولَئِكَ الَّذِينَ يَعْلَمُ اللَّهُ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَعِظْهُمْ وَقُلْ لَهُمْ فِي أَنفُسِهِمْ قَوْلًا بَلِيغًا ۗ﴾^(٦٣) وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ ۗ وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ

(١) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (١٠ التَّوْبَةُ، ١٣، رَقْمُ ٣٠٩٥)، وَحَسَنَهُ بِمَجْمُوعِ طُرُقِهِ الْأَلْبَانِيِّ فِي

وَأَسْتَغْفِرَ لَهُمْ الرُّسُولُ لَوْجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَحِيمًا ﴿٦٤﴾ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴿٦٥﴾ [النساء: ٦٥-٦٥].

فَوَصَّفَ اللَّهُ - تَعَالَى - هَؤُلَاءِ الْمُدَّعِينَ لِلْإِيمَانِ وَهُمْ مُنَافِقُونَ بِصِفَاتٍ:

الأولى: أَنَّهُمْ يُرِيدُونَ أَنْ يَكُونَ التَّحَاكُمُ إِلَى الطَّاغُوتِ، وَهُوَ كُلُّ مَا خَالَفَ حُكْمَ اللَّهِ - تَعَالَى - وَرَسُولِهِ ﷺ؛ لِأَنَّ مَا خَالَفَ حُكْمَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ فَهُوَ طُغْيَانٌ وَاعْتِدَاءٌ عَلَى حُكْمِ مَنْ لَهُ الْحُكْمُ، وَإِلَيْهِ يُرْجَعُ الْأَمْرُ كُلُّهُ؛ وَهُوَ اللَّهُ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ تَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ ﴿٥٤﴾﴾ [الأعراف: ٥٤].

الثَّانِيَّةُ: أَنَّهُمْ إِذَا دُعُوا إِلَى مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرُّسُولِ صَدُّوا وَأَعْرَضُوا.

الثَّالِثَةُ: أَنَّهُمْ إِذَا أُصِيبُوا بِمُصِيبَةٍ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ - وَمِنْهَا: أَنْ يُعْتَرَّ عَلَى صَنِيعِهِمْ -؛ جَاءُوا يَحْلِفُونَ أَنَّهُمْ مَا أَرَادُوا إِلَّا الْإِحْسَانَ وَالتَّوْفِيقَ؛ كَحَالِ مَنْ يَرْفُضُ الْيَوْمَ أَحْكَامَ الْإِسْلَامِ، وَيَحْكُمُ بِالْقَوَائِنِ الْمُخَالَفَةِ لَهَا؛ زَعَمًا مِنْهُ أَنَّ ذَلِكَ هُوَ الْإِحْسَانُ الْمُوَافِقُ لِأَحْوَالِ الْعَصْرِ.

ثُمَّ حَذَرَ - سُبْحَانَهُ - هَؤُلَاءِ الْمُدَّعِينَ لِلْإِيمَانِ، الْمُتَّصِفِينَ بِتِلْكَ الصِّفَاتِ بِأَنَّهُ - سُبْحَانَهُ - يَعْلَمُ مَا فِي قُلُوبِهِمْ، وَمَا يَكُونُهُ مِنْ أُمُورٍ تُخَالَفُ مَا يَقُولُونَ، وَأَمَرَ نَبِيَّهُ أَنْ يَعِظَهُمْ، وَيَقُولَ لَهُمْ فِي أَنْفُسِهِمْ قَوْلًا بَلِيغًا، ثُمَّ بَيَّنَّ أَنَّ الْحِكْمَةَ مِنْ إِرْسَالِ الرُّسُولِ: أَنْ يَكُونَ هُوَ الْمُطَاعَ الْمَتَّبِعَ، لَا غَيْرُهُ مِنَ النَّاسِ؛ مَهْمَا قَوِيَتْ أَفْكَارُهُمْ، وَاتَّسَعَتْ مَدَارِكُهُمْ، ثُمَّ أَقْسَمَ - تَعَالَى - بِرُبُوبِيَّتِهِ لِرَسُولِهِ، الَّتِي هِيَ أَحْصَى أَنْوَاعَ

الرُّبُوبِيَّةِ، وَالَّتِي تَتَضَمَّنُ الْإِشَارَةَ إِلَى صِحَّةِ رِسَالَتِهِ ﷺ؛ أَقْسَمَ بِهَا قَسَمًا مُؤَكَّدًا أَنَّهُ لَا يَصِحُّ الْإِيمَانُ إِلَّا بِثَلَاثَةِ أُمُورٍ:

الْأَوَّلُ: أَنْ يَكُونَ التَّحَاكُمُ فِي كُلِّ نِزَاعٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

الثَّانِي: أَنْ تَتَشَرَّحَ الصُّدُورُ بِحُكْمِهِ، وَلَا يَكُونَ فِي النُّفُوسِ حَرَجٌ وَصِيقٌ مِنْهُ.

الثَّلَاثُ: أَنْ يَحْصَلَ التَّسْلِيمُ بِقَبُولِ مَا حَكَمَ بِهِ، وَتَنْفِيذِهِ بِدُونِ تَوَانٍ أَوْ انْحِرَافٍ.

﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ [المائدة: ٤٤].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [٤٥].

[المائدة: ٤٥].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفٰسِقُونَ﴾ [٤٧].

[المائدة: ٤٧].

وَأَمَّا الْقِسْمُ الثَّانِي؛ فَمِثْلُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ

هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ [المائدة: ٤٤]، وَقَوْلِهِ: ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ

هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [المائدة: ٤٥]، وَقَوْلِهِ: ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ

الْفٰسِقُونَ﴾ [المائدة: ٤٧].

وَهَلْ هَذِهِ الْأَوْصَافُ الثَّلَاثَةُ تَنْزَلُ عَلَى مَوْصُوفٍ وَاحِدٍ؟ بِمَعْنَى: أَنْ كُلَّ مَنْ

لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَهُوَ كَافِرٌ ظَالِمٌ فَاسِقٌ؛ لِأَنَّ اللَّهَ -تَعَالَى- وَصَفَ الْكَافِرِينَ

بِالظُّلْمِ وَالْفٰسِقِ، فَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَالْكَافِرُونَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [البقرة: ٢٥٤]،

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَمَاتُوا وَهُمْ فَسِقُونَ﴾ [التوبة: ٨٤].

فَكُلُّ كَافِرٍ ظَالِمٌ فَاسِقٌ.

أَوْ هَذِهِ الْأَوْصَافُ تَنْزَلُ عَلَى مَوْصُوفِينَ بِحَسَبِ الْحَامِلِ لَهُمْ عَلَى عَدَمِ الْحُكْمِ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ؟ هَذَا هُوَ الْأَقْرَبُ عِنْدِي - وَاللَّهُ أَعْلَمُ -.

وَهَذَا هُوَ مَنْهَجُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ؛ أَنَّ ذَلِكَ إِنَّمَا يَتَنَزَّلُ عَلَى مَوْصُوفِينَ، وَهَؤُلَاءِ يَتَنَزَّلُ عَلَيْهِمُ الْحُكْمُ عَلَى حَسَبِ حَالِهِمْ:

- فَقَدْ يَكُونُ الَّذِي لَا يَحْكُمُ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ كَافِرًا.

- وَقَدْ يَكُونُ ظَالِمًا.

- وَقَدْ يَكُونُ فَاسِقًا.

عَلَى حَسَبِ حَالِهِ.

إِذَنْ؛ فِيهَا تَفْصِيلٌ، هَذَا هُوَ مَنْهَجُ أَهْلِ السُّنَّةِ، وَهَذَا هُوَ الْفَارِقُ بَيْنَ الْخَوَارِجِ، وَأَهْلِ السُّنَّةِ، انْشَعَبُوا مِنْ هَذِهِ النُّقْطَةِ، وَاخْتَلَفُوا فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ، أَمَّا أَهْلُ السُّنَّةِ فَيَقُولُونَ بِالتَّفْصِيلِ، وَأَمَّا الْخَوَارِجُ فَيَقُولُونَ: هُوَ الْكُفْرُ الْأَكْبَرُ، وَالظُّلْمُ الْأَكْبَرُ، وَالْفِسْقُ الْأَكْبَرُ؛ كُلُّ ذَلِكَ يُخْرِجُ مِنَ الْمِلَّةِ!!

فَلَمْ يُفْصَلُوا.

فَهَذِهِ مِنَ الْمَسَائِلِ الْخَطِيرَةِ الْعَظِيمَةِ الَّتِي هِيَ مِحْنَةٌ لِلْأُمَّةِ فِي هَذَا الزَّمَانِ.

«مَسْأَلَةُ الْحُكْمِ بغيرِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ» هِيَ مِحْنَةُ الْأُمَّةِ فِي هَذَا الْعَصْرِ، وَبِسَبَبِهَا وَقَعَ كَثِيرٌ مِنَ الْبَلَاءِ - نَسَأَلُ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ أَنْ يَرْفَعَ الْكُرْبَ بِرَحْمَتِهِ، وَهُوَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ -.

قَاعِدَةٌ أَهْلِ السُّنَّةِ فِي هَذَا الْأَمْرِ الْكَبِيرِ - تَلْخِيصُ الْقَاعِدَةِ فِي هَذَا الْأَمْرِ الْعَظِيمِ -

هِيَ:

- مَنْ حَكَمَ بِغَيْرِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ مُسْتَحِلًّا لِذَلِكَ فَهُوَ طَاغُوتٌ، يَعْنِي: يَقُولُ: حُكْمِي بِغَيْرِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ حَلَالٌ، لَيْسَ فِيهِ شَيْءٌ مُطْلَقًا، لَمْ يَنْهَ عَنْهُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَلَا رَسُولُهُ. هَذَا طَاغُوتٌ.

- وَكَذَلِكَ الَّذِي يَقُولُ: هَذَا حَلَالٌ، وَهُوَ مُسَاوٍ لِشَرَعِ اللَّهِ، أَوْ هُوَ أَحْسَنُ مِمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ؛ فَهَذَا طَاغُوتٌ.

- وَأَمَّا مَنْ حَكَمَ بِغَيْرِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَهُوَ يَقْرَأُ أَنَّ حُكْمَ اللَّهِ وَاجِبُ الْإِتِّبَاعِ، وَأَنَّ غَيْرَهُ بَاطِلٌ، وَأَنَّهُ يَحْكُمُ بِبَاطِلٍ؛ فَهَذَا كُفْرٌ أَصْغَرُ لَا يُخْرِجُ مِنَ الْمِلَّةِ؛ لَكِنَّهُ عَلَى خَطَرٍ عَظِيمٍ.

- وَأَمَّا مَنْ حَكَمَ بِغَيْرِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِغَيْرِ تَعَمُّدٍ، بَلْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْإِجْتِهَادِ، وَمِنَ الْفُقَهَاءِ، وَاجْتَهَدَ وَلَمْ يُصِبْ حُكْمَ اللَّهِ، يَعْنِي: إِذَا قَالَ: الْحُكْمُ كَذَا وَكَذَا فِي الْمَسْأَلَةِ، وَيَكُونُ الَّذِي قَالَهُ مُخَالَفًا لِحُكْمِ اللَّهِ؛ يَكُونُ - حِينَئِذٍ - حَاكِمًا بِغَيْرِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ؛ وَلَكِنَّهُ إِنَّمَا أُوتِيَ مِنْ قِبَلِ الْخَطَأِ وَالْغَلَطِ، فَهَذَا لَا شَيْءَ عَلَيْهِ، وَهَذَا مَغْفُورٌ لَهُ، كَمَا قَالَ الرَّسُولُ ﷺ: «إِذَا اجْتَهَدَ الْحَاكِمُ فَأَخْطَأَ فَلَهُ أَجْرٌ» (١).

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي (الْإِعْتِصَامِ، ٢١، رَقْمُ ٧٣٥٢)، وَمُسْلِمٌ فِي (الْأَفْضِيَّةِ، ٦، رَقْمُ ١٧١٦)، مِنْ حَدِيثِ: عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رضي الله عنه.

فَهَذَا لَا شَيْءَ عَلَيْهِ، وَإِنْ كَانَ قَدْ قَضَىٰ بِغَيْرِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ، يَعْنِي: الْحَاكِمِ الْقَاضِي الَّذِي يَحْكُمُ فِي الْمَسْأَلَةِ بِغَيْرِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ خَطَأً، لَا يَتَبَيَّنُ لَهُ وَجْهُ الصَّوَابِ، فَيَقْضِي فِيهَا بِغَيْرِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ، يَكُونُ حُكْمُهُ مُخَالَفًا لِحُكْمِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى؛ هَذَا حَكَمَ بِغَيْرِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ - يَعْنِي: فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ -؛ فَهَلْ يَدْخُلُ فِي الْوَعِيدِ؟

لَا يَدْخُلُ فِي الْوَعِيدِ، بَلْ إِنَّهُ مَغْفُورٌ لَهُ؛ بَلْ إِذَا كَانَ مُجْتَهِدًا تَمَلَّكَ الْأَدَاةَ الَّتِي بِهَا يَنْطِقُ، وَعَلَىٰ أَسَاسِهَا يَحْكُمُ فَلَهُ أَجْرٌ؛ وَلَكِنَّهُ أَجْرٌ وَاحِدٌ.

وَهَذِهِ الْمَسْأَلَةُ مِنْ أخطرِ الْمَسَائِلِ، افْتَرَقَ فِيهَا طُلَّابُ الْعِلْمِ، وَافْتَرَقَتْ طَوَائِفُ أَتْبَاعِ السَّلَفِ، وَانْشَعَبَتِ الطُّرُقُ تَحْتَ أَقْدَامِهَا، وَضَلَّ فِيهَا مَنْ ضَلَّ، وَزَلَّ بِسَبَبِهَا مَنْ زَلَّ، هِيَ أخطرُ الْأُمُورِ الَّتِي عَرَضَتْ فِي هَذَا الْعَصْرِ، وَهِيَ أخطرُ الْمَسَائِلِ الَّتِي تُجَابِهِ الْأُمَّةَ إِلَىٰ يَوْمِ النَّاسِ هَذَا.

هَذِهِ الْمَسْأَلَةُ، وَمَا تَرْتَبَ عَلَىٰ هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ مِنَ الْأَثَارِ وَالتَّاتِيحِ، وَالأَحْكَامِ، وَالْقِتَالِ، وَالْخُرُوجِ، وَنَزِيفِ الدِّمَاءِ، وَمَا أَشْبَهَ مِنْ تِلْكَ الْأُمُورِ الَّتِي هِيَ مَعْلُومَةٌ؛ فَيَنْبَغِي عَلَىٰ طَالِبِ الْعِلْمِ الَّذِي يَتَأَسَّىٰ خُطَىٰ النَّبِيِّ ﷺ أَنْ يُحْكِمَهُ إِحْكَامًا صَحِيحًا، وَأَنْ يَصُدِّرَ فِيهَا عَمَّا جَاءَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ، وَمِمَّا كَانَ عَلَيْهِ الْأَصْحَابُ، وَمَنْ تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ؛ حَتَّىٰ يَكُونَ - إِنْ شَاءَ اللَّهُ - مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ بِالمَعْنَى الصَّحِيحِ، لَا بِالمَعْنَى المُسْتَعَارِ. هَذِهِ الْمَسْأَلَةُ.

قَالَ الشَّيْخُ العُثَيْمِين رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «فَنَقُولُ: مَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ اسْتِخْفَافًا بِهِ، أَوْ احْتِقَارًا لَهُ، أَوْ اعْتِقَادًا أَنَّ غَيْرَهُ أَصْلَحُ مِنْهُ، وَأَنْفَعُ لِلْخَلْقِ، أَوْ مِثْلُهُ؛ فَهُوَ كَافِرٌ كُفْرًا مُخْرِجًا عَنِ المِلَّةِ، وَمِنْ هَؤُلَاءِ مَنْ يَضَعُونَ لِلنَّاسِ

تَشْرِيعَاتٍ تُخَالِفُ التَّشْرِيعَاتِ الْإِسْلَامِيَّةَ؛ لِتَكُونَ مِنْهَا جَا يَسِيرُ النَّاسِ عَلَيْهِ، فَإِنَّهُمْ لَمْ يَصْعُقُوا تِلْكَ التَّشْرِيعَاتِ الْمُخَالَفَةَ لِلشَّرِيعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ إِلَّا وَهُمْ يَعْتَقِدُونَ أَنَّهَا أَصْلَحُ وَأَنْفَعُ لِلْخَلْقِ؛ إِذْ مِنَ الْمَعْلُومِ بِالضَّرُورَةِ الْعَقْلِيَّةِ وَالْجِبِلَّةِ الْفِطْرِيَّةِ: أَنَّ الْإِنْسَانَ لَا يَعْدِلُ عَنِ مِنْهَاجٍ إِلَى مِنْهَاجٍ يُخَالِفُهُ إِلَّا وَهُوَ يَعْتَقِدُ فَضْلَ مَا عَدَلَ إِلَيْهِ، وَنَقَصَ مَا عَدَلَ عَنْهُ.

وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَهُوَ لَمْ يَسْتَخِفَّ بِهِ، وَلَمْ يَحْتَقِرْهُ، وَلَمْ يَعْتَقِدْ أَنَّ غَيْرَهُ أَصْلَحُ مِنْهُ لِنَفْسِهِ، أَوْ نَحْوُ ذَلِكَ؛ فَهَذَا ظَالِمٌ؛ وَلَيْسَ بِكَافِرٍ، وَتَخْتَلِفُ مَرَاتِبُ ظُلْمِهِ بِحَسَبِ الْمَحْكُومِ بِهِ، وَوَسَائِلِ الْحُكْمِ.

وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ لَا اسْتِخْفَافًا بِحُكْمِ اللَّهِ، وَلَا احْتِقَارًا، وَلَا اعْتِقَادًا أَنَّ غَيْرَهُ أَصْلَحُ وَأَنْفَعُ لِلْخَلْقِ، أَوْ مِثْلُهُ، وَإِنَّمَا حَكَمَ بِغَيْرِهِ مُحَابَاةً لِلْمَحْكُومِ لَهُ، أَوْ مُرَاعَاةً لِرِشْوَةِ أَوْ غَيْرِهَا مِنْ عَرَضِ الدُّنْيَا؛ فَهَذَا فَاسِقٌ، وَلَيْسَ بِكَافِرٍ، وَتَخْتَلِفُ مَرَاتِبُ فِسْقِهِ بِحَسَبِ الْمَحْكُومِ بِهِ، وَوَسَائِلِ الْحُكْمِ.

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِيمَنْ اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنَّهُمْ عَلَى وَجْهَيْنِ (١):

أَحَدُهُمَا: أَنْ يَعْلَمُوا أَنَّهُمْ بَدَلُوا دِينَ اللَّهِ، فَيَتَّبِعُونَهُمْ عَلَى التَّبْدِيلِ، وَيَعْتَقِدُونَ تَحْلِيلَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ، وَتَحْرِيمَ مَا أَحَلَّ اللَّهُ؛ اتِّبَاعًا لِرُؤَسَائِهِمْ، مَعَ عِلْمِهِمْ أَنَّهُمْ خَالَفُوا دِينَ الرُّسُلِ؛ فَهَذَا كُفْرٌ، وَقَدْ جَعَلَهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ شِرْكًَا.

(١) «مَجْمُوعُ الْفُتَاوَى» (٧/ ٧٠).

الثاني: أَنْ يَكُونَ اعْتِقَادُهُمْ وَإِيمَانُهُمْ بِتَحْلِيلِ الْحَرَامِ وَتَحْرِيمِ الْحَلَالِ ثَابِتًا؛ لَكِنَّهُمْ أَطَاعُوهُمْ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ، كَمَا يَفْعَلُ الْمُسْلِمُ مَا يَفْعَلُهُ مِنَ الْمَعَاصِي الَّتِي يَعْتَقِدُ أَنَّهَا مَعَاصٍ؛ فَهَؤُلَاءِ لَهُمْ حُكْمُ أَمْثَالِهِمْ مِنْ أَهْلِ الذُّنُوبِ».

وَهَذِهِ الْمَسْأَلَةُ -أَعْنِي: مَسْأَلَةُ الْحُكْمِ بِغَيْرِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ- مِنَ الْمَسَائِلِ الْكُبْرَى الَّتِي ابْتُلِيَ بِهَا حُكَّامُ هَذَا الزَّمَانِ؛ فَعَلَى الْمَرْءِ أَلَّا يَتَسَّرَعَ فِي الْحُكْمِ عَلَيْهِمْ بِمَا لَا يَسْتَحِقُّونَهُ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَهُ الْحَقُّ؛ لِأَنَّ الْمَسْأَلَةَ خَطِيرَةٌ، نَسَأَلُ اللَّهَ تَعَالَى أَنْ يُصَلِّحَ لِلْمُسْلِمِينَ وَوَلَاةَ أُمُورِهِمْ وَبِطَانَتِهِمْ.

كَمَا أَنَّ عَلَى الْمَرْءِ الَّذِي آتَاهُ اللَّهُ الْعِلْمَ أَنْ يَبَيِّنَهُ لَهُؤُلَاءِ الْحُكَّامِ؛ لِتَقْوَمَ الْحُجَّةُ عَلَيْهِمْ، وَتَبَيَّنَ الْمَحَجَّةُ، فَيَهْلِكَ مَنْ هَلَكَ عَنْ بَيِّنَةٍ، وَيَحْيَا مَنْ حَيَّ عَنْ بَيِّنَةٍ، وَلَا يَحْقِرَنَّ نَفْسُهُ عَنْ بَيَانِهِ، وَلَا يَهَابَنَّ أَحَدًا فِيهِ؛ فَإِنَّ الْعِزَّةَ لِلَّهِ، وَلِرَسُولِهِ، وَلِلْمُؤْمِنِينَ.

يَضَعُدُ بَعْضُ النَّاسِ الْمُنْبِرَ، وَيَكْفُرُ الْحَاكِمَ، فَتَقُولُ لَهُ: يَا أَخِي! لَعَلَّهُ لَا يَعْلَمُ، وَلَمْ تَقُمْ عَلَيْهِ الْحُجَّةُ، يَقُولُ: لَا، هُوَ يَعْلَمُ!!

مِنْ أَيْنَ عَلِمْتَ أَنَّهُ يَعْلَمُ؟!!

يَقُولُ: أَنَا أَعْلَمُ أَنَّهُ يَعْلَمُ!!

سُبْحَانَ اللَّهِ!

يَعْنِي: هَلْ أَقَامَ أَحَدُ الْحُجَّةِ الْإِلَهِيَّةِ الرَّبَّانِيَّةِ النَّبَوِيَّةِ الرَّسُولِيَّةِ، لَا الْحُجَّةَ الَّتِي

تَزْعُمُهَا أَنْتَ؟!!

يَعْنِي: قَدْ يَقُولُ إِنْسَانٌ قَوْلًا، وَيَقُولُ: قَدْ أَقَمْتُ بِهِ الْحُجَّةَ، وَيَكُونُ الْقَوْلُ فِي حَدِّ ذَاتِهِ بَاطِلًا، أَوْ يَكُونُ غَيْرَ وَاضِحٍ، أَوْ لَا يَصِلُ إِلَى الْمَحْجُوجِ الَّذِي تُقَامُ عَلَيْهِ الْحُجَّةُ.

بَعْضُهُمْ يَكْتُبُ فِي جَرِيدَةٍ مِنَ الْجَرَائِدِ السِّيَّارَةِ، وَيَقُولُ: أَقَمْتُ بِذَلِكَ الْحُجَّةَ!!
هَذَا شَيْءٌ عَجِيبٌ؛ فَلَا بُدَّ مِنْ إِقَامَةِ الْحُجَّةِ.

تَوْفُرُ الشُّرُوطِ، انْتِفَاءُ الْمَوَانِعِ، إِقَامَةُ الْحُجَّةِ، وَالْحُجَّةُ بِشُرُوطِهَا؛ هَذَا أَمْرٌ كَبِيرٌ.

التَّفْصِيلُ فِي مَسْأَلَةِ التَّكْفِيرِ لِمَنْ حَكَمَ بِغَيْرِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنْهُجَ أَهْلِ السُّنَّةِ، وَبِهِ افْتَرَقَتِ الْأُمَّةُ فِي الْعَصْرِ الْحَاضِرِ إِلَى هَذِهِ الشُّعْبِ، الَّذِينَ كَانُوا تَحْتَ رَايَةِ السَّلَفِ تَشَعَّبَتْ بِهِمُ السُّبُلُ بِسَبَبِ هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ، الَّذِي لَا يُفْصَلُ يُكْفَرُ قَوْلًا وَاحِدًا، وَيَتَرْتَبُ عَلَى التَّكْفِيرِ مَا يَتَرْتَبُ مِنَ الْخُرُوجِ، وَالتَّنْظِيمِ، وَإِرَاقَةِ الدِّمَاءِ، وَاسْتِحْلَالِ الْأَبْدَانِ بِالدِّمَاءِ، وَاسْتِحْلَالِ نَهْبِ الْأَمْوَالِ، وَسَلْبِ الثَّرَوَاتِ، وَالْحَرْبِ الْمُقَدَّسَةِ؛ تَقَدَّمُوا يَا رِجَالُ!!

يَقُولُ الْوَاحِدُ مِنْهُمْ: تَقَدَّمُوا يَا رِجَالُ، اللَّهُ أَكْبَرُ!!

وَهُؤُلَاءِ كُلُّهُمْ إِنَّمَا وَجَدُوا مِيرَاثًا وَرِثُوهُ، وَقَدْ يَكُونُونَ مِنَ الْجَهْلِ بِدِينِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَعَدَمِ الْمَعْرِفَةِ بِهِ بِحَيْثُ لَا يَعْلَمُونَ ذَلِكَ، وَلَمْ يَدُلُّهُمْ مَنْ عِنْدَهُمْ وَلَا حَوْلَهُمْ مِنَ الْعُلَمَاءِ الَّذِينَ يَتَّقُونَ فِيهِمْ؛ لَمْ يَدُلُّوهُمْ عَلَى خُطُورَةِ هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ.

هَذِهِ مَسْأَلَةٌ مِنَ الْمَسَائِلِ الْخَطِيرَةِ، لَا يَنْبَغِي أَنْ يُسَارَعَ فِيهَا الْإِنْسَانُ إِلَى الْحُكْمِ، هَذَا لَا يَجُوزُ؛ وَإِلَّا وَقَعَ فِي التَّكْفِيرِ، وَكَفَّرَ النَّاسَ بِغَيْرِ حَقٍّ، وَهَذَا لَا

يَجُوزُ، وَيَتَرْتَّبُ عَلَى هَذَا مِنَ الْبَلَاءِ مَا هُوَ مَعْلُومٌ؛ لِأَنَّهِمْ عِنْدَمَا يُكْفِرُونَ الْحُكَّامَ يُسْقِطُونَ الْوِلَايَةَ الشَّرْعِيَّةَ، إِذَا كَفَرَ سَقَطَتْ وَلايَتُهُ، لَا يُطَاعُ، لَيْسَتْ لَهُ طَاعَةٌ؛ وَحِينَئِذٍ تَبْدَأُ الْجَمَاعَاتُ فِي الْعَمَلِ وَالتَّشْكِيلاتِ وَالتَّنْظِيمَاتِ السَّرِيَّةِ الَّتِي تَعْمَلُ تَحْتَ الْأَرْضِ، وَالَّتِي تَبْغِي الْخُرُوجَ فِي النِّهَائِيَّةِ خُرُوجًا مُسَلَّحًا مِنْ أَجْلِ إِزَاحَةِ مَنْ كَفَرَ، وَإِقَامَةِ الْحُكْمِ -بِرِعْمِهِمْ-.

وَلَمْ يَحْدُثْ ذَلِكَ كَمَا رَأَيْتَ فِي الْجَزَائِرِ، وَلَا فِي فِلَسْطِينَ؛ بَلْ غَزَّةَ كَمَا تَرَى.. وَسَنَحْكُمُ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ، فَلَمَّا وَصَلُوا إِلَى كِرَاسِي الْحُكْمِ قِيلَ لَهُمْ: احْكُمُوا بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ.

قَالُوا: لَا نَسْتَطِيعُ الْآنَ!! وَأَتَوْنَا بَعْضَ الْكُفَّارِ، جَعَلُوهُمْ مَعَهُمْ فِي الْوِزَارَاتِ الْمُخْتَلِفَةِ، وَبَعْضَ النُّسُورَةِ مِنَ السَّافِرَاتِ الْعِلْمَانِيَّاتِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ، وَلَمْ يَصْنَعُوا شَيْئًا. إِذَنْ؛ الْقَضِيَّةُ قَضِيَّةُ الْكُرْسِيِّ فَقَطْ، لَيْسَتْ قَضِيَّةَ الْحُكْمِ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ!! (*).

وَقَدْ سُئِلَتِ اللَّجْنَةُ الدَّائِمَةُ فِي فَتَوَى (رَقْم ٥٧٤١)، فِي الْإِجَابَةِ عَلَى السُّؤَالِ الْحَادِي عَشَرَ، وَنَصَّهَا كَالآتِي: «السُّؤَالُ: مَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ؛ هَلْ هُوَ مُسْلِمٌ، أَوْ كَافِرٌ كُفْرًا أَكْبَرَ؟

الْجَوَابُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ وَحْدَهُ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى رَسُولِهِ، وَآلِهِ، وَصَحْبِهِ، وَبَعْدُ:

(* مَا مَرَّ ذِكْرُهُ بِاخْتِصَارٍ مِنْ: «شَرْحُ الْأُصُولِ الثَّلَاثَةِ لِلْعَلَامَةِ ابْنِ عَثِيمِينَ رَحِمَهُ اللَّهُ» (المحاضرة السادسة عشرة) - السَّبْتُ ١٦ مِنْ صَفَرِ ١٤٢٩ هـ | ٢٣-٢-٢٠٠٨ م.

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ ﴿٤٤﴾

[المائدة: ٤٤].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ ﴿٤٥﴾

[المائدة: ٤٥].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ ﴿٤٧﴾

[المائدة: ٤٧].

لَكِنْ إِنْ اسْتَحَلَّ ذَلِكَ وَاعْتَقَدَهُ جَائِزًا فَهُوَ كُفْرٌ أَكْبَرٌ، وَظُلْمٌ أَكْبَرٌ، وَفِسْقٌ أَكْبَرٌ يُخْرِجُ مِنَ الْمِلَّةِ، أَمَّا إِنْ فَعَلَ ذَلِكَ مِنْ أَجْلِ الرَّشْوَةِ، أَوْ لِمَقْصِدٍ آخَرَ وَهُوَ يَعْتَقِدُ تَحْرِيمَ ذَلِكَ؛ فَإِنَّهُ أَثِمٌ، يُعْتَبَرُ كَافِرًا كُفْرًا أَصْغَرَ، وَظَالِمًا ظُلْمًا أَصْغَرَ، وَفَاسِقًا فَسِقًا أَصْغَرَ لَا يُخْرِجُهُ مِنَ الْمِلَّةِ، كَمَا أَوْضَحَ ذَلِكَ أَهْلُ الْعِلْمِ فِي تَفْسِيرِ الْآيَاتِ الْمَذْكُورَةِ.

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّزَّاقِ عَفِيْفِي، وَعَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ بَازٍ.

قَالَ الْعَلَّامَةُ ابْنُ بَازٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «مَنْ حَكَمَ بِغَيْرِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَلَا يُخْرِجُ عَنْ أَرْبَعَةِ أُمُورٍ:

* مَنْ قَالَ: أَنَا أَحْكُمُ بِهَذَا لِأَنَّهُ أَفْضَلُ مِنَ الشَّرِيعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ؛ فَهُوَ كَافِرٌ كُفْرًا أَكْبَرًا.

* وَمَنْ قَالَ: أَنَا أَحْكُمُ بِهَذَا لِأَنَّهُ مِثْلُ الشَّرِيعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ، وَالْحُكْمُ بِهَذَا جَائِزٌ، وَبِالشَّرِيعَةِ جَائِزٌ؛ فَهُوَ كَافِرٌ كُفْرًا أَكْبَرًا.

* مَنْ قَالَ: أَنَا أَحْكَمُ بِهَذَا، وَالْحُكْمُ بِالشَّرِيعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ أَفْضَلُ؛ لَكِنَّ الْحُكْمَ بغيرِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ جَائِزٌ؛ فَهُوَ كَافِرٌ كُفْرًا أَكْبَرَ.

* وَمَنْ قَالَ: أَنَا أَحْكَمُ بِهَذَا، وَهُوَ يَعْتَقِدُ أَنَّ الْحُكْمَ بغيرِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ لَا يَجُوزُ، وَيَقُولُ: الْحُكْمُ بِالشَّرِيعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ أَفْضَلُ، وَلَا يَجُوزُ الْحُكْمُ بغيرِهَا؛ وَلَكِنَّهُ مُتْسَاهِلٌ، أَوْ يَفْعَلُ هَذَا لِأَمْرِ صَادِرٍ مِنْ حُكَّامِهِ؛ فَهُوَ كَافِرٌ كُفْرًا أَصْعَرَ لَا يُخْرِجُ مِنَ الْمِلَّةِ، وَيُعْتَبَرُ مِنْ أَكْبَرِ الْكِبَائِرِ».

وَشَيْخُ الْإِسْلَامِ رَحِمَهُ اللَّهُ قَاتَلَ التَّنَّارَ تَحْتَ رَايَةِ الْمَمَالِيكِ فِي عَصْرِهِ، وَكَانُوا مُمَكِّنِينَ، لَيْسَ عِنْدَهُمْ مِنْ أَثَرِ الْقُوَى الْعُظْمَى فِي الْعَالَمِ يَوْمئِذٍ مَا يَمْنَعُهُمْ مِنْ تَمَامِ التَّطْبِيقِ لِشَرَعِ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَوَقَعَتْ أُمُورٌ، كَمَا قَالَ الْعُلَمَاءُ: إِنَّ التَّبْدِيلَ وَالتَّغْيِيرَ.. إِنَّ الْحَيُودَ عَنِ الصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ إِنَّمَا هُوَ قَدِيمٌ، مِنْ بَعْدِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ جَدَّتْ عَلَى الْأُمَّةِ أُمُورٌ؛ فَمَقِلٌ وَمُسْتَكْتَرٌ.

فَقَاتَلَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ رَحِمَهُ اللَّهُ التَّنَّارَ تَحْتَ رَايَةِ الْمَمَالِيكِ، وَلَمْ يَكْفُرْهُمْ، مَعَ أَنَّ الْقُوَّةَ كَانَتْ فِي أَيْدِيهِمْ، وَلَمْ يَكُنْ هُنَالِكَ مِنْ مَانِعٍ يَمْنَعُهُمْ مِنْ تَمَامِ التَّطْبِيقِ وَكَمَالِهِ؛ وَلَكِنَّهُ هُوَ يَعْلَمُ أَنَّ دُونَ ذَلِكَ خَرَطَ الْقِتَادِ - كَمَا يَقُولُونَ -؛ لِأَنَّ أُمُورًا تَجِدُّ، وَلِأَنَّ أَحْوَالَهَا لَا تَسْتَقِرُّ، وَلِأَنَّ الْجَهْلَ غَالِبٌ عَلَى الْخَلْقِ، فَاشٍ فِيهِمْ، فَكَانَ مَا كَانَ مِنْ ذَلِكَ لِتَمَامِ فَهْمِهِ رَحِمَهُ اللَّهُ.

سُئِلَ رَحِمَهُ اللَّهُ أَيْضًا - أَعْنِي: الْمُفْتِي السَّابِقَ لِلْمَمْلَكَةِ -: «مَا حُكْمُ سَنِّ الْقَوَانِينِ الْوَضْعِيَّةِ؟ وَهَلْ يَجُوزُ الْعَمَلُ بِهَا؟ وَهَلْ يَكْفُرُ الْحَاكِمُ بِسَنِّ لِهَذِهِ الْقَوَانِينِ؟

الْجَوَابُ: إِذَا كَانَ الْقَانُونُ يُوَافِقُ الشَّرْعَ فَلَا بَأْسَ، إِذَا سَنَّ قَانُونًا فِي شَأْنِ الطَّرِيقَاتِ، فِي غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْأَشْيَاءِ الَّتِي تَنْفَعُ النَّاسَ وَلَيْسَ فِيهَا مُخَالَفَةٌ لِلشَّرْعِ، وَلَكِنْ لِتَنْفِيزِ الْأُمُورِ فَلَا بَأْسَ بِهَا.

أَمَّا الْقَوَانِينُ الَّتِي تُخَالِفُ الشَّرْعَ فَلَا، إِذَا سَنَّ قَانُونًا مَعْنَاهُ: أَنَّهُ لَا حَدَّ عَلَى الزَّانِي، وَلَا حَدَّ عَلَى السَّارِقِ، وَلَا حَدَّ عَلَى شَارِبِ الْخَمْرِ؛ فَهَذَا بَاطِلٌ، وَهَذِهِ الْقَوَانِينُ بَاطِلَةٌ، وَإِذَا اسْتَحَلَّهَا الْوَالِي كَفَرَ، إِذَا قَالَ: إِنَّهَا حَلَالٌ وَلَا بَأْسَ بِهَا؛ فَإِنَّهُ يَكُونُ كُفْرًا -أَي: هَذَا الْإِسْتِحْلَالُ يَكُونُ كُفْرًا-، مَنْ اسْتَحَلَّ مَا حَرَّمَ اللَّهُ كَفَرَ.

وَسُئِلَ -أَيْضًا-: «هَلْ يُعْتَبَرُ الْحُكَّامُ الَّذِينَ يَحْكُمُونَ بِغَيْرِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ كُفْرًا؟ وَإِذَا قُلْنَا: إِنَّهُمْ مُسْلِمُونَ؛ فَمَاذَا نَقُولُ عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ [المائدة: ٤٤]؟

فَأَجَابَ رَحِمَهُ اللَّهُ بِقَوْلِهِ: الْحُكَّامُ بِغَيْرِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ أَقْسَامٌ، تَخْتَلِفُ أَحْكَامُهُمْ بِحَسَبِ اعْتِقَادِهِمْ وَأَعْمَالِهِمْ؛ فَمَنْ حَكَمَ بِغَيْرِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ، يَرَى أَنَّ ذَلِكَ أَحْسَنُ مِنْ شَرْعِ اللَّهِ؛ فَهُوَ كَافِرٌ عِنْدَ جَمِيعِ الْمُسْلِمِينَ، وَهَكَذَا مَنْ يُحْكَمُ الْقَوَانِينِ الْوَضْعِيَّةَ بَدَلًا مِنْ شَرْعِ اللَّهِ، وَيَرَى أَنَّ ذَلِكَ جَائِزٌ؛ وَلَوْ قَالَ: إِنَّ تَحْكِيمَ الشَّرِيعَةِ أَفْضَلُ فَهُوَ كَافِرٌ؛ لِكَوْنِهِ اسْتَحَلَّ مَا حَرَّمَ اللَّهُ.

أَمَّا مَنْ حَكَمَ بِغَيْرِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ اتِّبَاعًا لِلْهَوَى، أَوْ لِرِشْوَةٍ، أَوْ لِعِدَاوَةٍ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْمَحْكُومِ عَلَيْهِ، أَوْ لِأَسْبَابٍ أُخْرَى وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُ عَاصٍ لِلَّهِ بِذَلِكَ، وَأَنَّ الْوَاجِبَ عَلَيْهِ تَحْكِيمُ شَرْعِ اللَّهِ؛ فَهَذَا يُعْتَبَرُ مِنْ أَهْلِ الْمَعَاصِي وَالْكَبَائِرِ، وَيُعْتَبَرُ قَدْ أَتَى كُفْرًا أَصْغَرَ، وَظُلْمًا أَصْغَرَ، وَفِسْقًا أَصْغَرَ، كَمَا جَاءَ هَذَا الْمَعْنَى عَنِ ابْنِ

عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وَعَنْ طَاوُوسٍ، وَجَمَاعَةٍ مِنَ السَّلَفِ الصَّالِحِ، وَهُوَ الْمَعْرُوفُ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَاللَّهُ وَلِيُّ التَّوْفِيقِ».

وَسُئِلَ -أَيْضًا-: «كَثِيرٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يَتَسَاهَلُونَ فِي الْحُكْمِ بِغَيْرِ شَرِيعَةِ اللَّهِ، وَالْبَعْضُ يَعْتَقِدُ أَنَّ ذَلِكَ التَّسَاهُلَ لَا يُؤْثِرُ فِي تَمَسُّكِهِ بِالْإِسْلَامِ، وَالْبَعْضُ الْآخَرَ يَسْتَحِلُّ الْحُكْمَ بِغَيْرِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ، وَلَا يُبَالِي بِمَا يَتَرْتَّبُ عَلَى ذَلِكَ؛ فَمَا هُوَ الْحَقُّ فِي ذَلِكَ؟

الْجَوَابُ: هَذَا فِيهِ تَفْصِيلٌ؛ وَهُوَ أَنْ يُقَالَ: مَنْ حَكَمَ بِغَيْرِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُ يَجِبُ عَلَيْهِ الْحُكْمُ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ، وَأَنَّهُ خَالَفَ الشَّرْعَ؛ وَلَكِنْ اسْتَبَاحَ هَذَا الْأَمْرَ، وَرَأَى أَنَّهُ لَا حَرَجَ عَلَيْهِ فِي ذَلِكَ، وَأَنَّهُ يَجُوزُ لَهُ أَنْ يَحْكُمَ بِغَيْرِ شَرِيعَةِ اللَّهِ؛ فَهُوَ كَافِرٌ كُفْرًا أَكْبَرَ عِنْدَ جَمِيعِ الْعُلَمَاءِ؛ كَالْحُكْمِ بِالْقَوَانِينِ الْوَضْعِيَّةِ الَّتِي وَضَعَهَا الرَّجَالُ مِنْ غَيْرِ الْمُسْلِمِينَ مِمَّنْ زَعَمَ أَنَّهُ يَجُوزُ الْحُكْمُ بِهَا، أَوْ زَعَمَ أَنَّهَا أَفْضَلُ مِنْ حُكْمِ اللَّهِ، أَوْ زَعَمَ أَنَّهَا تُسَاوِي حُكْمَ اللَّهِ، وَأَنَّ الْإِنْسَانَ مُخَيَّرٌ، إِنْ شَاءَ حَكَمَ بِالْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ، وَإِنْ شَاءَ حَكَمَ بِغَيْرِهِمَا؛ مَنْ اعْتَقَدَ هَذَا كَفَرَ بِاجْتِمَاعِ الْعُلَمَاءِ -كَمَا تَقَدَّمَ-.

أَمَّا مَنْ حَكَمَ بِغَيْرِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ لِهَوَى، أَوْ لِحِظٍّ عَاجِلٍ وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُ عَاصٍ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ، وَأَنَّهُ فَعَلَ مُنْكَرًا عَظِيمًا، وَأَنَّ الْوَاجِبَ عَلَيْهِ الْحُكْمُ بِشَرْعِ اللَّهِ؛ فَإِنَّهُ لَا يَكْفُرُ بِذَلِكَ الْكُفْرَ الْأَكْبَرَ؛ لَكِنَّهُ قَدْ أَتَى مُنْكَرًا عَظِيمًا وَمَعْصِيَةً كَبِيرَةً وَكُفْرًا أَصْغَرَ، كَمَا قَالَ ذَلِكَ ابْنُ عَبَّاسٍ، وَمُجَاهِدٌ، وَغَيْرُهُمَا مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَقَدْ ارْتَكَبَ بِذَلِكَ

كُفْرًا دُونَ كُفْرٍ، وَظُلْمًا دُونَ ظُلْمٍ، وَفِسْقًا دُونَ فِسْقٍ، وَلَيْسَ هُوَ الْكُفْرُ الْأَكْبَرُ، وَهَذَا قَوْلُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ».

وَقَدْ يَحُولُ دُونَ التَّطْبِيقِ حَائِلٌ حَتَّى يَأْذَنَ اللَّهُ -تَعَالَى- بِالْخَيْرِ، فَيَأْتِي الْأَمْرُ تَدْرِيجِيًّا شَيْئًا بَعْدَ شَيْءٍ.

سُئِلَ الشَّيْخُ -أَيْضًا- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «عَنْ تَبْدِيلِ الْقَوَانِينِ، وَهَلْ يُعْتَبَرُ كُفْرًا مُخْرِجًا مِنَ الْمِلَّةِ؟»

فَأَجَابَ رَضِيَ اللَّهُ بِقَوْلِهِ: إِذَا اسْتَبَاحَهَا يُعْتَبَرُ كَافِرًا كُفْرًا أَكْبَرَ، أَمَا إِذَا فَعَلَ ذَلِكَ لِأَسْبَابٍ خَاصَّةٍ؛ مِنْ أَجْلِ الرِّشْوَةِ، أَوْ مِنْ أَجْلِ إِرْضَاءِ أَشْخَاصٍ وَيَعْلَمُ أَنَّهَا مُحَرَّمَةٌ؛ فَإِنَّهُ يَكْفُرُ بِذَلِكَ كُفْرًا دُونَ كُفْرٍ -يَعْنِي- لَا يَخْرُجُ بِذَلِكَ مِنَ الْمِلَّةِ-.

إِذَا فَعَلَهَا مُسْتَبِيحًا؛ يَكُونُ كُفْرًا أَكْبَرَ، أَيُّ: إِذَا اسْتَحَلَّ الْحُكْمَ بِتِلْكَ الْقَوَانِينِ بِغَيْرِ الشَّرِيعَةِ؛ فَإِنَّهُ يَكُونُ كَافِرًا، أَمَا إِذَا فَعَلَهَا لِأَسْبَابٍ؛ كَالرِّشْوَةِ، أَوْ الْعِدَاوَةِ، أَوْ مِنْ أَجْلِ إِرْضَاءِ بَعْضِ النَّاسِ، أَوْ لِمَا يَتَعَرَّضُ لَهُ مِمَّا لَا يُطِيقُهُ مِنْ دَاخِلٍ وَخَارِجٍ، فَهُوَ يَتَلَمَّسُ السُّبُلَ مِنْ أَجْلِ الْوُصُولِ إِلَى الْجَادَّةِ الْمُسْتَقِيمَةِ وَالْقِيَامِ عَلَيْهَا؛ فَإِنَّهُ لَا يَكُونُ -حِينَئِذٍ- كَافِرًا.

إِذَا اسْتَحَلَّ الْحُكْمَ بِقَانُونٍ بِغَيْرِ الشَّرِيعَةِ فَإِنَّهُ يَكُونُ كَافِرًا، أَمَا إِذَا فَعَلَهَا لِأَسْبَابٍ؛ كَالرِّشْوَةِ، أَوْ الْعِدَاوَةِ، أَوْ مِنْ أَجْلِ إِرْضَاءِ بَعْضِ النَّاسِ، أَوْ مَا أَشْبَهَ ذَلِكَ؛ فَإِنَّ ذَلِكَ يَكُونُ كُفْرًا دُونَ كُفْرٍ، وَهَذَا الْحُكْمُ يَشْمَلُ جَمِيعَ الصُّوَرِ؛ سِوَاءِ التَّبْدِيلِ وَغَيْرِ التَّبْدِيلِ.

وَيَجِبُ عَلَيَّ وَلِيِّ الْأَمْرِ أَنْ يَمْنَعَ ذَلِكَ، وَأَنْ يَحْكُمَ بِشَرَعِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا مَا أَمَكَنَهُ.

فَدَعَكَ مِنْ كَلَامِ الْخَوَارِجِ الْمُعَاصِرِينَ، وَدَعَكَ مِنْ كَلَامِ الْخَوَارِجِ الْمُتَقَدِّمِينَ، أَلْقَى بِهِ إِلَيَّ حَيْثُ أَلَقْتَ رَحْلَهَا أُمَّ قَشْعَمَ، وَأَقْبَلَ عَلَيَّ الْحَقُّ الْمَبْنِيُّ عَلَيَّ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ بِفَهْمِ الصَّحَابَةِ وَمَنْ تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ.

وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمْ عَلَيَّ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (*).



(*): مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةٍ: «جَمَاعَاتُ التَّكْفِيرِ وَالْحُكْمِ بِغَيْرِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ» - الْجُمُعَةُ ١١ مِنْ

رَبِيعِ الْأَوَّلِ ١٤٣٦هـ | ٢-١-٢٠١٥م.

الْحُطْبَةُ الثَّانِيَّةُ:

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ هُوَ
يَتَوَلَّى الصَّالِحِينَ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ﷺ صَلَاةً وَسَلَامًا دَائِمِينَ
مُتَلَازِمِينَ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ.

• أَمَّا بَعْدُ:

الدَّلِيلُ عَلَى الْكُفْرِ بِالطَّاغُوتِ وَالْإِيمَانِ بِاللَّهِ

فَالدَّلِيلُ عَلَى الْكُفْرِ بِالطَّاغُوتِ، وَالْإِيمَانِ بِاللَّهِ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي
الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ
بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى﴾ [البقرة: ٢٥٦].

وَهَذَا مَعْنَى (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ)، وَفِي الْحَدِيثِ: «رَأْسُ الْأَمْرِ الْإِسْلَامُ، وَعَمُودُهُ
الصَّلَاةُ، وَذِرْوَةٌ سَنَامِهِ الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ»^(١).

(١) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ فِي (الْإِيمَانِ، ٨: ١، رَقْمُ ٢٦١٦)، وَابْنُ مَاجَةَ فِي (الْفِتَنِ، ١٢: ٧، رَقْمُ
٣٩٧٣)، مِنْ حَدِيثِ: مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رضي الله عنه، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «الْإِرْوَاءِ» (٤١٣).

مَعْنَى الْكُفْرِ بِالطَّاغُوتِ: أَنْ تَعْتَقِدَ بَطْلَانَ عِبَادَةِ غَيْرِ اللَّهِ، وَتَتْرُكَهَا، وَتُبْغِضَهَا، وَتُكْفِرَ أَهْلَهَا، وَتُعَادِيَهُمْ إِذَا رَجَعْتَ إِلَى الْمَعْطُوفِ الْأَوَّلِ.

مَعْنَى الْإِيمَانِ بِاللَّهِ: أَنْ تَعْتَقِدَ أَنَّ اللَّهَ -تَعَالَى- هُوَ الْإِلَهَ الْمَعْبُودُ بِحَقِّ وَحْدِهِ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَتُخْلِصَ لَهُ جَمِيعَ أَنْوَاعِ الْعِبَادَةِ، وَتَنْفِيهَا عَنْ كُلِّ مَعْبُودٍ سِوَاهُ، وَتُحِبَّ أَهْلَ الْإِخْلَاصِ، وَتُؤَيِّدَهُمْ، وَتُبْغِضَ أَهْلَ الشِّرْكِ، وَتُعَادِيَهُمْ، هَذَا مَعْنَى الْكُفْرِ بِالطَّاغُوتِ، وَالْإِيمَانِ بِاللَّهِ.

﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾: لَا إِكْرَاهَ عَلَى الدِّينِ؛ لِظُهُورِ أَدْلَتِهِ وَبَيَانِهَا وَوُضُوحِهَا؛ وَلِهَذَا قَالَ بَعْدَهُ: ﴿قَدْ بَيَّنَّ الرُّشْدَ مِنَ الْغَيِّ﴾: فَإِذَا تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ فَإِنَّ كُلَّ نَفْسٍ سَلِيمَةٍ لَا بُدَّ أَنْ تَخْتَارَ الرُّشْدَ عَلَى الْغَيِّ -الْغَيِّ: الضَّلَالُ الْمُفْضِي إِلَى الشَّقَاءِ وَالْخُسْرَانِ-.

فِي هَذِهِ الْآيَةِ أَقْوَالٌ: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾:

الْأَوَّلُ: أَنَّ أَحَدًا لَا يُكْرَهُ أَحَدًا عَلَى الدُّخُولِ فِي الْإِسْلَامِ، فَجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مَنْ كَفَرَ لِأَجْلِ نَشْرِ الْإِسْلَامِ، وَقَمَعَ أَعْدَاءَ اللَّهِ، وَالْهِدَايَةَ بِيَدِ اللَّهِ وَحْدَهُ.

الثَّانِي مِنَ الْأَقْوَالِ: أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي أَهْلِ الْكِتَابِ، وَأَنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ يُجْبَرُونَ عَلَى الدُّخُولِ فِي الْإِسْلَامِ، وَإِنْ أَرَادُوا الْبَقَاءَ عَلَى دِينِهِمْ مَكَّنُوا مِنَ الْبَقَاءِ عَلَى ذَلِكَ؛ بِشَرَطِ أَنْ يَدْفَعُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ.

الثَّلَاثُ مِنَ الْأَقْوَالِ: أَنَّ الْآيَةَ مَنْسُوخَةٌ بِآيَةِ السَّيْفِ.

وَالصَّوَابُ الْأَوَّلُ، وَالآيَةُ غَيْرُ مَنْسُوحَةٍ، وَالدِّينُ لَا يَدْخُلُ فِي الْقُلُوبِ بِالْإِكْرَاهِ، وَهَذَا مَعْنَى (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ)؛ لِأَنَّ التَّوْحِيدَ: الْكُفْرُ بِالطَّاغُوتِ، وَالْإِيمَانُ بِاللَّهِ، وَهُوَ نَفْيٌ وَإِثْبَاتٌ.

﴿فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى﴾: بَدَأَ اللَّهُ ﷻ بِالْكَفْرِ بِالطَّاغُوتِ قَبْلَ الْإِيمَانِ بِاللَّهِ؛ لِأَنَّ مِنْ كَمَالِ الشَّيْءِ إِزَالَةَ الْمَوَانِعِ قَبْلَ وُجُودِ الثَّوَابِ؛ وَلِهَذَا يُقَالُ: التَّخْلِيَةُ قَبْلَ التَّحْلِيَةِ.

﴿فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى﴾ أَي: تَمَسَّكَ بِهَا تَمَسُّكًا تَامًّا، وَالْعُرْوَةُ الْوُثْقَى هِيَ الْإِسْلَامُ، وَتَامَلَ كَيْفَ قَالَ ﷻ: ﴿فَقَدِ اسْتَمْسَكَ﴾، وَلَمْ يَقُلْ: (تَمَسَّكَ)؛ لِأَنَّ الْإِسْتِمْسَاكَ أَقْوَى مِنَ التَّمَسُّكِ.

وَقَالَ ﷺ: «رَأْسُ الْأَمْرِ الْإِسْلَامُ، وَعَمُودُهُ الصَّلَاةُ، وَذِرْوَةٌ سَنَامِهِ الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» (١).

إِنَّ لِكُلِّ شَيْءٍ رَأْسًا؛ فَرَأْسُ الْأَمْرِ الَّذِي جَاءَ بِهِ مُحَمَّدٌ ﷺ الْإِسْلَامُ، «وَعَمُودُهُ الصَّلَاةُ»؛ لِأَنَّهُ لَا يَقُومُ إِلَّا بِهَا، «وَذِرْوَةٌ سَنَامِهِ الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» أَي: أَعْلَاهُ وَأَكْمَلُهُ الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّ الْإِنْسَانَ إِذَا أَصْلَحَ نَفْسَهُ حَاوَلَ إِصْلَاحَ غَيْرِهِ بِالْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؛ لِيَقُومَ الْإِسْلَامُ، وَلِتَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا، فَمَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَصَارَ ذِرْوَةٌ السَّنَامِ؛ لِأَنَّ بِهِ عُلُوَّ الْإِسْلَامِ عَلَى غَيْرِهِ.

جَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ لِلدِّينِ ثَلَاثَةَ أَشْيَاءَ: الرَّأْسَ، وَالْعَمُودَ، وَالسَّنَامَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ؛ فَبَعَدَ الرَّأْسِ لَا وُجُودَ لِلدِّينِ أَصْلًا، فَالَّذِي يُحَقِّقُ الرَّأْسَ وَهُوَ التَّوْحِيدُ- يُحَقِّقُ الْإِسْلَامَ، وَالَّذِي لَا يُحَقِّقُ الرَّأْسَ - وَهُوَ التَّوْحِيدُ- لَا دِينَ لَهُ أَصْلًا، إِنَّهُ لَا بَدَنَ بَعِيرٍ رَأْسٍ، فَرَأْسُ الْأَمْرِ الْإِسْلَامُ، مَنْ حَقَّقَ التَّوْحِيدَ حَقَّقَ الْإِسْلَامَ.

وَعَمُودُ الْأَمْرِ الصَّلَاةُ، الَّذِي لَا يُصَلِّي لَا يَقُومُ لَهُ دِينٌ، الْعَمُودُ فِي الْفُسْطَاطِ.. فِي الْخِيْمَةِ تَقُومُ عَلَيْهِ الْخِيْمَةُ، ثُمَّ تُشَدُّ بِأَطْنَابٍ إِلَى أَوْتَادِهَا حَوَالَيْهَا، الَّذِي لَا يُصَلِّي لَا يَقُومُ لَهُ دِينٌ، فَالْعَمُودُ الَّذِي يَقُومُ عَلَيْهِ الدِّينُ الصَّلَاةُ.

ذِرْوَةُ سَنَامِهِ الْجِهَادُ، جَعَلَ لَهُ سَنَامًا كَمَا جَعَلَ لَهُ رَأْسًا وَعَمُودًا، إِذَا فُقِدَ الْجِهَادُ فُقِدَتْ قُوَّةُ الْمُسْلِمِينَ، فَصَارُوا مُسْتَضْعَفِينَ؛ كَالْبَعِيرِ الْمَهْزُولِ الَّذِي لَا سَنَامَ لَهُ، فَبَيَّنَ النَّبِيُّ ﷺ ذَلِكَ. (*)

تَعَلَّمْ عَقِيدَتَكَ وَحَقِّقْهَا أَوَّلًا

أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ! لَا بُدَّ أَنْ نَتَعَلَّمَ التَّوْحِيدَ، لَا بُدَّ أَنْ نَتَعَلَّمَ مَا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ ﷺ مِنْ هَذَا الْأَمْرِ الْكَبِيرِ؛ لِمَاذَا؟

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ بِاخْتِصَارٍ مِنْ: «شَرْحُ الْأُصُولِ الثَّلَاثَةِ لِلْعَلَامَةِ ابْنِ عَثِيمِينَ رَحِمَهُ اللَّهُ» (المحاضرة السادسة عشرة) - السَّبْتُ ١٦ مِنْ صَفَرِ ١٤٢٩ هـ | ٢٣-٢-٢٠٠٨ م.

لَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَقِيَ فِي مَكَّةَ ثَلَاثَةَ عَشَرَ عَامًا، وَالصَّلَاةُ لَمْ تُفْرَضْ إِلَّا فِي السَّنَةِ الْعَاشِرَةِ مِنَ الْبُعْتَةِ عَلَى النَّحْوِ الْمَفْرُوضِ، وَلَمْ يَكُنْ هُنَاكَ أَذَانٌ فِي مَكَّةَ، وَلَا جَمَاعَةٌ؛ لِأَنَّ الْقَوْمَ كَانُوا مُسْتَضْعَفِينَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ الْكَرِيمِ ﷺ، لَمْ يَكُنْ هُنَاكَ قِتَالٌ، بَلْ كَانُوا مَأْمُورِينَ بِكَفِّ الْأَيْدِي، الصِّيَامُ لَمْ يُفْرَضْ -صِيَامُ رَمَضَانَ- إِلَّا بَعْدَ الْهَجْرَةِ، وَأَمَّا الزَّكَاةُ عَلَى النَّحْوِ الْمَعْرُوفِ فِي نَهَايَةِ الْأَمْرِ؛ فَمَا كَانُوا يَمْلِكُونَ قَلِيلًا وَلَا كَثِيرًا؛ إِلَّا مَنْ كَانَ مِنْ أَصْحَابِ الْأَمْوَالِ، وَكَانُوا يُنْفِقُونَ عَلَى إِخْوَانِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ.

إِذْنًا؛ إِذَا كَانَ الْأَمْرُ كَذَلِكَ وَلَمْ يُفْرَضْ فِي مَكَّةَ حَجٌّ، وَلَا صَوْمٌ، وَلَا قِتَالٌ، وَالصَّلَاةُ تَأَخَّرَتْ إِلَى السَّنَةِ الْعَاشِرَةِ، وَلَمْ يَكُنْ هُنَاكَ أَذَانٌ، وَلَا إِقَامَةٌ، وَلَا جَمَاعَةٌ؛ لِأَنَّهُمْ كَانُوا يَسْتَخْفُونَ؛ وَمَعَ ذَلِكَ فَكُلُّ الَّذِينَ جَاءُوا مِنْ طَبَقَاتِ الْمُسْلِمِينَ بَعْدَ هَذِهِ الطَّبَقَةِ الْأُولَى الْمُتَمَيِّزَةِ هِيَ تَحْتَهَا وَدُونَهَا؛ لِأَنَّهُمْ حَقَّقُوا التَّوْحِيدَ.

مَاذَا كَانَ يُعَلِّمُهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟

يُعَلِّمُهُمْ عِبَادَةَ الرَّبِّ الَّتِي يَنْبَغِي أَنْ تَكُونَ خَالِصَةً لَوَجْهِهِ، هَذَا هُوَ الْأَمْرُ الْكَبِيرُ الَّذِي لِأَجْلِهِ خَلَقَنَا اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ.

فَالنَّبِيُّ ﷺ بَقِيَ فِي مَكَّةَ مَا بَقِيَ يُعَلِّمُهُمْ هَذَا الْأَصْلَ الْكَبِيرَ، وَهُوَ أَصْلُ الْأُصُولِ؛ تَوْحِيدَ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.



فَأَيُّ بَدءٍ فِي مَعْرِفَةِ دِينِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَكُونُ مِنْ غَيْرِ هَذِهِ النُّقْطَةِ هُوَ سَيْرٌ عَلَيَّ
غَيْرِ الطَّرِيقِ الْمُسْتَقِيمِ.

حَقَّقْ عَقِيدَتَكَ أَوَّلًا؛ حَتَّى تَعْرِفَ رَبَّكَ، وَتَعْرِفَ دِينَكَ، وَتَعْرِفَ عَقِيدَتَكَ.

أَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ يُعَلِّمَنَا عَقِيدَتَنَا وَدِينَنَا، وَأَنْ يُحَسِّنَ خِتَامَنَا، وَأَنْ يَرْحَمَنَا فِي
الدُّنْيَا وَفِي الآخِرَةِ، وَأَنْ يَقْبَلَ مِنَّا صِيَامَنَا وَقِيَامَنَا؛ إِنَّهُ عَلَيَّ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ.
وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمْ عَلَيَّ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ. (*)



(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصِرٌ مِنْ مُحَاضِرَةِ: «أَهْمِيَّةُ الْعَقِيدَةِ» - الْأَحَدُ ٧ مِنْ رَمَضَانَ ١٤٣٢ هـ|



الفهرس

- ٣ الخُطْبَةُ الْأُولَى: مَسَائِلُ مُهِمَّةٌ فِي التَّوْحِيدِ
- ٢٩ الخُطْبَةُ الثَّانِيَّةُ: مَعْرِفَةُ الْعَبْدِ رَبَّهُ ﷻ
- ٦٣ الخُطْبَةُ الثَّلَاثَةُ: مَعْرِفَةُ الْعَبْدِ دِينَهُ: مَرْتَبَةُ الْإِسْلَامِ
- ٨٣ الخُطْبَةُ الرَّابِعَةُ: مَعْرِفَةُ الْعَبْدِ دِينَهُ: الْإِيمَانُ وَالْإِحْسَانُ
- ١٢٩ الخُطْبَةُ الْخَامِسَةُ: الْأَصْلُ الثَّلَاثُ: مَعْرِفَةُ الْعَبْدِ نَبِيِّهِ
- ١٦٩ الخُطْبَةُ السَّادِسَةُ: اَعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ!

